

مُظْهِرَةُ الْبِرَاعَةِ

قضايا علوم القرآن

في منظومة "الكامل في الصّناعة"

للشَّيخ جعفر بن كمال الدِّين البحرانيّ (1091هـ)

إبراهيم عليّ السّفسيف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى فَاطِمَةَ وَأَبِيهَا وَبَعْلِهَا وَبَنِيهَا
بَعْدَ مَا أَحْصَاهُ كِتَابُكَ وَأَحَاطَ بِهِ عِلْمُكَ.

الفهرس الإجمالي

- الإهداء 5
- المُقدِّمة 7
- التَّمهيد:
علوم القرآن وقضاياها 13
- الفصل الأول:
الناظم والمنظومة 25
- الفصل الثاني:
قضية فضائل القرآن 46
- الفصل الثالث:
قضية حِراسة القرآن عن الزيادة والنقصان 73
- الفصل الرابع:
قضية تواتر القراءات السبع 95
- الخاتمة:
الخصائص والمنهج والآراء 121
- المصادر والمراجع 127

الإهداء

إلى:

عزيزة الزّهاء
(عليهما السّلام).

المُقَدِّمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وأكرم المرسلين، نبينا وحبیب قلوبنا أبي القاسم محمد وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين الغر الميامين.

إنَّ المدرسة العلمية البحرانية، والتي شملت في نطاقها المكاني والزماني: إقليم البحرين القديم (جزيرة أوال وتوابعها من جزر [البحرين الحالية]، والخط [واحة القطيف وتوابعها من واحات وبيّات وجزر]، هجر [واحة الأحساء وتوابعها من قرى وواحات وبيّات])، من القرن السابع الهجري حتّى منتصف القرن الرابع عشر، واحدة من المدارس العلمية في تاريخ المذهب الشيعي الإمامي الاثني عشري.

هذه المدرسة العلمية، حظيت بالإشادة من قبل الذين أرخوا للمدارس العلمية في تاريخ التشريع الإسلامي الشيعي وأدواره، كما حُصّ علماءها بالثناء من قبل أصحاب التراجم والسير. وهذا الثناء وتلك الإشادة متولّدة، في بعض جوانبها، عن إدراك القيمة المعرفية لمؤلّفات هذه المدرسة العلمية سواء أكانت الفقهية منها أم الأصولية أم القرآنية أم الحديثية أم الأدبية واللغوية أم غيرها.

وبفعل العديد من العوامل الداخلية والخارجية، بقيت أغلب هذه المؤلّفات في زوايا النسيان والخمول والضياع¹. ممّا انعكس سلبيّاً على إبانة الوجه العلمي والأدبي والحضاري لهذه المدرسة العلمية لدى المتخصّصين والمثقفين، فضلاً عن الناس العاديين.

¹ د. عيسى السيّد جواد الوداعي: الحركة العلمية في البحرين، ص 61.

منذ النصف الثاني من القرن الماضي، بُدلت جهود كبيرة في تحقيق العديد من مؤلفات علماء هذه المدرسة العلمية ونشرها والتعريف بمؤلفيها، بعد أن كانت حبيسة رفوف أقسام المخطوطات في العديد من المكتبات العامّة والخاصّة.

مع مرور هذه الفترة الزمنية، أصبحت هذه الجهود التحقيقية أكثر نضجًا ودقّة؛ بتحوّل أغلبها إلى عمل جاد يحده إطار واضح من المعرفة بأصول التحقيق وفنّياته.

ولكي تتمكّن هذه الجهود من تقديم صورة واضحة عن واقع الحركة العلمية لهذه المدرسة بجانباتها الواسعة، يلزم أن يترافق معها السعي الحثيث لدراسة هذه المؤلفات على مستوى مناهج التفكير والاستنباط وتحليل الآراء والأفكار وتقييم المقولات والنظريات، إضافة إلى المقارنات بالمدارس العلمية الأخرى.

في الواقع، لن نعدم وجود مثل هذه الدراسات الجادة والتميّزة، فمثلاً: تعرّض الشيخ محسن آل عصفور لمنهج الشيخ يوسف آل عصفور (ت: 1186هـ) العلمي¹، وكشف الشيخ خالد العطية عن منهجه الفقهي من خلال موسوعته "الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة"²، وفضّل الشيخ حسن بن عليّ آل سعيد مذهب العلامة الشيخ حسين آل عصفور في القضاء من خلال كتابه "الأنوار اللوامع في شرح مفاتيح الشرائع"³، وكذلك فعل الدكتور عيسى الوداعي في تفصيل المنهج التفسيري للشيخ محمد بن عليّ المقابي (حيًا: 1184هـ) في تفسيره "صفوة الصافي والبرهان"⁴، كما درس عبدالغني عرفات النتاج الكلامي والفلسفي لعلماء الشيعة في منطقة البحرين عبر العصور⁵.

غير أنّ هذه الدراسات، تبقى قليلة بالنسبة لحجم التراث البحراني وتنوّعه. إضافة إلى أنّها لم تستوعب العديد من الحقول العلمية التي غطّتها مصنّفات علماء المدرسة البحرانية.

وإنّ أحد الحقول العلمية غير المدروسة -في إطار هذه المدرسة العلمية- بدقّة مصطلحها وشمولها، حقل علوم القرآن.

وهو حقل محوري في طول المعارف الإسلامية والحقول العلمية الأخرى؛ تبعًا لمحورية القرآن الكريم في الحضارة الإسلامية والمدارس العلمية الإسلامية.

¹ انظر: الشيخ محسن آل عصفور: الشيخ يوسف آل عصفور ومنهجه العلمي.

² انظر: د. خالد العطية: الحدائق الناضرة للمحدّث البحراني دراسة مقارنة في المنهج.

³ انظر: الشيخ حسن آل سعيد: العلامة البحراني ومذهبه في القضاء من خلال كتابه الأنوار اللوامع.

⁴ انظر: د. عيسى السيّد جواد الوداعي: العلامة الشيخ محمد بن عليّ المقابي: قراءات في التاريخ والمنهج.

⁵ انظر: عبدالغني عرفات: النتاج الكلامي والفلسفي لعلماء الشيعة في منطقة البحرين عبر العصور.

في دراسة سابقة، وياحصاء مؤلفات علماء المدرسة العلمية البحرانية في علوم القرآن¹. وجدنا أنّهم قد ألفوا في أغلب أنواعها، إمّا بإفراد مصنّفات حول أحد علوم القرآن ك"الناسخ والمنسوخ" للشيخ أحمد بن عبدالله بن المتوّج (ت: 820هـ)، أو في المقدمات التفسيرية ك"البرهان في تفسير القرآن" للسيد هاشم التوبلاني (ت: 1109هـ)، أو من خلال المؤلفات الأصولية ك"نخبة الأصول" للشيخ محمّد بن عليّ المقايي.

إلّا أنّ الأمر اللافت للنظر، فيما يتعلّق بنمط التأليف في علوم القرآن عندهم، هو أنّهم لم يؤلّفوا في علوم القرآن كعلم مستقلّ، فخلت مؤلّفاتهم من كتاب جامع ينظر لهذه العلوم تحت مصطلح "علوم القرآن".

والذي قد يُرجع إلى أحد ثلاثة احتمالات، هي:

1. أنّهم لم يطلّعوا على هذا النمط من التأليف؛ نظرًا للبعد المكاني، وقلة التواصل لاختلاف المذهب، وصعوبات النسخ والاستنساخ في ذلك الزمان.

2. أنّهم ساروا في الاتجاه العام الذي سار فيه علماء المذهب الشيعي الإمامي في تلك الفترة الزمنية، إمّا استغناءً عنه بما هو موجود لديهم من مقدّمات تفسيرية ومصنّفات خاصة ببعض علومه، وإمّا خشية الاتهام بالتبعية لغيرهم.

3. أنّهم لم يجدوا حاجة للانخراط في التأليف تحت مسمّى "علوم القرآن"؛ لكون علوم القرآن مندرجة ضمن علوم التفسير. أو لكون هذا العلم ملفّق من عدّة علوم، وبعض علومه المشتقة -أساسًا- هي مباحث علوم مستقلة، كعلوم اللّغة والحديث والفقه والأصول وغيرها.

لايمكننا الجزم بأنّ أحد هذه الاحتمالات بعينه هو السبب في بعدهم عن هذا النمط من التأليف، ولا يمكن نفي أحدها بالمطلق. فلا مشكلات النسخ وقلة النسخ تنفي اطلاع بعض العلماء على بعض المؤلفات التي حملت عنوان علوم القرآن، ولا البقاء في الاتجاه العام لسيرة أهل المذهب يحول دون مخالفة هذا الاتجاه، ولا الموقف النقدي من التفريعات التي أحدثت في أصناف العلوم تمنع من الشذيب وإعادة الصياغة.

والأقرب أنّ هذه الاحتمالات مجتمعة، وإنّ بنسب متفاوتة، لها مدخلية في ذلك. وهي باجتماعها لم تسمح بتشكيل جوّ عامّ دافع نحو التأليف في علوم القرآن كعلم مستقلّ في كتاب جامع لكلّ علومه.

¹ إبراهيم عليّ السفسييف: مصنّفات المدرسة العلمية البحرانية في علوم القرآن من القرن السابع الهجري حتّى منتصف القرن الرابع عشر -دراسة إحصائية-، ص 36-40.

ولعلّ أقدم مَنْ التفت، من علماء المدرسة العلمية البحرانية، إلى علوم القرآن بمصطلحها الخاصّ واطّلع على كتبها الجامعة، هو الشيخ جعفر بن كمال الدين البحراني، في منظومته "الكامل في الصناعة". والتي تكتسب أهمية بارزة؛ من حيث كونها:

1. أول مؤلّف منذ القرن السابع الهجري وحتى منتصف القرن الرابع عشر، على مستوى المدرسة العلمية البحرانية -بحسب ما وسعنا من تتبّع-، يتعرّض لقضايا علوم القرآن على نحو مقصود عددًا ومنهجًا.

مع التنبيه، إلى أنّ الشيخ الناظم لم يستخدم مصطلح "قضايا" أو "علوم القرآن" كعنوان للمنظومة أو ضمن أبياتها، في الوقت الذي ذكر فيه الكثير من علوم القرآن الواردة في كتاب "الإتقان في علوم القرآن" للحافظ جلال الدين السيوطي(ت:911هـ).

2. صادرة عن واحد من أكبر علماء البحرين وأحد علماء الإمامية، وهو ممّن أخذ علومه القرآنية عن علماء مذهبه الشيعي الإمامي وعلماء المذاهب الأخرى، وكان فقيهاً ومحدّثاً ومُقرّناً وشاعرًا، وحاز الرئاسة العلمية في مملكة كلكنده في الهند، وله تعليقات كثيرة على كتب التفسير والحديث وعلوم اللّغة وغيرها.

3. وثيقة تاريخية ثمينة؛ فهي تكشف بما تحمله من مضامين علمية -بوجه من الوجوه- عن الجدل العلمي حول علوم القرآن بشكل عامّ، وبشكل خاصّ، الجدل الدائر بين علماء المذهب الإمامي الاثني عشري في تلك الفترة الزمنية، وعلماء الداخل الإسلامي والخارج غير الإسلامي، فيما يتعلّق ببعض قضايا علوم القرآن الكريم.

ولانجانب الصواب إنّ قلنا: إنّ الجانب الرئيس في تميّز المنظومة يعود إلى استهداف ناظمها معالجة بعض قضايا علوم القرآن وتحقيق القول فيها، وبشكل مبكّر زمنًا ومستوعب تناوّلًا. لا على مستوى حقل علوم القرآن في المدرسة العلمية البحرانية فقط، بل المذهب الإمامي الاثناعشري أيضًا.

على أنّ قضايا علوم القرآن في المنظومة، من حيث معالجة الشيخ الناظم لها، قد جاءت على قسمين:

الأوّل: قضايا كانت لها المركزيّة، وهي ثلاث قضايا حسّاسة: قضية فضائل القرآن، وقضية حراسة القرآن عن الزيادة والنقصان، وقضية تواتر القراءات السبع. فخصّص لها بابًا مستقلًّا من أبواب المنظومة، وتناولها مناقشًا بإبداء الرأي والاستدلال عليه، والتطرّق إلى بعض متعلقاتها أو تنفيذ الاعتراضات إنّ لزم.

الثاني: وبعض القضايا كانت غير ذلك، تورّعت في تنبيهات الباب الأوّل والفصل الأخير، وكذلك داخل الأبواب الثلاثة للقضايا المركزية. مثل: قضية خلق القرآن، وقضية الإعجاز،

وقضية فهم القرآن، وقضية النسخ، وقضية الوحي، وغيرها. حيث اکتفى فيها بإبداء الرأي دون الاستدلال، أو الاستدلال دون تفصيل ومناقشة المتعلقةات.

هذا التعاطي في معالجة القضايا، من قبل الشيخ الناظم، ربّما يشير إلى أنّ قضايا علوم القرآن المركزية كانت محطّ اهتمامات الوسط العلمي والثقافي والمذهبي في زمانه، واهتماماته العلمية والثقافية، والمتولّدة عن دراساته ومطالعاته وممارساته في العلوم الإسلامية وعلوم القرآن الكريم، وفي الواقع الإسلامي؛ ولهذا أولاهها عناية ورعايته دون بقية القضايا.

بناءً على ذلك، سيكون مدار هذه الدراسة معالجة الشيخ الناظم للقضايا المركزية الثلاث: قضية فضائل القرآن، وقضية حراسة القرآن عن الزيادة والنقصان، وقضية تواتر القراءات السبع. وفق الخطوات الآتية:

1. عرض تمهيد مختصر لكلّ قضية تعريفًا وتاريخًا وآراء.

2. بيان معالجة الشيخ الناظم لكلّ قضية.

3. وقفات تقويمية حول معالجة الشيخ الناظم لكلّ قضية.

وسيسبقها، تمهيد حول علوم القرآن وقضاياها، وفصل حول الناظم والمنظومة. ثمّ يتلو القضايا المركزية الثلاث خاتمة بأهمّ الاستنتاجات.

والله وليّ التوفيق والسداد.

18/ذو الحجة/1442هـ

29/يوليو/2021م

دمستان-البحرين

التَّهْيِيدُ:
علوم القرآن وقضاياها

يقتضينا التمهيد أن نتطرق إلى مصطلح "علوم القرآن" ظهورًا وتطورًا وتعريفًا، ومصطلح "القضايا" تعريفًا وتمايرًا وتفسيرًا؛ ذلك لأنه سيساهم في إعطاء خلفية علمية أساسية حول موضوع الدراسة، ويُجَلِّي ميدان المنظومة وسياقها المعرفي.

أولاً: علوم القرآن:

تعود أصول "علوم القرآن" إلى فترة تنزل القرآن الحكيم على الرسول الكريم (ص)، فخلالها تعرّف المسلمون المسمّيات المصطلحية ذات العلاقة الخاصة بالقرآن الكريم، من آيات القرآن ذاته وكذلك من لسانه (ص) مع تتابع نزول الوحي عليه (ص) على مدى ثلاثة وعشرين عامًا، كسبب النزول والمحكم والمتشابه و... والتي ستُتخذ -لاحقًا- أعلامًا لعلوم القرآن.

تطور المصطلح

أمّا مصطلح "علوم القرآن" ذاته، فقد مرّ بثلاث مراحل زمنية حتى استقرّ كعلم لعلم مستقل له حدوده ومميزاته وموضوعاته وقضاياها وارتباطاته، وهي:

- الأولى: مرحلة ظهور المصطلح:

ويبدو أنّه لم يظهر في عهد الرسول الأكرم (ص)، فقد حاول الدكتور مساعد الطيار جمع جملة الآثار التي ورد فيها مصطلح علوم القرآن في السنّة، فعثر على قول الرسول الأكرم (ص): "خيركم من تعلّم القرآن وعلمه"، ودعاه لابن عباس: "اللهم علّمه الكتاب" و"علّمه التأويل"¹.

¹ د. مساعد الطيار: علوم القرآن.. تاريخه وتصنيف علومه، ص81-82.

ومع أنّ الدكتور عبدالرسول عبدالغفّار أكّد "أنّ أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) هو أوّل من أشار إلى موضوعات علوم القرآن"¹. إلّا أنّه قال إنّ المفهوم الاصطلاحي لعلوم القرآن "إنّما ظهر في القرن الثالث الهجري"².

في حين يرى الشيخ محمد عبدالعظيم الزرقاني أنّ ظهوره كان في القرن الهجري الثاني، معتقداً أنّ علوم القرآن كانت مجموعة في صدور المبرّزين من العلماء.

واستدلّ على ذلك بما جرى بين الإمام الشافعي (ت:204هـ) وهارون الرشيد (ت:193هـ) حين سأله عن القرآن؟

فقال: إنّ علوم القرآن كثيرة؛ فهل تسألني عن محكمه ومتشابهه، أو عن تقديمه وتأخيرها، أو عن ناسخه...³.

وقد استبعد الدكتور عدنان زرزور أنّ يكون هذا المصطلح قد نطقت به الألسن، أو تكون علوم القرآن مجموعة في صدور المبرّزين من العلماء في القرن الثاني الهجري؛ فسياق قصة الشافعي والعلوم التي عدّها تومئ إلى طابع التلفيق المتأخّر، فالسؤال عن العلم بكتاب الله لا يجاب عنه بهذه الحذقة⁴.

غير أنّ هذا الاستبعاد في غير محلّه؛ فقد ورد مصطلح علوم القرآن على لسان الحسن البصري (ت:110هـ) في قوله: "... ثمّ أودع [الله سبحانه] علوم التوراة والإنجيل والزبور الفرقان، ثمّ أودعه علوم القرآن المفصّل..."⁵.

بل، وفق استقراء أوّلي، نجد أنّ مصطلح "علم القرآن"⁶ قد كان موجوداً في النصف الأوّل من القرن الهجري الأوّل.

ففي خطبة طويلة لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) خطبها في ذي قار قبل موقعة الجمل سنة (36هـ): "إِنَّ عِلْمَ الْقُرْآنِ لَيْسَ يَعْلَمُ مَا هُوَ إِلَّا مَنْ ذَاقَ طَعْمَهُ"⁷.

¹ د. عبدالرسول عبدالغفّار: الميسر في علوم القرآن، ص32.

² السابق، ص34.

³ الشيخ محمد عبدالعظيم الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن، ص32.

⁴ د. عدنان محمد زرزور: علوم القرآن.. مدخل إلى تفسير القرآن وبيان إعجازه، ص125-126.

⁵ د. مساعد الطيار: علوم القرآن.. تاريخه وتصنيف علومه، ص83.

⁶ نصّ القرآن الكريم على "علم الكتاب" (الرعد:43) أي: علم القرآن، ولكن لم نستشهد بها لوجود أقوال أخرى في تفسيرها.

⁷ الشيخ الكليني: روضة الكافي، ج8، ص206.

وإن جاء المصطلح بصيغة المفرد (علم) وليس الجمع (علومًا)؛ فذلك لأن الإمام (ع) عني به الإحاطة بكل ما يتعلق بالقرآن الكريم من علوم، وما يحتويه من حقائق ومعارف ومعلومات. وهذا على خلاف ما أنكره الدكتور عدنان زررور.

ويؤكد ذلك، ما روي أنه (ع) قال لطلحة بعدما سأله أن يُخرج ما ألفه من القرآن للناس بعد الطيرة التي ألمت بالمسلمين عند وفاة الرسول الأكرم (ص):

"يَا طَلْحَةَ، إِنَّ كُلَّ آيَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ (ص) عِنْدِي بِإِمْلَاءِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) وَخَطَّ يَدِي. وَتَأْوِيلُ كُلِّ آيَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ (ص)، وَكُلُّ حَلَالٍ أَوْ حَرَامٍ، أَوْ حَدٍّ أَوْ حُكْمٍ، أَوْ أَيِّ شَيْءٍ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْأُمَّةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ عِنْدِي مَكْتُوبٌ بِإِمْلَاءِ رَسُولِ اللَّهِ وَخَطَّ يَدِي حَتَّى أَرِشَ الْخَدَشَ"¹.

- الثانية: تداخل المصطلح مع التفسير:

في القرن الثالث والرابع الهجريين، فقد ظهرت مجموعة من المؤلفات التفسيرية التي تحمل عنوان علوم القرآن، مثل: "الزّمام في علوم القرآن" للواسطي (ت:307هـ)، و"الحاوي في علوم القرآن" لابن المرزبان (ت:309هـ)، و"البرهان في علوم القرآن" للحويني (ت:320هـ)، و"المختزن في علوم القرآن" لأبي الحسن الأشعري (ت:324هـ)، و"الاستغناء في علوم القرآن" للأذفوري (ت:388هـ)، وغيرها.

وكان قصدهم، من إطلاق "علوم القرآن" على مؤلفاتهم التفسيرية، أن تكون على ترتيب موضوعات علوم القرآن: التفسير، القراءات، الإعراب، الأحكام... وبعضهم نصّ على الاعتناء بجملة من علوم القرآن².

- الثالثة: استقرار المصطلح:

حيث إنّ المؤلفات التفسيرية التي نُسجت على موضوعات علوم القرآن، إلى جانب المصنّفات التي تناولت أحد علوم القرآن بشكل منفرد مع مطلع القرن الثاني الهجري ك"كتاب العدد" لعطاء بن يسار (ت:103هـ) و"نزول القرآن" لعكرمة (ت:105هـ) وغيرها..

¹ التابعي سليم بن قيس الهلالي: كتاب سليم بن قيس، ص211.

² د. مساعد الطيار: المحرّر في علوم القرآن، ص37.

مع بعض المحاولات التي حاولت أن تجمع بعض علوم القرآن ك"فهم القرآن ومعانيه" للحارث بن أسد المحاربي(ت:243هـ) الذي تكلم فيه عن فضائل القرآن والقراء، وفقه القرآن، والمحكم والمتشابه، والنسخ، وخلق القرآن¹.

فهذه المؤلفات وغيرها، ساهمت في تبلور الحاجة إلى علم مستقلّ يجمع علوم القرآن يُحرّره من شموليّة المعلومات والمعارف المتّصلة بالقرآن الكريم من جانب، ويُميزه عن مصطلح التفسير من جانب آخر.

التأليف بالمصطلح

كان من الطبيعي بعد هذا كله، أن تتباين الآراء حول أول من ألف تحت عنوان "علوم القرآن"، كمصطلح لعلم مستقلّ.

فبحسب استقراء الباحثة عائشة الغويل، هو القاضي أبوالفرج المعافي بن زكريا بن يحيى النهرواني(ت:390هـ)، في كتابه "البيان الموجز عن علوم القرآن المعجز"².

ولكن يؤخذ عليها أن هذا المؤلف هو كتاب تفسير في حقيقته. وتبريرها أنه عرض علوم القرآن عرض موضوعات لا عرض تفسير، لا يعطيه الأسبقية، بل كلامها بحاجة إلى دليل.

وهي ذات المؤاخذه التي تؤخذ على الشيخ محمد عبدالعظيم الزرقاني في استخلاصه أن علياً بن إبراهيم الحوفي(ت:330هـ) أول من استهلّ التدوين تحت هذا المصطلح في كتابه "البرهان في علوم القرآن"³.

وهي ذاتها على الدكتور عبدالرسول عبدالغفار في اعتباره أن أول من أشار إليه أبوزينب محمد بن إبراهيم النعماني(ت:360هـ) في تفسيره المفقود⁴.

وكذلك الدكتور صبحي الصالح في رأيه أن أبا بكر محمد بن المرزبان(ت:309هـ) كان الأسبق في كتابه "الحاوي في علوم القرآن"⁵.

¹ انظر: الحارث بن أسد المحاربي: العقل وفهم القرآن، ص263-503.

² عائشة الغويل: علوم القرآن.. مفهوم المصطلح ومراحل التصنيف-دراسة تحليلية-، ص248-249.

³ الشيخ محمد عبدالعظيم الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن، ص36.

⁴ د. عبدالرسول عبدالغفار: الميسر في علوم القرآن، ص28-30.

⁵ د. صبحي الصالح: مباحث في علوم القرآن، ص124.

وإذا ثبتت صحّة احتمال الدكتوراة نورة الورثان من أنّ رسالة "التنزيل وترتيبه" للحسن بن محمد بن حبيب النيسابوري(ت:406هـ)، هي مبحث من مباحث كتاب "التنبيه على فضل علوم القرآن" الذي عزاه الزركشي والسيوطي إليه¹، فربما يمكن عدّه أوّل من كتب تحت هذا المصطلح.

أمّا في حال لم يثبت ذلك، فإنّه لم يُعرف قبل كتاب "فنون الأفنان في عيون علوم القرآن" لأبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي(ت:597هـ) من جمع هذه الأبحاث وسمّاها باسم علوم القرآن². على أنّ جمع ابن الجوزي، ولكونه المحاولة الأولى، اقتصر على مجموعة أولية من علوم القرآن³.

ثمّ توالى المؤلفات التي حملت عنوان "علوم القرآن" كمصطلح خاصّ، والتي كان لها الأثر الكبير في تشييد وتكامل علوم القرآن توسّعًا وتفريعًا، بدءًا بـ"البرهان في علوم القرآن" للزركشي(ت:794هـ)، ومرورًا بـ"الإتقان في علوم القرآن" للسيوطي(ت:911هـ)، وانتهاءً بـ"الزيادة والإحسان في علوم القرآن" لابن عقيلة المكي(ت:1150هـ).

وهذا الأخير يعتبر خاتمة الكتب التي جمعت علوم القرآن الأصيلة والمستنبطة في كتاب جامع، حيث توقف التأليف في علوم القرآن على هذا النمط.

تعريف المصطلح

مع ما لتعريف أيّ علم من أهمية بالغة في شرح مفهومه وموضوعه وغاياته وعلاقته بالعلوم القريبة منه، إلّا أنّ مؤلّفي الكتب الجامعة في علوم القرآن تخطّوا وضع تعريف محدّد لمصطلح هذا العلم.

ولم يقطع استمرار غياب تعريف له منذ القرن السادس، إلّا الشيخ محمّد عبدالعظيم الزرقاني(ت:1367هـ) في القرن الرابع عشر، بعد أن عرّفه بـ"مباحث تتعلّق بالقرآن الكريم من ناحية نزوله، وترتيبه، وجمعه، وكتابه، وقراءته، وتفسيره، وإعجازه، وناسخه ومنسوخه، ودفع الشبهة عنه، ونحو ذلك"⁴.

¹ مقدّمة التحقيق في: الحسن بن محمّد النيسابوري: التنزيل وترتيبه، ص613-614.

² عبدالوهاب عبدالمجيد غزلان: البيان في مباحث علوم القرآن، ص41.

³ انظر: عبدالرحمن بن الجوزي: فنون الأفنان في عيون علوم القرآن.

⁴ الشيخ محمّد عبدالعظيم الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن، مصدر سابق، ص27.

وقد اعترض عليه الدكتور إبراهيم عبدالرحمن خليفة في كتابه "منّة المنان في علوم القرآن" بأنه لا يكون حدًّا تعريف العلم بذكر مسائله وموضوعاته وغاياته¹.

هذا الاعتراض، دفع الباحثة عائشة الغويل لصوغ تعريف آخر له، بأنه: "كلّ علم انتظمت مسائله في بيان تاريخ القرآن الكريم، أو الإرشاد إلى فهم معانيه، وردّ الشبهة والمطاعن عنه"².

لكن هذا التعريف لا يسلم من الاعتراض أيضًا؛ فعلم القرآن لا تنحصر في بيان تاريخ القرآن والإرشاد لمعانيه وردّ الشبهة عنه، كعلم حقيقة القرآن وعلم إعجاز القرآن وعلم فضائل القرآن وعلم عدد السور والآي وغيرها... فهي علوم لا تنتظم فيما حصرت الباحثة التعريف فيه، هذا أولًا.

وثانيًا: إنّ تعريفها لم يستوعب المباحث الجديدة التي طرأت على علوم القرآن، كحجيّة القرآن وترجمته.

وثالثًا: إنّ تعريفها أخرج علم التفسير باعتباره ثمرة لعلوم القرآن، لا جزءًا منها.

ورابعًا: إنّ الباحثة أدخلت في التعريف غاية من غايات علوم القرآن وهو ردّ الشبهة عنه. وإذا لم نقل عن ردّ الشبهة غاية، فإنّها مسألة من مسائل علوم القرآن أو موضوع من موضوعاته. وانطلاقًا من الاختلاف حول تعريف علوم القرآن، وكذلك حول أصناف علومه؛ فهي لاتزال محصورة في سياق الأصناف الذي وضعه الزركشي والسيوطي وابن عقيله.

انطلاقًا من ذلك، فقد دعا أكثر من باحث إلى التجديد في علوم القرآن عبر تحرير مصطلحاتها، وإنضاج علومها، وإعادة قراءتها قراءةً تواكب منجزات العلوم ذات الصلة بالبحث القرآني كعلم الفقه والأصول والمناهج الفلسفية والألسنية الحديثة³.

لتلافي المؤاخذات السابقة على تعريف مصطلح علوم القرآن، فإننا نعيد صياغته في الآتي:

"العلوم والمباحث المتعلقة بالقرآن الكريم باعتبار مصدره، وكونه نصًّا".

¹ نقلًا عن: عائشة الغويل: علوم القرآن.. مفهوم المصطلح ومراحل التصنيف -دراسة تحليلية-، ص241. السابق.

³ انظر على سبيل المثال: د. مساعد الطيار: مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، ص21. وحيدر حبّ الله: الدرس القرآني وتجاذبات المناهج.. قراءة في علوم القرآن عند د. حامد أبوزيد، ص137.

والفرق بين العلوم والمباحث، هو أنّ العلوم: مجالات علمية كبرى تتعلّق بالقرآن الكريم تاريخاً وقراءةً وتفسيراً وإعجازاً ولغةً...

أمّا المباحث: فهي فروع بحثية صغرى، تنتظم مع شبيهاها من المباحث لتكوين معرفة مترابطة ومتكاملة في تلك المجالات العلمية.

والعلوم والمباحث باعتبار مصدره، يدخل فيها علم معرفته: حقيقته، ووحيه، وثبوته، وحجّيته، وفضائله...

ومن حيث كونه نصّاً، يدخل فيها:

- علم تاريخه: نزوله، وتدوينه، وجمعه، وترتيبه، ورسمه، وضبطه...
- علم قراءته: قراءاته، وتلاوته، وتجويده، ووقفه...
- علم تفسيره: أسباب نزوله، ومكيّه ومدنيّه، وناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، والعامّ والخاصّ، والمجمل والمبيّن...
- علم فقهه: آيات أحكامه...
- علم لغته: لغاته، وغريبه، وأشباهه ونظائره، وحقيقته ومجازه...
- علم إعجازه: البلاغي، والتشريعي، والعلمي، والعددي...
- علم آدابه وأحكامه: آداب وأحكام قراءته ولمسه...
- علم ردّ الشبهات عنه: الشبهات القديمة والحديثة والمعاصرة¹.

ثانياً: قضايا علوم القرآن:

إنّ لكل علم قضاياها المنبثقة من المجال العلمي الذي يشتغل فيه، وحركية الأفهام المشتغلة عليه. وإذا كان ذلك كذلك، فإنّ لعلوم القرآن قضايا خاصة بها، ناتجة عن تفاعلات مكوناتها وارتباطاتها مع تقدّمها في الزمان.

تعريفها وتمايزاتها

نُعرّف قضايا علوم القرآن بأنّها: مسائل جدليّة، مرتبطة بالقرآن الكريم من حيث علومه لا من حيث مضمونه.

¹ تفصيل ذلك في مقام آخر.

يمايز هذا التعريف بين القضايا ومسائل العلم، بأنهما يشتركان في كونهما موضوعًا بحثيًا يحتاج إلى برهنة، لكنهما يختلفان في أنّ القضية مسائل ذات طبيعة جدلية، إنّ من حيث الصياغة أو البرهنة أو المراوحة بين الحسم واللاحسم.

وكذلك، فإنّ هذا التعريف يفصل بين القضايا المرتبطة بمضمون القرآن والأخرى المرتبطة بعلومه.

فالقضايا العقدية: الألوهية والنبوة والآخرة و...، والعبادية: الصلاة والصوم والحج و...، والخلقية: الإخلاص والثبات والرحمة و...، والتاريخية: أخبار الخلقة وقصص الأنبياء والأمم السابقة.. وغيرها، والتي تعرّض لها القرآن الكريم بالمعالجة في مضمونه.

كلّ هذه القضايا، لاتدخل ضمن القضايا الخاصّة بعلوم القرآن كقضية خواصّ القرآن وتواتر القراءات والحروف المقطّعة في فواتح السور... وغيرها.

كما إنّ -التعريف- يفرّق بين القضايا والشبهات، فالقضايا مسائل نابعة من داخل علوم القرآن ومكوناتها، وإنّ كانت بتأثير خارجي أحيانًا.

أمّا الشبهات فترتبط بإثارات الآخر المناوي، فالمشركون والدهريون والملاحدة وأصحاب المذاهب الباطلة والمستشرقون والحداثيون الماديون... أثاروا شبهات حول القرآن الكريم بغية إطفاء نوره وزعزعة مكانته.

وهي -الشبهات- من حيث بروزها الزمني، تنسحب إلى ثلاث شعب:

الأولى: تنتمي إلى الزمن القديم كادّعاء المشركين أنّ القرآن أساطير الأولين وقول ساحر.

والثانية: تنتمي إلى حركة الاستشراق كتشكيكهم في مصدر القرآن بأنّه مأخوذ من الوثنية واليهوية والصابئة.

والثالثة: تنتمي إلى زمننا الراهن مع شيوع فلسفات الحدّثة وما بعد الحدّثة الأوروبية كافتراءهم بتاريخانية النصّ القرآني.

وبين هذه الأنواع الثلاثة شبهات أخرى مشتركة وأخرى منفصلة، فبعضها شبهات قديمة ألّبت صياغات مستحدّثة ودُعّمت باستدلالات منمّقة، وبعضها وليدة عصرها ومنقطة عمّا قبلها.

تفسير تعددها

إنّ قضايا علوم القرآن تمتدّ على مساحة واسعة من علوم القرآن؛ ذلك لأنّ موضوع هذه العلوم هو القرآن الكريم، الذي له مركزيته في منظومة الدين الإسلامي عقيدةً وشريعةً وخلقاً، ومكانته الجليلة في أنفس المسلمين قاطبة، وهذا ما يجعله في حدّ ذاته محطّ نظر الجميع، ويحفّز الجدل حول مسائله وشئونه في إطار المذاهب الإسلامية.

وربما يمكن تفسير تعدد القضايا في علوم القرآن بالآتي:

1. اختلاف المرجعيات المعرفية: فالقرآن الكريم وسنة الرسول (ص) والإمام المعصوم (ع) وقول الصحابي والعقل والإجماع و...، ومديات حجيتها عند هذا المذهب أو ذاك وعند هذا العالم أو ذلك، مصادر مؤثرة في فهم النصّ القرآني وتفسير الوقائع التاريخية المحيطة به.

فقضايا مثل: حدوث القرآن أو قدمه، وجود النسخ فيه أو عدمه، وضبط أسباب نزوله ومدى شمولها لآيات القرآن، ووحيه وكيفياته و... ما كانت لتنشأ لولا اختلاف مشارب الاستقاء من هذه المصادر المعرفية.

2. غيب بعض شئون القرآن: فمادام القرآن الكريم منزل من الغيب، ويتحدث في جوانب منه عن المغيبات، فمن الطبيعي أن تبقى بعض شئونه ومفرداته المصطلحية خافيةً ومحاطة بالغموض على من لم يكن له اتصال بالغيب، أو أن تكون له قابلية في الاطلاع عليها.

فقضية مثل حقيقة القرآن الكريم، أهي مكتنهة في هذا المصحف المقروء، أم هي حقيقة أخرى وراء المكتوب في المصحف، أم هي ذاته تعالى لصفة الكلام الأزلي التي يوصف الحقّ بها سبحانه كما يوصف بالعلم والقدرة، أم هي روح أمريّ، كما هو نصّ قوله تعالى {وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا} (الشورى: 52)؟ تبقى قضية عصية على التناول لانتمائها إلى عالم الغيب المبين لعالم الشهادة.

3. تعدد العلوم المشتركة مع علوم القرآن: فمحورية النصّ القرآني بالنسبة للعلوم الدينية والحضارية في الإسلام، ساهمت في توسع أعداد علوم القرآن؛ عبر ربط بعض مباحث علوم اللّغة والحديث والفقه والأصول بالقرآن الكريم، حتى صارت كأنها منه عند قوم ومنتقدة بكونها منه عند آخرين¹، بل جنح هذا الربط ببعض علوم القرآن نحو التعقيد كما في علم الخاصّ والعامّ.

¹ د. مساعد الطيّار: المحرّر في علوم القرآن، ص 46.

وهذا ما استلزم التوسّع في قضايا علوم القرآن. فقضية النسخ تُدرس في علمي الفقه والأصول؛ لترتب الحكم الشرعي على معرفة ناسخه من منسوخه بعد تثبيت وجود النسخ في القرآن.

وقضية الآيات المتشابهة تُدرس في علم الكلام؛ لمحوريتها في فهم صفات الذات والأفعال الإلهية، وما يستتبع ذلك من تكوين العقيدة الصحيحة حول الإله المعبود.

وقضية المجاز والحقيقة تُدرس في علم البلاغة العربية؛ لبيان إعجاز القرآن وتفسير آياته واستنباط أحكامه.

ونلمع ختامًا، إلى أنّ بعض قضايا علوم القرآن الكريم قد استأثرت بالاهتمام من قبل الباحثين قديمًا وحديثًا كقضية تدوين القرآن وجمعه، غير أنّ بعضها الآخر لا يزال جديدًا بالبحث كقضية التأويل والإعجاز العلمي والعددي والرسم القرآني وتاريخ المصاحف و..، عبر تتبّع منشئها ومسار تطورها وتحقيق مدوناتها وإعادة تقييم معالجات أطراف الجدل فيها.

الفصل الأول: النَّاطِم والمنظومة

- (1) سيرة النَّاطِم.
- (2) صِفة المنظومة.

(1) سيرة الناظم¹

الشيخ الناظم أحد أكبر علماء الإمامية، وعلم من أعلام المدرسة العلمية البحرانية، ومن المبرزين في غير ميدان من الميادين العلمية والمعرفية، لاسيما تجويد القرآن الكريم وقراءته وتفسيره.

نسبه وولادته

هو الشيخ جعفر بن كمال الدين محمد بن سعيد بن ناصر بن جعفر بن علي بن عبدالله بن سليمان بن عيسى البحراني الأولي.

ولد سنة 1014هـ²، وعاش في بلدة "الرويس" المنذرة بجزيرة أوال، ونسب إليها.

ملامح عصره

عاش الشيخ الناظم في ثلاث مناطق مختلفة، تتلاقى في وحدة المذهب، وتتميز في ملامحها السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

فجزيرة أوال وما يحيطها من جزر، كانت لتوها تتعرّف الهدوء السياسي الذي سيستمرّ على امتداد القرن الحادي عشر. فبعد انتزاع الدولة الصفوية بقيادة الشاه عباس الكبير (حكم: 995-1038هـ) هذه الجزر من يد البرتغاليين سنة 1011هـ، استقرّت الأوضاع بعد صراع واضطراب كبيرين مع سياسات البرتغاليين الظالمة. وكان من أمر الدولة الصفوية أنّها لم تحكم الجزر مباشرة، بل اكتفت بإيكال تدبير شؤونها إلى حاكم سياسي محليّ معيّن من قبلها.

¹ مقتبس من: إبراهيم عليّ السفسيف: المهاجر إلى بلاد الهند.

² الشيخ جعفر بن كمال الدين البحراني: الكامل في الصناعة، هامش الورقة (1).

أما اقتصاديًا، فتقلّب بين مدّ الغنى وجزر الفقر، تبعًا لما تنتجه الأرض من ثمار مزروعاتها وما يعطيه البحر من خيرات أحيائه.

وبلاد فارس، كانت تعاصر بداية الانحدار للدولة الصفوية (907-1135هـ)، بموت قائد عصرها الذهبي الشاه عباس الكبير سنة 1038هـ. حيث أخذت الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية تتّجه نحو التآزم والارتباك والتدهور.

وسلطنة كلكندة الشيعية (918-1098هـ) المتأسّسة على أنقاض الدولة البهمنية الشيعية (748-932هـ) التي حكمت معظم مناطق هضبة الدكن ببلاد الهند، كانت تشهد نهضة أدبية، في عموم بلاد الهند جعلها قبلة العلماء والشعراء، نهضة ناشئة عمّا تنعم به من استقرار سياسي ورخاء اقتصادي واجتماعي.

مراحل حياته

تتقسّم حياة الشيخ الناظم على ثلاث مراحل رئيسة، وهي على النحو الآتي:

-المرحلة الأولى: (بين: 1014-1045هـ تقريبًا)

نشأ في جزيرة أوال وترعرع في كنف والده، وتعلّم القرآن ومبادئ القراءة والكتابة ومقدّمات علوم العربية والدين الإسلامي، وبدأ مسيرة طلب العلم مبكرًا.

وإن لم تُذكر المصادر أسماء مدارس العلم التي ارتادها، فمن الطبيعي أنّه درس في إحداها؛ لانتشار المدارس العلمية في ربوع جزيرة أوال، فهي "مدينة العلم" في إقليم البحرين القديم. هذا بالإضافة إلى ما رُوي عن اختلافه إلى مجالس العلماء ومدارسهم مع حداثة سنّه.

وفي هذه المرحلة أيضًا، قصد البيت الحرام في مكّة المكرّمة. وهناك قرأ فيها، على بعض علماء المذاهب الأخرى، التجويد والقراءات القرآنية.

-المرحلة الثانية: (بين: 1045-1067هـ تقريبًا)

هاجر البحرين إلى شيراز في بلاد فارس. وعن سبب هذه الهجرة أخبر المحدث الشيخ يوسف البحراني (ت: 1186هـ) عن والده: "إن هذين الشيخين [الشيخ الناظم والشيخ صالح بن

عبدالكريم الكرزكاني(ت:1098هـ)[خرجا من البحرين لضيق المعيشة إلى بلاد شيراز وبقيا فيها برهة من الزمان، وكانت مملوءة بالفضلاء الأعيان"¹.

أمّا عن علّة الهجرة إلى شيراز حصراً؛ فلأنّ جزيرة أوال وما حولها من جزر واقعة تحت نفوذ الدولة الصفوية المعتمدة للتشيع مذهباً رسمياً للدولة، هذا أولاً. وثانياً: لأنّ شيراز مقصد العلماء، فهي "دار علم الحديث".

-المرحلة الثالثة: (بين: 1069-1091هـ)

هاجر شيراز إلى سلطنة كلكنده ببلاد الهند، والتي وصلها سنة 1069هـ على عهد السلطان عبدالله قطب شاه(حكم:1035-1083هـ).

وسبب هذه الهجرة كالسابقة، هو "ضيق العيش". فقد "اتفقا[الشيخ الناظم والشيخ صالح] على أن يمضي أحدهما إلى الهند ويقيم الآخر في بلاد العجم، فأتيهما أثرى أولاً أعان الآخر. فسار الشيخ جعفر إلى بلاد الهند واستوطن حيدر آباد وبقي الشيخ صالح في شيراز"².

أمّا عن علّة الهجرة إلى هذه السلطنة تحديداً؛ فلأنّها ارتبطت مع الدولة الصفوية بمصالح مشتركة، كما عملت على تسخير كلّ إمكانياتها في سبيل نشر التشيع، عبر استقطاب العلماء من العراق وإيران والبحرين وبلاد الشام.

رئاسته العلميّة

في بلاد الهند انضمّ الشيخ الناظم إلى العلماء والحكماء والشعراء المحتفّين بالأمير نظام الدين السيّد أحمد بن محمد معصوم(ت:1086هـ)، الذي وصل عاصمة السلطنة حيدر آباد من مكّة المكرمة باستدعاء من السلطان عبدالله قطب شاه سنة 1054هـ. فعينه نائباً للسلطان، وأوكل إليه إدارة أمور السلطنة.

بدوره -فيما يبدو- أسند السيّد أحمد إلى الشيخ الناظم منصب الرئاسة العلمية فيها. بعد أن قدّم السيّد عليّ خان المدني والده -السيّد أحمد- إلى أستاذه على إثر نظمه له منظومة "الكامل في الصناعة".

¹ الشيخ يوسف البحراني: لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث، ص 66.

² السابق، ص 66-67.

شيوخه

- الشيوخ الذين قرأ عليهم الشيخ الناظم على قسمين، الأوّل شيوخه في العلوم عامّة، وهم:
1. عليّ بن نصر الله الليثي الجزائري (حيًا: 1039هـ)، كان فاضلاً فقيهاً، وأخذ عنه جماعة من كبار الفقهاء¹.
 2. السيّد نور الدين بن عليّ العاملي (ت: 1061هـ)²، كان فقيهاً جليل القدر والمكانة.
 3. حسام الدين محمود بن درويش عليّ الحليّ النجفي (ت: القرن 11هـ)³.
 4. الشيخ عليّ بن سليمان القدي البحراني (ت: 1064هـ)، ناشر علم الحديث في البحرين.
- أما القسم الثاني: فشيوخه في التجويد والقراءات القرآنية، وهم الذين ذكرهم في المنظومة بقوله:

وَإِنِّي أَخَذْتُ هَذَا الْعِلْمَا .. عَنْ كُلِّ شَيْخٍ بِالْكَمَالِ يَسْمَى
نَحْوَ السَّيِّدِ يُوسُفَ الْبُلْقِينِي .. ثُمَّ الْجَمَالَ الْحَسَنَ الْبَحْرَيْنِي
وَالْفَاضِلَ الرَّضِيَّ بْنَ يُوسُفَ النَّقِي .. حَافِظِ طُوسَ السَّبْرَوَارِي الْبَيْهَقِي
وَوَالِدِي وَعَظِيمِهِمْ مِمَّنْ بَرَعُ .. فِي الْفَضْلِ وَالْأَدَاءِ مِنْ أَهْلِ الْوَرَعِ.

1. والده الشيخ كمال الدين محمّد بن سعيد البحراني (ت: ق 11هـ)، زين القُرّاء في عصره، بل هو شيخ الإقراء، كما وصفه في المنظومة.
2. الشيخ جمال الدين حسن بن عليّ بن رمضان الكرّاني (ت: ق 11هـ)، قرأ عليه التجويد سنة 1034هـ، وقال عنه: "كان أروع أهل زمانه، وأقربهم من التقرب إلى الله تعالى بالطاعات في الآثات والساعات، وكان وحيداً في التجويد والعلم والورع بلا خلاف"⁴.
3. الشيخ سديد الدين يوسف بن محمّد البلقيني المصري المكي (ت: 1045هـ)، قرأ عليه القراءات القرآنية والتجويد في الرباط الداوودية المتّصل بالحرم المكي الشريف سنة 1043هـ⁵.

¹ الشيخ جعفر السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ج 11، ص 208.

² السابق، ج 11، ص 62.

³ السابق.

⁴ الشيخ جعفر بن كمال الدين البحراني: الكامل في الصناعة، هامش الورقة 2.

⁵ السابق.

4. الفاضل الحاج محمّد رضا السبزواري (ت:1055هـ)، كان حافظ الروضة الرضوية، وقد أجازته في القراءة عن أبيه يوسف عن شمس الدين محمّد الشامي، عن عماد الدين القدسي، عن الحافظ أبي الخير ابن الجزري محمّد بن محمّد بن يوسف (ت:833هـ)¹.

تلامذته

- تتلمذ على الشيخ الناظم جماعة، في مهجره بشيراز وسلطنة كلكنده. ومنهم:
1. السيّد نعمة الله بن محمّد بن عبدالله الموسوي الجزائري (ت:1112هـ).
 2. السيّد عليّ خان بن أحمد بن محمّد معصوم المدني (ت:1120هـ).
 3. الشيخ سليمان بن عليّ بن سليمان بن أبي ظبية الشاخوري (ت:1101هـ).
 4. محمّد بن عبد الحسين بن معن البغدادي (ت:؟هـ).
 5. محمّد حسين بن مقصود عليّ الطالقاني (ت:؟هـ).
 6. الأمير محمّد مهديّ بن الأمير أبو القاسم الأسفرايني (ت:؟هـ)².

آثاره العلميّة

نقل الميرزا حسين النوري الطبرسي (ت:1320هـ) عن بعض العلماء، أنّ للشيخ الناظم "تصانيف شتّى، وتعليقات لا تُحصى، في علمي التفسير والحديث وعلوم العربية وغيرها"³.
لم نقف منها إلاّ على:

"منظومة الكامل في الصناعة"،

و"اللبّاب"⁴،

وخطبة⁵،

¹ د. حسين عبدالأمير مرعشي: الشعر العربي الديني بإيران منذ العصر الصفوي الثاني حتّى عصر القاجار، ص175.

² الشيخ جعفر السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ج11، ص62.

³ الميرزا حسين النوري: خاتمة مستدرک الوسائل، ج2، ص73.

⁴ السابق.

⁵ الشيخ محمد آل مكباس: موسوعة شعراء البحرين، ج1، ص179.

وجواب سؤال¹ حول عصمة الأئمة (ع)،
و"أكل المسك"² (ربّما السمك) في الفقه،
و"رسالة في الأمة إذا اشترت من خصي هل تستبرأ أم لا"³ في الفقه أيضًا،
وإجازة لتلميذه محمّد حسين بن مقصود علي الطالقاني⁴.

الثناء عليه

أثنى العلماء وأصحاب التراجم والسير على علم الشيخ الناظم وشمائله. ومن ذلك:

1. قول الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي (ت:1104هـ): "فاضل عالم صالح ماهر شاعر معاصر، رأيته بمكة [سنة 1067هـ]"⁵.
2. قول السيّد عليّ خان المدني (ت:1120هـ): "شيخ الأفاضل، وأستاذاي الأكمل، مجمع الفضائل والآداب، ومرجع الأفاضل في كل باب". وقوله عنه في موضع آخر:
"شيخ الإسلام، وعلامة العلماء، مالك زمام الفضائل، مرجع سائر الأفاضل، ذو الخصال التي تميّز بها عن الأعيان والخلال التي عزّت عن أن تعرّز بثانٍ، رافع راية الشريعة الشريفة، وحافظ آيات الذريعة المنيفة، من تطابقت على فضله الألفاظ والمعاني، وبلغت به العلوم منتهى الآمال وغايات الأمانى (...). لازالت كواكب هدايته تعمّ بضياؤها الوجود وفرائد فوائده تُخجل بنظامها جواهر العقود. ولعمري إنّه الإمام الذي كشف قناع الفضائل وأوضح لها سبيلًا، والهمام الذي ارتشف من كؤوس المكارم كأسًا مزاجها زنجبيلًا"⁶.
3. قول المحقّق الشيخ سليمان الماحوزي (ت:1121هـ): "الشيخ الفقيه الصالح العلامة... وكان الشيخ سليمان بن عليّ بن سليمان تلميذه، وكان يصف علمه وفضله ومحاسن أخلاقه"⁷.

¹ مصطفى درايقي: فهرستواره دست نوشت ملي إيران (دنا)، ج3، ص1024.

² السابق، ج2، ص96.

³ السابق، ج2، ص159.

⁴ السابق، ج1، ص214.

⁵ الشيخ محمّد الحرّ العاملي: أمل الآمل، ج2، ص53.

⁶ السيّد عليّ المدني: رحلة ابن معصوم أو سلوة الغريب، ص61، وص205-206.

⁷ الشيخ سليمان بن عبد الله الماحوزي: فهرست علماء البحرين، ص123.

4. قول المحدّث الشيخ يوسف البحراني(ت:1186هـ): "كان علماً علّامةً فقيهاً محدّثاً نحوياً عروضياً قارئاً"¹.

5. قول العلامة محمّد مكيّ الجزينيّ العاملي(ت:ق12هـ): "العلامة الكبير، والعالم الشهير، والمحقّق النحرير، الشيخ...، كان عالماً فاضلاً مجتهداً، متقناً لجميع أصناف العلوم (...). ونال مرتبة ما نالها أحد، وانتفع به عامّة المؤمنين، ونال منه أهل أواميل خيراً وأموالاً لا تُعدّ، منها صدقات، ومنها عبادة"².

6. قول الميرزا محمّد باقر الخوانساري(ت:1313هـ): "كان منهلاً عذباً للورّاد لم يرجع القاصد إليه إلّا بالمراد. ماهر في الحديث، والتفسير، والرجال، والقراءة، والعربية، وغير ذلك"³.

7. قول الشيخ عليّ بن حسن البلادي(ت:1340هـ): "الشيخ الإمام العلامة الرباني(...). كان من العلماء الأعلام والفقهاء الأجلاء الكرام (...). من كبار العلماء العاملين وأساطين الملة والدين"⁴.

حياته الشخصية

تزوّج الشيخ الناظم "بنت خانٍ عظيم الشأن، ذات خزائن لا تُحصى"⁵. وهذا يعني أنّ زواجه جاء متأخراً في سلطنة كلكنده، وهو في العقد الخامس من عمره -في حال كان هذا زواجه الأوّل-. ولم نتيّن أعقب أم لا؟

وفاته

توفي الشيخ الناظم بدار هجرته حيدر آباد ودُفن فيها سنة 1088هـ بقول صاحب اللؤلؤة، أو سنة 1091هـ بقول النوري الطبرسي.

¹ الشيخ يوسف البحراني: الكشكول، ج2، ص1050.

² العلامة محمّد مكيّ الجزينيّ العاملي: رسالة في تراجم علماء البحرين، ص41.

³ الميرزا محمّد باقر الخوانساري: روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات، ج2، ص191.

⁴ الشيخ عليّ البلادي: أنوار البدرين في تراجم علماء القطيف والأحساء والبحرين، ص128-129.

⁵ العلامة محمّد مكيّ الجزينيّ العاملي: رسالة في تراجم علماء البحرين، ص41.

ورجّح الدكتور سالم النويدري القول الثاني؛ "لأنّه يظهر من كلام (النوري) المذكور أنّه أكثر اطلاعًا على أحوال المترجم من (صاحب اللؤلؤة)"¹. فيكون عمره حين وفاته 77 سنة تقريبًا. وعن أثر فقده، قال أحد معاصريه:

"ثلم ثلّمة في الدين بموت الشيخ الجليل والمولى النبيل، الذين زاد في الدين رفعة، فشاد دروس العلم بعد دُروسها، وأحيا موات العلم منه بهمة يلوح على الإسلام نور شمسها، في تألّه وتنسك، وتعلّق بالتقدّس والتمسك، وعقّة وزهادة وصلاح وظّد به مهاده، وعمل زاد به علمه، ووقار حلّى به حلمه، وسخاء يُخجل به البحار، وخُلق يزهو على نسائم الأسحار. باهت به أعيان الأكابر، وفاهت بفضلله ألسن الأفاخِر، العالم العامل الشيخ جعفر..."².

¹ د. سالم النويدري: أعلام الثقافة الإسلامية في البحرين خلال 14 قرنًا، ج1، ص177.
² الميرزا حسين النوري: خاتمة مستدرك الوسائل، ج2، ص72.

(2) صفة المنظومة

تنتمي منظومة/أرجوزة "الكامل في الصناعة" لأحد فنون الشعر، وهو الشعر التعليمي. والذي يُقتصر فيه على نظم الفكر والمعلومات والحقائق المجردة والقواعد لعلم معين، كعلوم الدين واللغة وغيرهما، بهدف التعليم وتسهيل حفظ المعلومة على المتعلم. وأكثر ما يتوسل الناظم -قائل المنظومة- ببحر الرجز لنظم منظومته -فُسمي أرجوزة-؛ لسلاسته ويسره، وقابليته للتوسع والتطوير، ولطافة إيقاعه في النفس.

النسبة

نسبة المنظومة للناظم الشيخ البحراني ثابتة بلا خلاف؛ وذلك للآتي:

1. تصريح الشيخ الناظم باسمه في أول بيت من المنظومة:

قَالَ الْفَقِيهُ الطَّالِبُ الْغُفْرَانِ .. لِذَنْبِهِ جَعَفَرُ الْبَحْرَانِي

إِبْنُ كَمَالِ الدِّينِ زَيْنِ الْقَرَّا .. فِي عَصْرِهِ بَلَّ هُوَ شَيْخُ الْإِفْرَا

مِنْ بَعْدِ حَمْدِ الْوَاحِدِ الْعَلَامِ .. ذِي الطَّوْلِ وَالْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ.

2. اتفاق الذين ترجموا الشيخ الناظم على نسبة المنظومة إليه.

3. النسخة المخطوطة للمنظومة بخط سليمان بن عبدالله الخطي، وقد نسخها في سلطنة كلكنده سنة 1075هـ، وعليها تعاليق الناظم نفسه¹.

4. لم يدع أحد نسبة المنظومة إليه، أو ينسبها أحد من المؤرخين إلى غيره.

¹ السيد أحمد الحسيني: التراث العربي المخطوط في مكتبات إيران العامة، ج10، ص221.

العنوان

"الكامل في الصّناعة"، هو العنوان الذي اختاره الناظم لمنظومته -تسميتها بالمنظومة من المؤرخين-، بقوله:

سَمَّيْتُهُ الْكَامِلَ فِي الصَّنَاعَةِ .. لِأَنَّهُ قَدْ ضَمِنَ الْبِرَاعَةَ.

وكلمة "الكامل"، لفظة منه إلى أنّ المنظومة أتت تامة متقنة، أو كما عبّر "لأنّه قد ضمن البراعة"، من حيث المعاني ودقة التحقيق والاستنتاجات العلمية، كما سنتبين لاحقاً.

وأما كلمة "الصّناعة"، فتعني في عُرف العامّة، العلم الحاصل بمزاولة العمل وممارسته كصناعة الحياكة والخياطة و...، وفي عُرف الخاصّة، العلم المتعلّق بكيفيّة العمل سواء أحصل بمزاولة العمل أم لا كصناعة المنطق والنحو و...¹.

ولكن، أيّ صناعة قصد؟

الموضوع

حدّد أصحاب التراجم والفهارس والسير جميعهم موضوع المنظومة بأنّه في "التجويد" و"القواعد التجويدية". وكلاهما بجانب للدقّة.

ويقف وراء هذا التحديد غير الدقيق لموضوع المنظومة أمران، هما:

- الأوّل: أنّهم قد خلطوا بين الداعي لنظم المنظومة وموضوعها، فاعتمدوا الداعي للتعريف بالمنظومة لا الموضوع.
 - الثاني: أنّ العنوان -الذي اختاره الناظم- موهم، حيث جعل (الصناعة) معرّفة بأل العهدية، وليس بالإضافة. فلم يُبيّن أيّ صناعة هو ناظم فيها.
- ولمّا كانت "صناعة التجويد" معهودة عندهم، إضافة إلى داعي التصنيف، فقد أثبتوا التجويد موضوعاً للمنظومة.
- والذي نذهب إليه، أنّ الشيخ الناظم انطلق من طلب تلميذه إلى ما هو أبعد من ذلك، حيث نظم فيما يقرب من التأليف في صناعة "علوم القرآن" وعلى وجه الدقّة في قضاياها، بدليل:

¹ العلامة محمّد عليّ التهانوي: كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ج2، ص1097.

1. أن الأبيات المتعلقة بعلم التجويد انحصرت في ثلاثة أبيات فقط، عدّد فيها الشيخ الناظم بعض أحكام التجويد على نحو مجمل. حيث قال:

وَمِثْلُ ذَاكَ الْقَوْلُ فِي التَّشْدِيدِ .. وَكُلُّ مَا بَيَّنَّ فِي التَّجْوِيدِ
كَالْمَدِّ وَالْإِظْهَارِ وَالْإِدْغَامِ .. وَالْقَلْبِ وَالْإِخْفَاءِ بِالْإِبْهَامِ
وَالْقَصْرِ وَالتَّرْقِيقِ وَالتَّفْخِيمِ .. وَعُنْتَةٌ تَحْصِلُ فِي الْحَيْشُومِ.

2. أن المنظومة، وفق ما ذكر الناظم، كائنة في 30 بابًا. وهذا عدد يتخطى ما في علم التجويد من موضوعات ومسائل بكثير.

3. أن عناوين أبواب المنظومة وفصلها خلت من ذكر علم التجويد.

4. أن المصادر التي استعان بها تنوّعت بين مصادر الحديث والفقه والأصول والتفسير وعلوم القرآن واللغة. وهذا تنوّع يقتضيه الحديث عن علوم القرآن وقضاياها، لا علم التجويد.

5. أن الناظم عدّد كثيرًا من علوم القرآن كمفردات، والتي أثبتها الحافظ السيوطي في إتقانه -وهو أحد مصادر المنظومة- في الفصل الأخير. وهي علوم لا ربط لها بالتجويد، كالمكي والمدني والناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه والمطلق والمقيّد...

في حال صحّ ما ذهبنا إليه، فإنه يمكن تعليل عدم إثبات الشيخ الناظم مصطلح "علوم القرآن" أو "قضاياها" وشبههما، كعنوان للمنظومة؛ بأنه راعى الوسط الشيعي الإمامي غير المأنوس بالتأليف في علوم القرآن كعلم مستقلّ في كتاب جامع، وراعى حداثة سنّ تلميذه الذي حصر طلبه في علم التجويد، فأقرّه على عنوان صناعة التجويد، لكنّه توسّع في المضمون، فجعله منطلقًا لتدوين تحقيقاته في قضايا علوم القرآن. وربما غير ذلك.

الداعي

صرّح الشيخ الناظم بالداعي لنظمه المنظومة بقوله:

لَقَدْ أَشَارَ مَنْ عَلَيَّ طَاعَتُهُ .. حَثْمًا وَمَنْ يَلْزَمُنِي إِجَابَتُهُ
أَعْنِي الَّذِي ارْتَقَى لِأَعْلَى مُرْتَقَى .. عِلْمًا وَفَضْلًا وَصَلَاحًا وَتَقَى

.....

ذَاكَ الَّذِي بِكُلِّ مِدْحَةٍ مَلِي .. سَيِّدُنَا وَسَيِّدُ الْكُلِّ عَلِي

.....
مَعَ أَنِّي لَا أَدَّيِ الْكَمَالَ .. فَإِنَّ ذَاكَ وَصْفُهُ تَعَالَى

إِلَى فِي تَصْنِيفِ شَيْءٍ مُّوجَزٍ .. فِي عِلْمِ تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ الْمُعْجَزِ

وَقَالَ حَرَّزُهُ لَنَا وَأَوْجَزِ .. وَاجْعَلُهُ فِي مَسْطُورِ بَحْرِ الرَّجَزِ

لَأَنَّ هَذَا الْبَحْرَ سَهْلٌ حِفْظُهُ .. وَرَائِقٌ عِنْدَ اللَّيْبِ لِفُظِهِ.

فقد أشار السيّد عليّ خان المدني على شيخه أن يُصنّف في علم تجويد القرآن الكريم، على أن يكون موجزًا ، وفي مسطور بحر الرجز.

وليس للشيخ الناظم إلا أن يُجيب الطلب.

لِعِلْمِهِ بِأَنَّ ذَاكَ وَاجِبٌ .. وَلِلْمُكَلَّفِينَ أَمْرٌ لَازِبٌ

وَإِنَّ أَحَدَ الْعِلْمِ مِنْ ذِي مَعْرِفَةٍ .. مُفْتَرَضٌ عِنْدَ صَحِيحِ الْمَعْرِفَةِ.

الغاية

ذكر الشيخ الناظم أنّه لم يألُ جهدًا في تضمين المنظومة ما وعاه من علم مرتبط بما هو مأمور به، فلم يبخل عليها بشيء مما يتقن معرفته.

كما أوضح أنّ غايته منها الإفادة فقط "مع قلة التحصيل والبضاعة".

وهذا تواضع منه؛ فالمنظومة تضحّ بجتهاداته الخاصّة لا في القضايا القرآنية التي أوردها في المنظومة فحسب، بل في المسائل الفقهية المتعلقة بالقرآن أيضًا¹.

فَقُلْتُ مَا أَشَارَ حَسَبَ الطَّاعَةِ .. مَعَ قِلَّةِ التَّحْصِيلِ وَالْبَضَاعَةِ

لِكِنِّي لَمْ آلُ جَهْدًا فِيهِ .. وَمَا صَنَنْتُ بِالذِّي أَعِيهِ

فَإِنَّ أُنَى مُوَافِقِ الْمَأْمُورِ .. فَحَبْدًا أَوْ لَا فَمِنْ قُصُورِي

وَلَا تَطُنُّ بِهِ زِيَادَةٌ .. فَمَطْلَبُ الْمُصَنِّفِ الْإِفَادَةُ.

¹ وهو موضوع يستحق الدراسة بمفرده.

المحتوى

تتألف نسخة المنظومة من 474 بيتًا، موزعة على مقدّمة وثلاثة أبواب وتنبهات على الفصل الأوّل وفصل للباب الثالث. وملخّص محتواها، كما رتّبها الناظم، على النحو الآتي:

- المقدّمة - لم يسمّها الناظم مقدّمة -: (51 بيتًا) عرّف فيها بنسبه، وأعقب ذلك بحمد الله تعالى والثناء عليه، ثمّ عرض سبب نظمه للمنظومة، وشيوخه، وغايته من نظمها، وأبوابها ومصادرها، ومختتمًا بالإجازة لتلميذه ومَن يقرأ المنظومة بروايتها.

- الباب الأوّل: في فضل القرآن: (112 بيتًا) تناول فيه فضائل القرآن الكريم، وفضائل بعض السور والآيات القرآنية وخواصّها، ثمّ فضل حامله وسامعيه والبيوت التي يُتلى فيها، وفضل تعلّمه.

- تنبيهات: نبّه فيها على جملة من الأمور المتضمّنة في الفصل الأوّل (171 بيتًا) ، كنزول القرآن، وكتابة المصحف ونسخه، وكيفية الوحي، وأسباب النزول، وعدد السور وتقسيماتها، وبعض أحكام التجويد، والنسخ، ومسألة خلق القرآن، والأحكام الفقهية المرتبطة بالقرآن...

- الباب الثاني: في كونه محروسًا عن الزيادة والنقصان: (54 بيتًا) تناول فيه قضية حراسة القرآن عن التحريف، مستعرضًا الأدلّة، ثمّ عالج روايات التي قد يُفهم منها حصول التحريف.

- الباب الثالث: في تواتر القراءات: (74 بيتًا) تناول فيه قضية تواتر القراءات، فاستعرض موقفه من التواتر، والاستدلال عليه، وردّ الإشكالات حوله، ومسائله.

- فصل: (12 بيتًا) عدّد فيه تقسيمات الآيات القرآنية: المكيّة والمدنية، والصيفية والشتوية، والأرضية والسماوية، والمُحكّمة والمُتشابهة، والمؤخّرة والمقدّمة، والمُجمّلة والمُبيّنة، والناسخة والمنسوخة، والمُطلقة والمُقيّدة...

المصادر

اعتمد الشيخ الناظم، لتشيد منظومته، على مجموعة واسعة ومتنوّعة من المصادر المعرفية المعتمدة والصحيحة والمشتهرة:

وَكُلُّهُ مِنْ كُتُبٍ مُعْتَبَرَةٍ .. صَحِيحَةٍ فِي فَنِّهَا مُشْتَهَرَةٌ.

وهذه المصادر على قسمين:

- القسم الأول: مصادر صرح بها في المنظومة، فذكر اسم المؤلف وكتابه، وفي حالات ذكر اسم الكتاب أو اسم المؤلف فقط. وقد توّزعت بحسب مجالها على:

أ. الكتب الحديثة:

- "صحيح البخاري" لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: 256هـ).
- "صحيح مسلم" لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت: 261هـ).
- "المحاسن" لأبي جعفر أحمد بن محمد البرقي (ت: 274 أو 280هـ).
- "السنن الكبرى" لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت: 303هـ).
- "أصول الكافي" لثقة الإسلام الشيخ محمد بن يعقوب الكليني (ت: 329هـ).
- "كتاب الخصال" للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن عليّ بن بابويه القميّ (ت: 381هـ).

ب. الكتب الفقهية:

- "المعتبر في شرح المختصر" للمحقّق الحلّي أبي القاسم جعفر بن الحسن (676هـ).
- "مُختلّف الشيعة في أحكام الشريعة" للعلامة الحلّي أبي منصور الحسن بن يوسف (ت: 726هـ).

- "تذكرة الفقهاء" للعلامة الحلّي.

- "أجوبة المسائل المهنية" للعلامة الحلّي.

- "منتهى المطلب في تحقيق المذهب" للعلامة الحلّي.

- "كنز العرفان في فقه القرآن" لأبي عبدالله المقداد بن عبدالله السيوري (ت: 826هـ).

- "مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام" للسيد محمد بن عليّ الموسوي العاملي (ت: 1009هـ).

ج. الكتب الأصولية:

- "التذكرة بأصول الفقه" للشيخ المفيد أبي عبدالله محمد بن محمد بن النعمان العكبري (ت: 413هـ).

- "الذريعة إلى أصول الشريعة" للشيخ المرتضى أبي القاسم السيد علي بن الحسين (ت:436هـ).

- "العدة في أصول الفقه" لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت:460هـ).

- "المحصل في علم أصول الفقه" لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي (ت:606هـ).

- "الإحكام في أصول الأحكام" للآمدي أبي الحسن علي بن أبي علي الشافعي (ت:631هـ).

- "معارج الأصول" للمحقق الحلي أبي القاسم جعفر بن الحسن (ت:676هـ).

- "شرح مختصر الروضة" نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي (ت:716هـ).

- "شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع" للحافظ أبي الفضل جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي.

ج. الكتب التفسيرية:

- "التفسير المنسوب للإمام أبي محمد الحسن بن علي العسكري (ع)" (ت:260هـ).

- تفسير الطبري "جامع البيان عن تأويل آي القرآن" لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت:310هـ).

- "التبيان في تفسير القرآن" لشيخ الطائفة أبي جعفر الطوسي.

- "مجمع البيان في تفسير القرآن" لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت:548هـ).

- "غرائب القرآن ورغائب الفرقان" لنظام الدين الحسن بن محمد النيسابوري (ت:850هـ).

د. الكتب اللغوية:

- "شرح الكافية الشافية" لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك (ت:672هـ).

- "المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم" لأبي سعيد سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت:792هـ).

هـ. الكتب العقائدية:

- "الاعتقادات" للشيخ الصدوق ابن بابويه القميّ.

و. كتب القراءات القرآنية:

- "طيّبة النشر في القراءات العشر" لابن الجزري الحافظ محمد بن محمد بن يوسف (ت:833هـ).

- "حواشي النشر" للسيد¹.

ز. كتب علوم القرآن:

- "الإتقان في علوم القرآن" للحافظ أبي الفضل جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي.

- القسم الثاني: مصادر لم يذكرها في المنظومة تصريحًا بذكر اسم المؤلف أو كتابه، لكننا نعتقد أنه أخذ منها، وهي:

- "التقريب والإرشاد" للقاضي أبي بكر محمد بن الطيّب الباقلاني (ت:402هـ).

- "الأمالي" للشيخ الصدوق ابن بابويه القميّ.

- "ثواب الأعمال وعقاب الأعمال" للشيخ الصدوق ابن بابويه القميّ.

- "الأمالي" لشيخ الطائفة أبي جعفر الطوسي.

- "مكارم الأخلاق" لأبي نصر الحسن بن الفضل الطبرسي (ت:ق6هـ).

- "منجد المقرئين ومرشد الطالبين" للحافظ ابن الجزري.

الزمن

يقع الزمن الذي نُظمت فيه المنظومة في سنة 1069هـ؛ وذلك لأنّ السيّد عليّ خان المدني وصل إلى حيدر آباد من مكّة المكرّمة، بطلب من أبيه، عن طريق اليمن فالبحر يوم الجمعة

¹ لم أتبيّن هويّته.

لثمان بقين من ربيع الأول سنة 1068هـ¹. والشيخ الناظم وصل إلى مملكة كلكنده في السنة التي انتهى فيها من نظم المنظومة، أي سنة 1069هـ².

النصّ

عمل "مركز المصطفى للتحقيق والدراسات الإسلامية" -مشكورًا- على تحقيق ونشر المنظومة قبل سنوات قليلة مضت.

وعند المقارنة بين النسختين المنشورة والمخطوطة، تبين أنّ عمل المركز شابه قصور من جهات ثلاث، هي:

1. أنّه حوّر في العنوان، فنشرها بمسمّى: "الكامل في فضل القرآن الكريم وقراءاته ونعوته". وهذا تحوير مخلّ بموضوعها ومحتواها وغايتها.

2. أنّه أسقط تعليقات الشيخ الناظم على المنظومة، وهي تعليقات في غاية الأهمية بالنسبة لتاريخ المؤلف نفسه، ومحتوى المنظومة أيضًا.

3. أنّه وقع في أخطاء -ليست بالكثيرة- عند تحقيق نصّ المنظومة، كتغيير حرف مكان حرف أو كلمة مكان كلمة، وشطب أحد أبياتها سهوًا.

وهذا ما دفعنا للاتّجاه نحو الحصول على تحقيق آخر للمنظومة، بعد أن تناهى إلى السمع أنّ غير واحد من المحقّقين البحرينيين عمل أو يعمل على تحقيقها.

لكنّ المحاولة لم تفلح، فبعضهم فتر عن تحقيقها، وآخرون لم أتبيّن أين وصل بهم الطريق معها؟

ولمّا كانت النسخة المخطوطة -التي لديّ رغم نقصها البسيط- مكتوبة بخطّ واضح مع شيء من الغموض في بعض كلماتها، والنسخة المحقّقة والمنشورة قليلة الأخطاء.

إضافة إلى تعذّر الحصول على النسخة الأصلية الكاملة؛ للوضع الاستثنائي مع جائحة كورونا.

¹ انظر مقدّمة التحقيق في: السيّد عليّ خان المدني: الدرجات الرفيعة في طبقات الإمامية الشيعة، ج1، ص25.

² السيّد أحمد الحسيني: التراث العربي المخطوط في مكتبات إيران العامّة، ج10، ص221.

في ظلّ كلّ ذلك، كان الخيار العملي أن اعتمد على النسخة المحقّقة والمنشورة من قبل المركز في الدراسة الحالية، والمقارنة بينها والنسخة المخطوطة -في حال الشكّ في دقّة التحقيق-؛ للاطمئنان إلى صحّة نصّ المنظومة المدروس.

كما استفدنا ممّا وافانا به -مشكورًا- الشيخ إسماعيل الكلداري من تعليقات مفيدة حول النسخة المنشورة.

تساؤل

تساءل العلامة الآغا بزرك الطهراني: "ولم ندر أنّه تمّمه [المنظومة] أم لا؟"؛ ذلك لأنّ الشيخ الناظم ذكر أنّه ربّ المنظومة في 30 بابًا:

وَقَدْ أَتَى مُرْتَبَ الْأَبْوَابِ .. وَهِيَ ثَلَاثُونَ لَدَى الْحِسَابِ.

وما هو موجود منها -كما سبق بيانه- ثلاثة أبواب فقط، إضافة إلى مقدّمة وتنبيهات للفصل الأوّل وفصل للباب الثالث.

هذا التساؤل، بعد افتراض عدم تصحيف الرقم في النسخة المخطوطة، يضعنا أمام احتمالات ثلاثة، هي:

1. أنّ النسخة المخطوطة ناقصة، فما وصلنا إلّا الشيء القليل منها. وهذا ما ذهب الدكتور حسين عبدالأمير مرعشي². وهو احتمال قوي؛ فمن شأن الناظمين ختم منظوماتهم بأبيات تشير إلى ذلك، كالحمد والثناء والتسليم والتأريخ. وهذا غير متوافر في النسخة المخطوطة للمنظومة.

2. أنّ النسخة المخطوطة كاملة، فطريقة إنهائه للمنظومة بإقامة فصل طارئ في نهايتها لسرد عناوين علوم القرآن، تشير إلى أنّه، ولسبب ما، أنهى نظمها دون أن يُتمّ ما خطّطه في ذهنه لها، وبقي الرقم دون تغيير.

وهذا احتمال مستبعد؛ فقد راجعها الشيخ الناظم، وكتب تعليقاته عليها.

¹ العلامة الشيخ آغا بزرك الطهراني: الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج17، ص256.
² د. حسين عبدالأمير مرعشي: الشعر العربي الديني بإيران منذ العصر الصفوي الثاني حتّى عصر القاجار، ص175.

3. أنّ النسخة المخطوطة كاملة، بافتراض أنّ الشيخ الناظم جاء بالرقم "الثلاثون" على سبيل الأحجية والتلغيز-وهذا معهود لديهم-.

حيث كان مقصوده من كلمة "الأبواب" (أنواع علوم القرآن) التي ذكرها السيوطي في إتقانه¹. وعلى كلّ حال، فقلّة المعطيات تدفع باتّجاه التريّث في ترجيح أحد الاحتمالين الممكنين. فربّما يحمل قادم الأيام الإجابة الشافية.

¹ بإحصاء أوّلي، ذكر الأنواع الآتية: أوّل ما نزل، آخر ما نزل، ما نزل على الأنبياء(ع)، ما تكرر نزوله، ما نزل مشيّعاً، ما تأخّر حكمه عن نزوله وما تأخّر نزوله عن حكمه، كيفية إنزاله، أسباب النزول، الإظهار والإدغام والقلب، المدّ والقصر، في معرفة أسمائه، في جمعه وترتيبه، في فواصل السّور، في عدد سورته، معرفة المتواتر، المكي والمدني، الصيفي والشتائي، الأرضي والسماوي، الليلي والنهاري، الفراشي والنومي، المحكم والمتشابه، المؤخّر والمقدّم، الظاهر والباطن، المجل والميّن، الناسخ والمنسوخ، المطلق والمقيّد، المنطوق والمفهوم، في فضائله، في إعجازه، في معرفة تأويله وتفسيره.

الفصل الثَّاني: قضية فضائل القرآن

تمهيد

تُعتبر فضائل القرآن ومتعلقاتها أحد الموضوعات التي حظيت بالاهتمام من قبل العلماء، منذ بدايات التصنيف حول القرآن الكريم، وعلى أكثر من صعيد.

ونتبين ذلك في المصنّفات الخاصّة بفضائل القرآن الكريم وآدابه ومعالمه، والكتب التفسيرية التي عنيت بذكرها في مقدّماتها وعند تفسير السور والآيات، إضافة إلى الكتب الحديثية التي أفردت لسردها بابًا خاصًا بعنوان "باب فضائل القرآن" وشبهه.

كما جعلت علماءً مستقلًا في مصاف علوم القرآن المختلفة، مع استقرار مصطلح علوم القرآن في القرن الثامن الهجري، وبروز المؤلفات الجامعة لعلومه في كتاب جامع ك"البرهان في علوم القرآن" للزرکشي (ت:794هـ) و"الإتقان في علوم القرآن" للسيوطي (ت:911هـ) و"الزيادة والإحسان في علوم القرآن" لابن عقيلة المكي (ت:1150هـ).

يُقصد بفضائل القرآن: ما بيّنته الآيات القرآنية والرويات الواردة عن الرسول الكريم (ص) وأهل بيته الأطهار (ع)، عن عظمة القرآن وجلالة منزلته وشرف مقامه، ورفعة أسمائه وصفاته، وثواب تلاوته، واتّباع هديه وإرشاده، وخصائصه، وبركته على حامله والمستمع والبيت الذي يُتلى فيه.

وكذلك، ثواب تلاوة سوره وآياته، وعظمتها ومنزلتها وشرفها وخواصّها.

وما يُمايز بين مصطلحات الفضائل والخواصّ والخصائص فيما سبق من القصد، هو أنّ الفضائل أشمل وتستوعب الخواصّ والخصائص في إطارها. في حين أنّ الخواصّ ترتبط بالسور والآيات تحديداً، وتتعلّق بالأثر الحسيّ والمعنوي لها، عند أحوال مخصوصة، في جلب الخير ودفع الضرّ. أمّا الخصائص فهي ما يتفرّد أو يشترك به القرآن مع غيره من الكتب السماوية وغيرها.

تحت مسمّى علم الفضائل تندرج مباحث عديدة، من بينها:

- بيان أسماء القرآن واستقصاء معانيها.
- بيان صفات القرآن ومنزلته ومقامه وشرفه وبركاته.
- بيان خصائص القرآن الواردة في القرآن والأحاديث الشريفة.
- بيان ثواب تلاوة القرآن، وفضل اتباع هديه وإرشاده والعمل به.
- بيان فضائل السور والآيات، والتفاضل بينهما.
- بيان خواصّ السور والآيات وآثارهما.
- بيان فضل حملة القرآن ومستمعيه والبيوت التي تُتلى فيه.
- بيان فضل تعلّم القرآن وتعليمه.

لقد صارت هذه الفضائل -ولاتزال-؛ بسبب كثرة الروايات الضعيفة والموضوعة فيها، قضية تتجاذبها المواقف المتباينة، خصوصاً علماء التفسير والحديث.

ويُعزى تكثّر هذه الروايات الضعيفة والموضوعة إلى ظاهرة الوضع في الروايات، من قبل الكذّابين وأصحاب المشارب المنحرفة الساسية أو الدينية، بشكل عامّ، والوضع في التفسير على وجه الخصوص.

فكانت الفضائل من بين المجالات التي انصبّ عليها الوضع في التفسير، إلى جانب القصص القرآنية وتفسير الآيات وتأويلها. وبأهداف تخريبية واضحة تارةً، وأخرى إصلاحية مزعومة؛ حيث تُختلق الروايات من أجل الترغيب في قراءة القرآن وعدم هجره.

على هذا، تباينت المواقف، تجاه روايات الفضائل، بين مَنْ أثبتها وأخذ بها مطلقاً، وبين مَنْ رفضها جملة وتفصيلاً، وبين مَنْ فضّل، فقبل بعضها وتوقف عند البقيّة أو رفضه، بناءً على اشتراطات صحّة السند ووثاقة الرّواة.

وتبعاً لذلك، اختلفت مقامات المصنّفين وأوجه عنايتهم عند التأليف في فضائل القرآن، فكان منهم مَنْ اشترط صحّة السند فيما يرويه، ومنهم مَنْ يروي ما فيه ضعف مُحتمل، ومنهم مَنْ انصرفت همّته لجمع ما روي ولم يُميّز الغثّ من السمين¹.

¹ عبدالعزیز بن داخل المطيري: بيان فضل القرآن، ص 17.

معالجة القضية

خصّص الشيخ الناظم بابًا كاملاً للحديث عن هذه القضية تحت مسمّى "في فضل القرآن" تضمّن 112 بيتًا، تناول فيها فضائل القرآن الكريم، وفضائل السور والآيات وخواصّهما موقفًا ومصادر وتعدادًا، وكذلك فضل حامل القرآن ومستمعه والبيوت التي تقرأ فيه، وفضل قراءته وتعلّمه وتعليمه، وختم الباب بتوصية للمؤمن الموالي.

أولاً: فضائل القرآن الكريم

ابتدأ الشيخ الناظم الباب بتعداد مجموعة من فضائل القرآن، الواردة في لسان الآيات الكريمة والروايات الشريفة. سنستعرضها كما عدّدها، على النحو الآتي¹:

أ. القرآن أفضلُ نعمةٍ: قال تعالى: {وَأَذْكُرُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ} (البقرة: 231). فمفهوم (نعمة الله) يشمل جميع نعم الله، ومن أفضل هذه النعم كتاب الله (القرآن)؛ وذلك لأنّ {وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ} معطوف على {نِعْمَتَ اللَّهِ} من قبيل عطف الخاصّ على العامّ.

أَفْضَلُ نِعْمَةٍ عَلَى الْعِبَادِ

ب. القرآن خيرٌ مقتدَى وهاجٍ ومرشد: قال تعالى: {قَدْ جَاءَكُمْ مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ} (المائدة: 15-16).

وَأَفْضَلُ نِعْمَةٍ عَلَى الْعِبَادِ وَخَيْرٌ مُّقْتَدَى وَخَيْرٌ هَادٍ

¹ سنعرض فضائل القرآن، ولاحقًا بقية الفضائل، مع ذكر أحد أسنتها القرآنية أو الروائية.

كِتَابُ رَبِّي جَلَّ مِنْ كِتَابٍ .. وَمُرْشِدٍ يَهْدِي إِلَى الصَّوَابِ.

ج. القرآن يحرم لمس خطه على المحدث والجنب: قال تعالى: {لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ}{الواقعة:79}.

وَهُوَ كَلَامٌ مَسُّ خَطِّهِ عَلَى .. ذِي حَدَثٍ أَوْ جُنْبٍ قَدْ حُظِلًا¹.

د. القرآن معجزة الرسول(ص) ودليل صدقه: قال تعالى: {وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِمَّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ}{البقرة:23}.

وَبَعْضُ نَوْعِهِ يُعَدُّ مُعْجِزَةً .. يُصَدِّقُ الرَّسُولَ فِيمَا أُوعِزَهُ²

لَيْسَ لَهُ مِنْ مُشْبِهِ يُبَارِي .. وَلَا مُقَارِبٍ لَهُ يُجَارِي.

هـ. القرآن عجائبه لا تنقضي وغرائبه لا تحصى: قال رسول الله(ص): "لَا تُحْصَىٰ عَجَائِبُهُ وَلَا تُبْلَىٰ غَرَائِبُهُ"³.

فَدَائِمًا لَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ .. كَلَّا وَلَيْسَ تُحْتَصَىٰ غَرَائِبُهُ.

و. القرآن تبيان كل شيء: قال تعالى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ}{النحل:89}. ويعرف ما بين فيه النبي والإمام فقط، لا غيرهما.

وَفِيهِ تِبْيَانٌ لِّكُلِّ مَطْلَبٍ .. يَعْرِفُ ذَلِكَ الْإِمَامُ وَالنَّبِيُّ.

ز. القرآن خبر السماء والأرض والأمم: قال الإمام الصادق (ع): "إِنَّ الْعَزِيزَ الْجَبَّارَ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ كِتَابَهُ وَهُوَ الصَّادِقُ الْبَارُّ، فِيهِ خَبْرُكُمْ وَخَبْرُ مَنْ قَبْلَكُمْ وَخَبْرُ مَنْ بَعْدَكُمْ وَخَبْرُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَوْ أَتَاكُمْ مَنْ يُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ لَتَعَجَّبْتُمْ"⁴.

وَفِيهِ أَخْبَارُ الْقُرُونِ السَّابِقَةِ .. وَالْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ كَذَلِكَ اللَّاحِقَةُ.

ح. القرآن كامل بلا تناقض أو تدافع أو تعارض: قال تعالى: {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ ۗ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا}{النساء:82}.

¹ الحظل: المنع.

² أُوعِزَهُ: أمر بتبليغه.

³ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص804.

⁴ السابق، ج2، ص804.

وَجَاءَ كَامِلًا بَلَا تَنَافُضٍ .. وَلَا تَدَافِعٍ وَلَا تَعَارُضٍ¹.

وليس في القرآن لحن، بخروج كلامه عن مجرى الفصاحة والصحة في البنية والتركيب والإعراب. وعليه، تُردّ المرويات الدالة على وجود لحن فيه، وإن تُؤوّل لها.

وَلَيْسَ فِي كُتُبِهِ مِنْ لَحْنٍ .. وَرَدَّ مَا خَالَفَهُ بِالطَّعْنِ

فِي مُسْنَدٍ مَعَ أَنَّهُ مُؤَوَّلٌ .. وَشَرَحَهُ فِي كُتُبِهِمْ² مُفَصَّلًا.

ط. القرآن إعجازه فصاحة البيان وكمال المعاني: قال تعالى: {قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا} (الإسراء:88).

إِعْجَازُهُ فَصَاحَةٌ الْبَيَانِ .. فِي اللَّفْظِ وَالْكَمَالِ فِي الْمَعَانِي

حَتَّى تَحَدَّى الْعَرَبَ الْعَرَبَاءَ .. بِمِثْلِهِ فَأَظْهَرُوا الْإِعْيَاءَ

وَأَثَرُوا الْحُرُوبَ وَالْقِتَالَ .. مِنْ حَيْثُ لَمْ يُجْرُوا لَهُ مِثَالًا

لَا فِي حَقِيقَةٍ وَلَا مَجَازٍ .. لِكَوْنِهِ فِي غَايَةِ الْإِعْجَازِ

مَعَ حِرْصِهِمْ عَلَىٰ أَذَاهُ جَهْرًا .. عَدَاوَةً وَجَعَلُوهُ سِحْرًا

وَدَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي الْآفَاقِ .. بَلْ كَادَ أَنْ يَكُونَ بِاتِّفَاقٍ

وَقَالَ بَعْضُ إِنْهُمْ قَدْ عَرَفُوا³ .. وَأَوَّلُ الْقَوْلَيْنِ عِنْدِي أَعْرَفُ

وَهَا هُنَا أَقْوَالُ أُخْرَى نَدَرْتُ .. فِي كُتُبِ الْمُحَقِّقِينَ ذِكْرَتْ

نَافَتْ عَلَىٰ عِشْرِينَ فِي التَّعْدَادِ .. فَذِكْرُهَا يَخُلُّ بِالْمُرَادِ⁴.

¹ التناقض: حين يُبطل الكلام بعضه الآخر، والتدافع: حين يضطرب معناه ويختل، والتعارض: حين لا يتطابق.

² انظر مرويات اللحن وتأولاتها في: الحافظ السيوطي: الإتيان في علوم القرآن، ص1236-1247.

³ مذهب الصرفة، أي: إن الله صرف العرب الفصحاء عن معارضة القرآن بسلبهم الهيم أو العلم أو القدرة.

⁴ انظر: النوع الرابع والستون: في إعجاز القرآن، في: الحافظ السيوطي: الإتيان في علوم القرآن، ص1873-1895.

ي. القرآنُ الهدى من الضلال: قال رسول الله (ص): "الْقُرْآنُ هُدًى مِنَ الضَّلَالَةِ، وَتَبْيَانٌ مِنَ الْعَمَى، وَاسْتِقَالَةٌ مِنَ الْعَثْرَةِ، وَنُورٌ مِنَ الظُّلْمَةِ، وَضِيَاءٌ مِنَ الْأَحْدَاثِ، وَعِصْمَةٌ مِنَ الْهَلَكَةِ، وَرُشْدٌ مِنَ الْغَوَايَةِ، وَبَيَانٌ مِنَ الْفِتَنِ، وَبَلَاغٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَى الْآخِرَةِ، وَفِيهِ كَمَالُ دِينِكُمْ"¹.

وَكُلُّ مَنْ حَصَلَهُ فَقَدْ هُدِيَ .. وَمَنْ عَنِ بِهِ فَقَدْ نَالَ الْجَدِي²

لَأَنَّهُ مِيزَاتٌ مَنْ قَدِ اضْطَفِيَ³ .. فَاعْتَبِرِ الْفَضْلَ بِهَذَا وَاکْتَفِ.

وَإِنَّهُ لِسَبَبٍ مَنْ أَمْسَكَهُ .. أَنْجَاهُ مِنْ ضَلَالَةٍ وَمَهْلِكَةٌ.

ك. القرآنُ عمران البيوت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): "نُورُوا بُيُوتَكُمْ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا كَمَا فَعَلَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، صَلُّوا فِي الْكِنَائِسِ وَالْبَيْعِ، وَعَطَّلُوا بُيُوتَهُمْ"⁴.

وَمَنْزِلُ الْخَالِي مِنَ الْقُرْآنِ .. كَمَنْزِلِ خَالٍ مِنَ الْعُمْرَانِ.

م. القرآنُ أفضلُ الكلام: قَالَ تَعَالَى: {اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ} (الزمر: 23).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): "فَضْلُ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ"⁵.

وَفَضْلُهُ عَلَى الْكَلَامِ الرَّائِقِ .. كَفَضْلِ رَبِّنَا عَلَى الْخَلَائِقِ.

س. القرآنُ شافعٌ وماحلٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): "فَإِذَا التَّبَسَّتْ عَلَيْكُمْ الْفِتْنُ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ فَعَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ؛ فَإِنَّهُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ وَمَاحِلٌ"⁶ مُصَدِّقٌ"⁷.

وَإِنَّهُ لَشَافِعٌ مُشَفَّعٌ .. وَمَاحِلٌ مُصَدِّقٌ لَا يُدْفَعُ.

¹ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص805.

² الجدي: أحد أبراج السماء. و(نال الجدي) كناية عن نيل العظيم الكامل.

³ إشارة إلى حديث الثقلين المتواتر: "إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ".

⁴ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص811.

⁵ العلامة المجلسي: بحار الأنوار، ج89، ص19، نقلًا عن كتاب: "جامع الأخبار" للشيخ محمد بن محمد الشعيري (ق: 6هـ).

⁶ الماحل: "الذي يُخبر السلطان عن رعيته، فالقرآن ماحل مصدق: إذا سعى عن رجل إلى الله عزَّ وجلَّ صدَّقه". العلامة المجلسي: بحار الأنوار، ج89، ص17.

⁷ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص803-804.

ف. القرآن شفاءً: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ آبَائِهِ (ع) قَالَ: "شَكَا رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ (ص) وَجَعًا فِي صَدْرِهِ، فَقَالَ (ص): "اسْتَشْفِ بِالْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: {وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ} (يونس:57)"¹.

وَهُوَ شِفَاءٌ لِلَّذِي فِي الصَّدْرِ

ص. القرآن أمرٌ ورازجٌ: عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) يَقُولُ: "إِنَّ الْقُرْآنَ أَمْرٌ وَرَاجِرٌ، يَأْمُرُ بِالْجَنَّةِ، وَيَرْجُرُ عَنِ النَّارِ"².

..... وَأَمْرٌ وَرَاجِرٌ بِرَجْرٍ.

ق. القرآن يكرم ويهين: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع): "إِذَا جَمَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْأَوْلِينَ وَالْآخِرِينَ إِذَا هُمْ بِشَخْصٍ قَدْ أَقْبَلَ، لَمْ يَرْ قَطُّ أَحْسَنُ صُورَةً مِنْهُ (...). فَيَقُولُونَ: هَذَا الْقُرْآنُ، فَيَجُورُهُمْ، ثُمَّ يَنْتَهِي حَتَّى يَقِفَ عَنِ يَمِينِ الْعَرْشِ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَارْتِفَاعِ مَكَانِي، لَأُكْرِمَنَّ الْيَوْمَ مَنْ أَكْرَمَكَ، وَلَأُهَيِّئَنَّ مَنْ أَهَانَكَ"³.

وَأِنَّهُ يُكْرِمُ مَنْ أَكْرَمَهُ .. وَالْعَكْسُ بِالْعَكْسِ فَمَا أَحْرَمَهُ.

ر. القرآن يتمثل رجلاً يوم القيامة: عن سعد الخفاف، عن أبي جعفر (ع) أنه قال: "يَا سَعْدُ تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّ الْقُرْآنَ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا الْخَلْقُ وَالنَّاسُ صُفُوفٌ (...). فَيَأْتِي عَلَى صَفِّ الْمُسْلِمِينَ فِي صُورَةِ رَجُلٍ فَيَسْلَمُ فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ (...).

قَالَ، قُلْتُ: "جُعِلْتُ فِدَاكَ" يَا أَبَا جَعْفَرٍ: وَهَلْ يَتَكَلَّمُ الْقُرْآنُ؟ فَتَبَسَّسَ، ثُمَّ قَالَ: "رَحِمَ اللَّهُ الضُّعَفَاءَ مِنْ شِيعَتِنَا إِنَّهُمْ أَهْلُ تَسْلِيمٍ"، ثُمَّ قَالَ: "نَعَمْ يَا سَعْدُ، وَالصَّلَاةُ تَتَكَلَّمُ وَلَهَا صُورَةٌ وَخَلْقٌ تَأْمُرُ وَتَنْهَى".

قَالَ سَعْدُ فَتَعَيَّرَ لِذَلِكَ لَوْنِي، وَقُلْتُ: هَذَا شَيْءٌ لَا أَسْتَطِيعُ أَتَكَلَّمُ بِهِ فِي النَّاسِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (ع): "وَهَلُ النَّاسُ إِلَّا شِيعَتُنَا، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفِ الصَّلَاةَ فَقَدْ أَنْكَرَ حَقًّا"، ثُمَّ قَالَ: "يَا سَعْدُ أَسْمِعْكَ كَلَامَ الْقُرْآنِ"؟ قَالَ سَعْدُ: فَقُلْتُ بَلَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ، فَقَالَ: {إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ} (العنكبوت:45)، فَالْتَهَى كَلَامًا، وَالْفَحْشَاءُ وَالْمُنْكَرُ رِجَالٌ، وَنَحْنُ ذِكْرُ اللَّهِ وَنَحْنُ أَكْبَرُ"⁴.

¹ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص804.

² الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص805.

³ السابق، ج2، ص806.

⁴ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص802-803.

يَأْتِي عَلَى مَنزِلَةٍ عَظِيمَةٍ .. بِصُورَةٍ حَسَنَةٍ كَرِيمَةٍ
 كَالْأَنْبِيَاءِ وَالشُّهَدَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ .. وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ إِلَى الْخَيْرِ سَلَكَ
 وَلَا تَكُنْ مُسْتَبْعِدًا تَصُوِيرُهُ .. وَقَوْلُهُمْ فَقَدْ حُكِيَ نَظِيرُهُ
 فِي سُورٍ كَثِيرَةٍ فَمِنْهَا .. مَقَالُهُ {إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى}
 وَهَكَذَا السُّورَةُ قَدْ تَصَوَّرَ .. وَالْآيُ مِثْلَهَا وَكَلَّا ذَكَرُوا
 وَفِيهِ أَحْبَابٌ بِهِ تَوَاتَرَتْ .. مَعْنَى وَطُرُقُهَا بِهِ تَكَاثَرَتْ.

ش. القرآن مُهَيِّمٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): "أُعْطِيَتْ السُّورَ الطُّوَالَ مَكَانَ التَّوْرَةِ، وَأُعْطِيَتْ
 الْمَثِينَ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ، وَأُعْطِيَتْ الْمَثَانِي مَكَانَ الزَّبُورِ، وَفُضِّلَتْ بِالْمُقْصَلِ ثَمَانٌ وَسِتُّونَ سُورَةً،
 وَهُوَ مُهَيِّمٌ عَلَى سَائِرِ الْكُتُبِ"¹.

وَأَنَّهُ زَادَ عَلَى الْكُتُبِ الْأُولَى .. فَعَدَلَ التَّوْرَةَ مِنْهُ بِالطُّوَلِ²
 وَبَعْضُهُ الزَّبُورَ وَالْإِنْجِيلَ .. كَمَا رَوَوْا صَارَ لَهُ عَدِيلًا.

ثانيًا: الفضائل الأخرى.. الموقف والتعداد

قبل أن يشرع الشيخ الناظم في تعداد الفضائل المتعلقة بالسور والآيات وخواصهما، ثم
 فضائل حامل لقرآن وسامعه والبيوت التي تُقرأ فيه وفضائل تعلمه وتعليمه، يُبين موقفه
 من فضائل السور وعلته.

ويُعاود التأكيد عليه قبل تعداد فضائل الآيات والخواص. وفي مطاوي تعداده يُشير إلى بعض
 مصادر الروايات التي اعتمدها. وقد سار، في استعراض ذلك، على النحو الآتي:

1. فضائل سور القرآن:

نصت الروايات على فضائل السور القرآنية، وهذا علّة قبولها والأخذ بها لدى الشيخ الناظم.

¹ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص805.

² الطُّوَل: سورة البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف والتوبة (أو التوبة والأنفال معًا).

كما إن الروايات نصّت على التفاوت في الفضل بينها، فبعض السور أفضل من بعض؛ ولهذا يجب التسليم بذلك، وعدم نكرانه.

وَمَا رَوُوهُ فِي فَضَائِلِ السُّورِ .. فَذَاكَ مَقْبُولٌ بِهِ جَاءَ الْأَثَرُ
وَبَعْضُهَا أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ يُرَى .. فَلَا تَكُونَنَّ لِهَذَا مُنْكَرًا.

ومما ورد في فضائل السور القرآنية:

أ. فضائل سورة "الفاتحة": قال أمير المؤمنين (ع): "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ص) يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ {وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ} {الْحَجْر: 87} فَأَفْرَدَ الْإِمْتِنَانَ عَلَيَّ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَجَعَلَهَا بِإِزَاءِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَإِنَّ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ أَشْرَفُ مَا فِي كُنُوزِ الْعَرْشِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَصَّ مُحَمَّدًا وَشَرَفَهُ بِهَا"¹.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ النَّوْفَلِيِّ رَفَعَهُ، قَالَ: "مَا قُرِئَتِ الْحَمْدُ عَلَى وَجَعٍ سَبْعِينَ مَرَّةً إِلَّا سَكَنَ"².

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع)، قَالَ: "لَوْ قُرِئَتِ الْحَمْدُ عَلَى مَيِّتٍ سَبْعِينَ مَرَّةً، ثُمَّ رُدَّتْ فِيهِ الرُّوحُ، مَا كَانَ ذَلِكَ عَجَبًا"³.

وَقَالَ الصَّادِقُ (ع): "مَنْ نَالَتُهُ عِلَّةٌ فَلْيَقْرَأْ فِي جَنِّبِهِ الْحَمْدَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّ ذَهَبَتِ الْعِلَّةُ وَإِلَّا فَلْيَقْرَأْ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَأَنَا الضَّامِنُ لَهُ الْعَافِيَةَ"⁴.

لَا سِيَّامًا "فَاتِحَةَ الْكِتَابِ" .. فَإِنَّهَا الْفُضْلَى بَلَا اِزْتِيَابِ

لَوْ تَلَيْتَ سَبْعِينَ مَرَّةً عَلَى .. ذِي وَجَعٍ عُوْفِي مِمَّنِ ابْتَلَى

وَلَوْ عَلَى مَنْ رُوْحُهُ قَدْ سَلَبَا .. تُتْلَى فَعَاشَ لَمْ تُعَدَّ عَجَبًا

وَمَنْ أَصَابَ عِلَّةً فَلْيَقْرَأْ .. فِي جَنِّبِهِ أُمَّ الْكِتَابِ تَثْرَى

سَبْعًا وَإِلَّا فَإِلَى السَّبْعِينَ .. فَإِنَّهَا تُدْهِبُهَا يَقِينًا

وَإِنَّهَا خُصَّ بِهَا النَّبِيُّ .. وَإِنَّ هَذَا شَرَفٌ جَلِيٌّ.

¹ الشيخ الصدوق: الأمالي، ص 241.

² الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج 2، ص 819.

³ السابق، ج 2، ص 819.

⁴ الشيخ الطوسي: الأمالي، ج 1، ص 284.

ب. فضائل سورة "الأَنْعَام": قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع): "إِنَّ سُورَةَ الْأَنْعَامِ نَزَلَتْ جُمْلَةً، شَبَّعَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى أُنزِلَتْ عَلَى مُحَمَّدٍ (ص)، فَعَظَّمُوهَا وَبَجَّلُوهَا؛ فَإِنَّ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا فِي سَبْعِينَ مَوْضِعًا، وَلَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي قِرَاءَتِهَا مَا تَرَكَوْهَا"¹.

وَقَدْ رَوَوْا فِي سُورَةِ "الأَنْعَامِ" .. بِأَنَّهَا تُقْرَأُ عَلَى الدَّوَامِ

لِأَنَّ فِيهَا ذِكْرَ اسْمِ اللَّهِ .. سَبْعِينَ مَرَّةً بِلاِ اسْتِثْبَاهِ.

ج. فضائل سورة "الإِخْلَاصِ": عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع)، قَالَ: "كَانَ أَبِي صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقُولُ: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} ثَلَاثُ الْقُرْآنِ"².

وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (ع)، قَالَ: "مَنْ قَرَأَ {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} مَرَّةً، بُورِكَ عَلَيْهِ؛ وَمَنْ قَرَأَهَا مَرَّتَيْنِ، بُورِكَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ؛ وَمَنْ قَرَأَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، بُورِكَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ وَعَلَى حِيرَانِهِ؛ وَمَنْ قَرَأَهَا اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً، بَنَى اللَّهُ لَهُ اثْنَيْ عَشَرَ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ الْحَفَظَةُ: اذْهَبُوا بِنَا إِلَى قُصُورِ أَخِينَا فُلَانٍ، فَنَنْظُرُ إِلَيْهَا؛ وَمَنْ قَرَأَهَا مِائَةَ مَرَّةٍ، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً مَا خَلَا الدَّمَاءَ وَالْأَمْوَالَ؛ وَمَنْ قَرَأَهَا أَرْبَعِمِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَ لَهُ أَجْرُ أَرْبَعِمِائَةِ شَهِيدٍ كُلُّهُمْ قَدْ عَقَرَ جَوَادُهُ وَأَرَبِقَ دَمُهُ؛ وَمَنْ قَرَأَهَا أَلْفَ مَرَّةٍ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ، أَوْ يَرَى لَهُ"³.

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع)، قَالَ: "لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- هَذِهِ الْآيَاتِ أَنْ يَهْبِطْنَ إِلَى الْأَرْضِ، تَعَلَّقْنَ بِالْعَرْشِ، وَقُلْنَ: أَيُّ رَبِّ، إِلَى أَيِّنَ تُهْبِطُنَا؟ إِلَى أَهْلِ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبِ؟

فَأَوْحَى اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- إِلَيْهِنَّ: أَنْ اهْبِطْنَ، فَوَعِزَّتِي وَجَلَالِي، لَا يَتْلُوَنَّ أَحَدٌ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ وَشَبَّعَتِهِمْ فِي دُبُرِ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ فِي كُلِّ يَوْمٍ، إِلَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ بِعَيْنِي الْمَكْنُونَةِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ نَظْرَةً، أَفْضِي لَهُ فِي كُلِّ نَظْرَةٍ سَبْعِينَ حَاجَةً، وَقَبِلْتُهُ عَلَى مَا فِيهِ مِنَ الْمَعَاصِي"⁴.

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع)، قَالَ: "مَنْ مَضَى بِهِ يَوْمٌ وَاحِدٌ، فَصَلَّى فِيهِ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ، وَلَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِ{قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ}، قِيلَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَسْتَ مِنَ الْمُصَلِّينَ"⁵.

¹ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص819.

² السابق، ج2، ص818.

³ السابق، ج2، ص817.

⁴ السابق، ج2، ص817.

⁵ السابق، ج2، ص819.

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) يَقُولُ: "مَنْ مَضَتْ بِهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَلَمْ يَقْرَأْ {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} فَقَدْ خُذِلَ، وَنَزَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ. وَإِنْ مَاتَ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ أَيَّامٍ كَانَ كَافِرًا بِاللَّهِ الْعَظِيمِ"¹.

وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: "سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) يَقُولُ: "مَنْ مَضَتْ لَهُ جُمُعَةٌ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِ{قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} ثُمَّ مَاتَ مَاتَ عَلَى دِينِ أَبِي لَهَبٍ"².

وَعَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) يَقُولُ: "مَنْ أَصَابَهُ مَرَضٌ أَوْ شِدَّةٌ فَلَمْ يَقْرَأْ فِي مَرَضِهِ أَوْ شِدَّتِهِ {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} ثُمَّ مَاتَ فِي مَرَضِهِ أَوْ شِدَّتِهِ الَّتِي نَزَلَتْ بِهِ فَهُوَ فِي النَّارِ"³.

وَسُورَةُ "التَّوْحِيدِ" ثَلَاثُ الْكُلِّ .. لَيْسَ لَهَا مِنْ مُشْبِهِ فِي الْفَضْلِ

وَمَنْ يَكُنْ فِي الْخَمْسِ مِنْهَا أَخْلَى .. صَلَاتُهُ لَمْ يَكُ مِمَّنْ صَلَّى

وَإِنْ مَضَتْ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ .. لَمْ يَنْتَلِهَا يَلْقَ بِهَا آثَامًا

وَصَارَ فِيهَا كَافِرًا بِاللَّهِ .. وَكَانَ مَخْذُولًا بِلَا اشْتِيبَاهِ

وَفَكَ أَيْضًا رِبْقَةَ الْإِيمَانِ .. مِنْ عُنُقِهِ وَحَلَّ فِي النَّيْرَانِ

وَمَنْ يَكُنْ تَرَكَهَا فِي جُمُعَةٍ .. مَاتَ عَلَى دِينِ أَبِي لَهَبٍ الْعَتِيِّ

وَمَنْ أَصَابَ شِدَّةً أَوْ مَرَضًا .. وَلَمْ يَكُنْ قَرَاهَا إِذْ مَا مَرِضًا

فَإِنَّهُ فِي النَّارِ ذَاتِ الْحَرْقِ .. كَمَا رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْبَرْقِيِّ.

د. فضائل سورة "يس": عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: "إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَس" ⁴.

وَاحْرِصْ عَلَى "يَسِ" فَهِيَ الْقَلْبُ

هـ. فضائل سورة "القدر": عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: "مَنْ قَرَأَ {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ} فِي فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَايِضِ اللَّهِ نَادَى مُنَادٍ عَبْدَ اللَّهِ عَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا مَضَى فَاسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ"⁵.

¹ الشيخ البرقي: المحاسن، ج1، ص95.

² السابق: ج1، ص95-96.

³ السابق: ج1، ص96.

⁴ الشيخ الصدوق: ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، ص111.

⁵ السابق، ص124.

وَقَالَ الصَّادِقُ(ع): "مَنْ قَرَأَهَا بَعْدَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ حَمْسَ عَشْرَ مَرَّةً، كَانَ فِي أَمَانِ اللَّهِ إِلَى تِلْكَ اللَّيْلَةِ الْآخِرَى، وَمَنْ قَرَأَهَا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَمِنَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَمَنْ قَرَأَهَا عَلَى مَا يُدْخِرُ ذَهَبًا أَوْ فِضَّةً أَوْ أَثَاثٍ بَارَكَ اللَّهُ فِيهِ مِنْ جَمِيعِ مَا يَصْرُهُ، وَإِنْ قُرِئَتْ عَلَى مَا فِيهِ غَلَّةٌ نَفَعَهُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى"¹.

..... و"القدر" إذ يُعْفَرُ مِنْهَا الذَّنْبُ

وَأَنَّهَا تُفْرَأُ لِجَلْبِ الرُّزْقِ .. وَالْحِفْظِ مِنْ شَرِّ جَمِيعِ الْخَلْقِ.

و. فضائل سورة "الصافات": عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ(ع) قَالَ: "مَنْ قَرَأَ سُورَةَ "الصافات" فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ لَمْ يَزَلْ مَحْفُوظًا مِنْ كُلِّ آفَةٍ، مَدْفُوعًا عَنْهُ كُلُّ بَلِيَّةٍ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، مَرْزُوقًا فِي الدُّنْيَا فِي أَوْسَعِ مَا يَكُونُ مِنَ الرُّزْقِ، وَلَمْ يُصِبهُ اللَّهُ فِي مَالِهِ وَوَلَدِهِ وَلَا بَدَنِهِ بِسُوءٍ مِنْ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ وَلَا مِنْ جَبَّارٍ عَنِيدٍ.

وَإِنْ مَاتَ فِي يَوْمِهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ بَعَثَهُ اللَّهُ شَهِيدًا وَأَمَانَةً شَهِيدًا وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ مَعَ الشُّهَدَاءِ فِي دَرَجَةٍ مِنَ الْجَنَّةِ"².

وَمِثْلُهَا {الصافات صفا} .. وَمَنْ أَرَادَ حَظَّهَا يُوقِي.

ز. فضائل سورة "الملك": عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ(ع)، قَالَ: "سُورَةُ الْمَلِكِ هِيَ الْمَانِعَةُ تَمْنَعُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَهِيَ مَكْتُوبَةٌ فِي التَّوْرَةِ: سُورَةُ الْمَلِكِ، وَمَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَتِهِ فَقَدْ أَكْثَرَ وَأَطَابَ، وَلَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْعَافِلِينَ. وَإِنِّي لَأَرْكَعُ بِهَا بَعْدَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ وَأَنَا جَالِسٌ، وَإِنِّي وَالِدِي عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقْرُؤُهَا فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ.

وَمَنْ قَرَأَهَا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ نَاكِرٌ وَنَكِيرٌ مِنْ قَبْلِ رَجُلَيْهِ، قَالَتْ رِجَالُهُ لَهُمَا: لَيْسَ لَكُمَا إِلَى مَا قَبَلِي سَبِيلٌ، قَدْ كَانَ هَذَا الْعَبْدُ يَقُومُ عَلَيَّ، فَيَقْرَأُ سُورَةَ الْمَلِكِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَإِذَا أَتَيْاهُ مِنْ قَبْلِ جَوْفِهِ، قَالَ لَهُمَا: لَيْسَ لَكُمَا إِلَى مَا قَبَلِي سَبِيلٌ، قَدْ كَانَ هَذَا الْعَبْدُ أَوْعَانِي سُورَةَ الْمَلِكِ، وَإِذَا أَتَيْاهُ مِنْ قَبْلِ لِسَانِهِ، قَالَ لَهُمَا: لَيْسَ لَكُمَا إِلَى مَا قَبَلِي سَبِيلٌ، قَدْ كَانَ هَذَا الْعَبْدُ يَقْرَأُ بِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ سُورَةَ الْمَلِكِ"³.

و"الملك" حِرْزٌ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .. و"الجحد" مِنْ شَرِّكَ وَكُفْرِ تَبْرِي

¹ لم أعر عليه إلا في: البرهان في تفسير القرآن: السيد هاشم البحراني، ج5، ص700.

² الشيخ الصدوق: ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، ص112.

³ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص825-826.

وَأَكَّدُوا بَعْدَ الْعِشَاءِ الْأَخِيرَةِ .. قِرَاءَةَ " الْمُلْكِ " وَفِي الْوَتِيرَةِ¹.

ك. فضائل سورة " الْجَحْدِ " (الكافرون): عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) أَنَّهُ قَالَ: " مَنْ قَرَأَ -إِذَا أُوِيَ إِلَى فِرَاشِهِ-: {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ} (الكافرون:1) و{قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} (الإخلاص:1)، كَتَبَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- لَهُ بَرَاءَةً مِنَ الشِّرْكِ"².

..... و" الْجَحْدُ " مِنْ شِرْكِ وَكُفْرٍ تُبْرِي.

ل. فضائل سورة " النَّحْلِ ": عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (ع)، قَالَ: " مَنْ قَرَأَ سُورَةَ " النَّحْلِ " فِي كُلِّ شَهْرٍ كُفِيَ الْمَغْرَمَ فِي الدُّنْيَا وَسَبْعِينَ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ أَهْوَنُهُ الْجُنُونُ وَالْجُدَامُ وَالْبَرَصُ، وَكَانَ مَسْكَنُهُ فِي جَنَّةٍ عَدْنٍ وَهِيَ وَسَطُ الْجَنَانِ"³.

وفي رواية: " لِلتَّحْرُزِ مِنْ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ وَأَشْيَاعِهِ"⁴.

وَسُورَةُ " النَّحْلِ " فَمَنْ لَهَا تَلَا .. تَدْفَعُ إِبْلِيسَ وَمَنْ لَهُ تَلَا

وَأَنَّهَا تَدْفَعُ أَيضًا مُغْرَمًا .. ثُمَّ جُنُونًا وَجُدَامًا وَعَمَى

وَبَرَصًا وَنَحْوَهَا مِنَ الْبَلَاءِ .. وَلَوْ إِلَى سَبْعِينَ مِنْ أَيِّ بَلَاءٍ.

ن. فضائل السور المسبّحات⁵: عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (ع) يَقُولُ: " مَنْ قَرَأَ الْمُسَبِّحَاتِ كُلَّهَا قَبْلَ أَنْ يَنَامَ، لَمْ يَمُتْ حَتَّى يُدْرِكَ الْقَائِمَ (ع)، وَإِنْ مَاتَ كَانَ فِي جِوَارِ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ (ص)"⁶.

وَمَنْ قَرَأَ الْمُسَبِّحَاتِ كُلَّهَا .. مِنْ قَبْلِ نَوْمِهِ وَلَمْ يُخَلِّهَا

لَمْ يَخْتَرِمُ⁷ حَتَّى يُلَاقِيَ الْقَائِمًا .. وَإِنْ نَعِيَ لَاقَى النَّبِيَّ الْخَاتِمًا.

¹ الْوَتِيرَةُ: نافلة العشاء.

² السابق، ج2، ص821.

³ الشيخ الصدوق: ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، ص107.

⁴ الشيخ الطبرسي: مكارم الأخلاق، ص462.

⁵ المسبّحات من السور ما افتتح بـ {سَبِّحْ} أو {يَسْبِحْ}. وقيل: هي سور في أولها: {سَبِّحْ لِلَّهِ}، أو: {سُبْحَانَ}،

أو: {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ}.

⁶ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص817.

⁷ لَمْ يَخْتَرِمُ: لَمْ يَهْلِكْ.

2. فضائل الآيات:

وكما كان الموقف مع السور بالقبول والتسليم في الفضل والتفاوت، فهو كذلك مع الآيات.

فقد ورد في الأثر ما يُبين فضل بعض الآيات عن غيرها، حيث زادت تكاملاً.

وَهَكَذَا الْآيَاتُ قَدْ تَفَاضَلَتْ .. إِذْ بَعْضُهَا فِي فَضْلِهَا تَكَامَلَتْ.

ومما ورد في فضائل آيات: أول سورة البقرة وختمها وآية الكرسي (البقرة: 255) وآيتين بعدها، وآية {شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ} {آل عمران: 18}، وآية المُلْكِ {آل عمران: 26-27}، وآية السُّحْرَةِ {الأعراف: 54-56}، وختم الحشر {الحشر: 18}: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع)، قَالَ: "لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- هَذِهِ الْآيَاتِ [سورة الإخْلَاص] أَنْ يَهْبِطْنَ إِلَى الْأَرْضِ (...)، وَهِيَ¹: أُمُّ الْكِتَابِ، وَشَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ، وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ، وَآيَةُ الْمُلْكِ"².

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): "مَنْ قَرَأَ أَرْبَعَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْبَقَرَةِ، وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ، وَآيَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِهَا، لَمْ يَرِ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ شَيْئاً يَكْرَهُهُ، وَلَا يَقْرَبُهُ شَيْطَانٌ، وَلَا يَنْسَى الْقُرْآنَ"³.

وقال أبو عبد الله (ع): "مَنْ قَرَأَ عِنْدَ مَنَامِهِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَالْآيَةَ الَّتِي فِي آلِ عُمَرَانَ: {شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ} {آل عمران: 18} وَآيَةَ السُّحْرَةِ وَآيَةَ السَّجْدَةِ وَكُلَّ بِهِ شَيْطَانَانِ يَحْفَظَانِهِ مِنْ مَرَدَةِ الشَّيَاطِينِ، شَاوُوا أَوْ أَبَوْا وَمَعَهُمَا مِنَ اللَّهِ ثَلَاثُونَ مَلَكًا يَحْمَدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيُسَبِّحُونَهُ وَيُهَلِّلُونَهُ وَيُكَبِّرُونَهُ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إِلَى أَنْ يَنْتَبِهَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مِنْ نَوْمِهِ وَثَوَابُ ذَلِكَ لَهُ"⁴.

وَعَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (ع)، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "وَقَعَ مُصْحَفُ فِي الْبَحْرِ، فَوَجَدُوهُ وَقَدْ ذَهَبَ مَا فِيهِ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ: {أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ} {الشورى: 53}"⁵.

كَآيَةِ الْكُرْسِيِّ وَأُولَى الْبَقَرَةِ .. وَخَتَمَهَا وَهَذِهِ مُشْتَهَرَةٌ

بَلْ إِنَّهَا فِي الْفَضْلِ وَالْمَكَانَةِ .. تُرِي الَّذِي يَقْرُؤُهَا مَكَانَهُ

¹ ولهذا نسب الشيخ الناظم فضل سورة "الإخْلَاص" إلى آية الكرسي والآيات الواردة في هذا الرواية؛ اعتماداً على الرواية الأولى في فضائل سورة "الإخْلَاص": "وَمَنْ قَرَأَهَا أَلْفَ مَرَّةٍ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَفْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ، أَوْ يَرَى لَهُ".

² الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص817.

³ السابق، ج2، ص818.

⁴ السابق، ج2، ص762.

⁵ السابق، ج2، ص824.

فِي جَنَّةِ النَّعِيمِ أَوْ يُرَى لَهُ .. فَأَعْنَبَ بِدَا فَلَنْ تَرَى مِثَالَهُ
 فِي دَفْعِهَا الْمَكْرُوهَةَ وَالشَّيْطَانَا .. وَلَيْسَ تُنْسِي الْقَارِيءَ الْقُرْآنَا.
 وَشَهِدَ اللَّهُ وَحْتَمُ الْحَشْرِ .. وَآيَةُ الْمَلِكِ الْجَلِيلِ الْقَدْرِ
 وَآيَةُ السُّخْرَةِ فِي الْأَعْرَافِ .. فَفَضَّلَهَا وَافٍ بَلَا خِلَافٍ.
 وَقَدْ رَوَى جَابِرٌ أَنَّ مُصْحَفًا .. أُغْرِقَ فِي الْبَحْرِ وَكُلُّهُ عَفَا
 إِلَّا مِنَ الشُّورَى فَفِي خِتَامِهَا .. {أَلَا إِلَى اللَّهِ} إِلَى تَمَامِهَا.

3. خواصّ السور والآيات:

وهكذا الموقف مع خواصّ السور والآيات، من حيث القبول بها؛ لكونها قد نُصّ عليها في الأثر، خصوصاً ما ورد ذكره في كتاب "الكافي"، والذي هو (الدرّ العظيم)؛ لأنه الشافي لظماً العقول في كلّ أبواب المعرفة.

وَهَكَذَا خَوَاصُّهَا قَدْ وَرَدَتْ .. هَا هِيَ فِي الدُّرِّ الْعَظِيمِ سُرِدَتْ
 وَأَعْنِي بِهِذَا فِي كِتَابِ "الْكَافِي" .. فَإِنَّهُ فِي كُلِّ بَابٍ شَافِي.

ومما ورد في خواصّ السور والآيات:

أ. خواصّ سورة "التَّكْوِينِ": قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): "مَنْ قَرَأَ {الْهَيْكُمُ التَّكْوِينِ} (التَّكْوِينِ: 1) عِنْدَ النَّوْمِ وَوَجَّهَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ"¹.

مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ فِي "التَّكْوِينِ" .. وَقَايَةَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَقَابِرِ.

ب. خواصّ سورة "الرَّحْمَنِ" و"الْحَشْرِ"² وآية {قُلِ ادْعُوا اللَّهَ}: عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (ع) أَنَّهُ قَالَ: "وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا (ص) بِالْحَقِّ وَأَكْرَمَ أَهْلَ بَيْتِهِ، مَا مِنْ شَيْءٍ تَطْلُبُونَهُ مِنْ حِزْبٍ، أَوْ مِنْ حَرَقٍ، أَوْ غَرَقٍ، أَوْ سَرَقٍ (...). ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ آخِرٌ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْبِرْنِي عَنِ السَّرَقِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَزَالُ قَدْ يُسْرَقُ لِي الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ لَيْلًا. فَقَالَ: اقْرَأْ إِذَا

¹ السابق، ج2، ص819.

² لم أقف على رواية خواصّ سورة "الرَّحْمَنِ" و"الْحَشْرِ" لدفع السارق في "الكافي". ولكن ورد في مصادر أخرى أنّهما للأمن.

أُوتِيَتْ إِلَى فِرَاشِكَ: {قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ} إِلَى قَوْلِهِ: {وَكَبَّرَهُ تَكْبِيرًا} (الإسراء:110-111)¹.

وَسُورَةُ "الرَّحْمَنِ" و"الحَشْرِ" هُمَا .. لِذَفْعِ سَارِقٍ وَأَجْدِرِ بِهِمَا

وَمِثْلُ هَذَيْنِ {قُلِ ادْعُوا اللَّهَ} .. كَمَا رَوَاهُ الْأَصْبَغُ الْأَوَّاهَا.

ج. خواصّ آية {قُلِ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُهُ وَاحِدٌ} (الكهف:110): عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع)، قَالَ: "مَا مِنْ عَبْدٍ يَفْرَأُ آخِرَ الْكُفْهِ، إِلَّا تَيَقَّظَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي يُرِيدُ"².

وَهَكَذَا اسْتُفِيضَ فِي {قُلِ إِنَّمَا} .. لِلانْتِبَاهِ أَيَّ وَقْتٍ اعْتَمَى³.

د. خواصّ آية {يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا}: عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ زُرَيْفٍ قَالَ: "اخْتَلَجَ فِي صَدْرِي مَسْأَلَتَانِ أَرَدْتُ الْكِتَابَ فِيهِمَا إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ (ع) (...) وَكُنْتُ أَرَدْتُ أَنْ تَسْأَلَ لِحْمَى الرَّبِّعِ فَأُتِسِيتَ، فَكُتِبَ فِي وَرْقَةٍ وَعَلَّقَهُ عَلَى الْمَحْمُومِ فَإِنَّهُ يَبْرَأُ بِإِذْنِ اللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ: {يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ} (الأنبياء: 69) فَعَلَّقْنَا عَلَيْهِ مَا ذَكَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ (ع) فَأَفَاقَ"⁴.

وَمِثْلُهَا {يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا} .. فَإِنَّهَا تَرُدُّ حُمَى رَدًّا

وَتَذْفَعُ الْحَرِيقَ وَالْأَلَامَا .. وَتُذْهِبُ الْأَصَارَ وَالْآثَامَا⁵.

وبعد أن انتهى الشيخ الناظم من تعداد بعض فضائل وخواصّ السور والآيات، أشار إلى أن جميع السور القرآنية فيها فضائل منيفة وردت في الكتب الروائية والتفسيرية، لكنّه تركها اختصارًا.

ولو أنّ شخصًا استكفى يقيئًا ببعض آيات القرآن من الشرق إلى الغرب لكُفِيَ، كما روى المحقق الكليني.

عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِنْقَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ (ع) يَقُولُ: "مَنْ اسْتَكْفَى بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ مِنَ الشَّرْقِ إِلَى الْغَرْبِ، كُفِيَ إِذَا كَانَ بَيِّقِينَ"⁶.

¹ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص820-821.

² السابق، ج2، ص820-825.

³ اعْتَمَى: اخْتَارَ.

⁴ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج1، ص389.

⁵ ولم أقف على رواية في خواصّ هذه الآية لدفع الحرق والآلام وإذهاب الآصار والآثام.

⁶ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص820.

وَفِي جَمِيعِ السُّورِ الشَّرِيفَةِ .. فَضَائِلُ فِي كُتُبِهِمْ مُنِيفَةٌ
لِكِنِّي تَرَكْتُهَا اخْتِصَارًا .. فَمَنْ أَرَادَهَا إِلَيْهَا صَارَا
وَكُلُّ سُورَةٍ تَفِي بِمَا لَهَا .. تُقْرَأُ وَأَيَاتُ أَتَتْ مِثْلَهَا
وَقَدْ رَوَى الْمُحَقِّقُ الْكَلْبِيُّ .. أَكْرَمَ بِهِ مِنْ نَاقِلِ أَمِينٍ
لَوْ أَكْتَفَى بِبَعْضِ آيِ الْمُصْحَفِ .. شَخْصٌ مِنَ الشَّرْقِ إِلَى الْعَرَبِ كَفِي.

4. فضائل حامل القرآن:

حامل القرآن -عند الشيخ الناظم- هو الحافظ للقرآن عن ظهر قلب، والعامل به، لاسيما في الولاية. والذي جاء في فضله من الروايات ما هو مشتهر ومُصَحَّح ومبهر للعقول.

وَفَضْلُ حَامِلِيهِ مِمَّا اشْتَهَرَا .. مُصَحَّحًا وَلِلْعُقُولِ بَهْرًا.

ومما ورد في فضله:

أ. يُقَالُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ اقْرَأْ وَارِقْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): "ثُمَّ يُقَالُ لَهُ اقْرَأْ وَارِقْ، فَكَلَّمَا قَرَأَ آيَةً صَعِدَ دَرَجَةً"¹.

يُقَالُ لِلْقَارِي كُلَّمَا عَرَجَ .. فِي الْجَنَّةِ إِقْرَأْ مِنْهُ وَارِقَ لِلدَّرَجِ.

ب. يُخَفَّفُ الْعَذَابَ عَنِ وَالِدِيهِ وَلَوْ كَانَا كَافِرِينَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع): "مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي الْمُصْحَفِ، مُتَّعَ بِبَصَرِهِ، وَخَفَّفَ عَنْ وَالِدَيْهِ وَإِنْ كَانَا كَافِرَيْنِ"².

يُؤَمَّرُ بِالتَّخْفِيفِ فِي الْعَذَابِ .. عَنْ وَالِدَيْهِ دُونَمَا إِزْتِيَابِ

وَلَوْ يَكُونَانِ مِنَ الْكُفَّارِ .. فَيَا لَهُ فَضْلًا لِذَلِكَ الْقَارِي.

ج. يُكْسَى وَوَالِدَاهُ الْمُؤْمِنَانِ الْحُلَّ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع): "وَيُكْسَى أَبَوَاهُ حُلَّتَيْنِ إِنْ كَانَا مُؤْمِنَيْنِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُمَا: هَذَا لِمَا عَلَّمْتُمَاهُ الْقُرْآنَ"³. وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع): "فَيُكْسُوهُ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ حُلَّتَيْنِ مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْكِرَامَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ [لِلْقُرْآنِ]:

¹ السابق، ج2، ص807.

² السابق، ج2، ص813.

³ السابق، ج2، ص807.

هَلْ أَرْضَيْنَاكَ فِيهِ؟ فَيَقُولُ الْقُرْآنُ: يَا رَبِّ، قَدْ كُنْتُ أَرْغَبُ لَهُ فِيمَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا، فَيُعْطَى الْأَمْنَ بِبَيْمِينِهِ، وَالْخُلْدَ بَيْسَارِهِ، ثُمَّ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ¹.

وَوَالِدَاهُ يُكْسِيَانِ الْحِلَالَ .. فَكَيْفَ بِالنَّجْلِ الَّذِي لَهَا تَلَا.

د. هو أهل الله الذين يباهي بهم²: قال رسول الله (ص): "أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ مِنْ أَهْلِ اللَّهِ وَخَاصَّتِهِ"³.

فَأَنَّهُ فِي النَّاسِ أَهْلُ اللَّهِ .. وَإِنَّ رَبَّنَا بِهِ يُبَاهِي.

ه. يكون مع الحافظين الكاتبين السفارة: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع): "الْحَافِظُ لِلْقُرْآنِ الْعَامِلُ بِهِ، مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ"⁴.

وَأَنَّهُ مَعَ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ .. الْحَافِظِينَ الْكَاتِبِينَ السَّفَرَةَ.

و. الحامل للقرآن المؤتى الإيمان كالأترج، كناية عن طيب حاله بحمل القرآن والعمل به: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع): "النَّاسُ أَرْبَعَةٌ. فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، وَمَا هُمْ؟ فَقَالَ: رَجُلٌ أُوتِيَ الْإِيمَانَ وَلَمْ يُؤْتِ الْقُرْآنَ، وَرَجُلٌ أُوتِيَ الْقُرْآنَ وَلَمْ يُؤْتِ الْإِيمَانَ، وَرَجُلٌ أُوتِيَ الْقُرْآنَ وَالْإِيمَانَ، وَرَجُلٌ لَمْ يُؤْتِ الْقُرْآنَ وَلَا الْإِيمَانَ. قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَسِّرْ لِي حَالَهُمْ. فَقَالَ: أَمَّا الَّذِي أُوتِيَ الْإِيمَانَ وَلَمْ يُؤْتِ الْقُرْآنَ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، طَعْمُهَا حُلْوٌ وَلَا رِيحَ لَهَا. وَأَمَّا الَّذِي أُوتِيَ الْقُرْآنَ وَلَمْ يُؤْتِ الْإِيمَانَ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْأَسِّ رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ. وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ الْقُرْآنَ وَالْإِيمَانَ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْأُتْرُجَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ. وَأَمَّا الَّذِي لَمْ يُؤْتِ الْإِيمَانَ وَلَا الْقُرْآنَ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ، وَلَا رِيحَ لَهَا"⁵.

وَصَارَ كَالأُتْرُجِ فِي حَالِيهِ .. لَوْنَا وَطَعْمًا فَاعْنِ بِالتَّشْبِيهِ.

ز. فضائله في تفسير الإمام العسكري (ع): قال الرسول (ص): "حَمَلَةُ الْقُرْآنِ الْمَخْصُوصُونَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ، الْمُتَلَبِّسُونَ نُورَ اللَّهِ، الْمُعَلَّمُونَ كَلَامَ اللَّهِ، الْمُقَرَّبُونَ عِنْدَ اللَّهِ، مَنْ وَالَاهُمْ فَقَدْ وَالَى اللَّهُ، وَمَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ عَادَى اللَّهُ"⁶.

1 السابق.

2 لم أجد حديثاً حول مباهاة الله بحامل القرآن، ولكن هنالك أحاديث أخرى قريبة من معناه.

3 نقله الطبرسي في: مجمع البيان في تفسير القرآن، ج1، ص44، عن مسند أحمد بن حنبل (ح12051). ولم أجد في المصادر الحديثية الشيعية.

4 الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص806.

5 السابق، ج2، ص807-808.

6 التفسير المنسوب للإمام أبي محمد الحسن بن علي العسكري (ع)، ص27.

وغير هذا في كتاب العسكري .. فضائل عظيمة لم تُنكر.

5. فضائل سامع القرآن:

وقد ورد في فضله، أنه يُدفع عن سامع القرآن كلّ بلوى، والسامع المصدّق برسول الله (ص) التابع المطيع لوصيّهِ (ع) أعظم أجرًا من المتصدّق بحجم جبل ثبير ذهبًا، وهو غير معتقد بذلك.

قال رسول الله (ص): "يُدْفَعُ اللَّهُ عَنْ مُسْتَمِعِ الْقُرْآنِ بَلْوَى الدُّنْيَا (...). وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَسَامِعُ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ مُعْتَقِدٌ أَنَّ الْمُورِدَ لَهُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى: مُحَمَّدٌ الصَّادِقُ (ص) فِي كُلِّ أَقْوَالِهِ، الْحَكِيمُ فِي كُلِّ فِعَالِهِ، الْمُوَدِّعُ مَا أُوْدِعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عُلُومِهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا (ع)، الْمُعْتَقِدُ لِلانْتِقَادِ لَهُ فِيمَا يَأْمُرُ وَيَنْهَى، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ ثَبِيرٍ ذَهَبًا يَتَّصَدَّقُ بِهِ مَنْ لَا يَعْتَقِدُ هَذِهِ الْأُمُورَ، بَلْ صَدَقْتُهُ وَبَالَآ عَلَيْهِ"¹.

وَفَضْلُ سَامِعِيهِ أَيْضًا يُرَوَى .. فَعَنْهُمْ يُدْفَعُ كُلُّ بَلْوَى

وَقَدْ آتَى فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ .. أَنَّ سَمَاعَهُ وَلَوْ لَأَيَّةُ

وَهُوَ عَلَى وُرُودِهَا مُصَدِّقٌ .. عَنِ النَّبِيِّ الصَّادِقِ الْمُصَدِّقِ

فِي كُلِّ مَا يَقُولُهُ جَمِيعًا .. لِقَوْلِهِ مُتَّبِعًا مُطِيعًا

أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ ثَبِيرٍ ذَهَبًا .. صَدَقَةٌ فَمَنْ غَدَا مُكْذِبًا.

6. فضائل البيوت التي يتلى فيها القرآن:

وقد ورد في فضلها:

أ. تتراءى لأهل السماء كالكوكب الدرّي: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: "إِنَّ الْبَيْتَ إِذَا كَانَ فِيهِ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ يَتْلُو الْقُرْآنَ يَتَرَاءَاهُ أَهْلُ السَّمَاءِ كَمَا يَتَرَاءَى أَهْلُ الدُّنْيَا الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ فِي السَّمَاءِ"².

¹ السابق.

² الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص811.

وَبَيَّتْ مَنْ يَكُونُ مِنْ قُرَائِهِ .. كَالْكَوْكَبِ الدُّرِيِّ فِي سَمَائِهِ.

ب. يكثر خيرها ويتسع أهلها: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (ع): "الْبَيْتُ الَّذِي يُقْرَأُ فِيهِ الْقُرْآنُ وَيُذَكَّرُ اللَّهُ . عَزَّ وَجَلَّ . فِيهِ تَكْثُرُ بَرَكَتُهُ، وَتَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ، وَتَهْجُرُهُ الشَّيَاطِينُ"¹.

وَيَكْثُرُ الْخَيْرُ بِهِ وَأَهْلُهُ .. يُوسِّعُ الْحَالَ عَلَيْهِمْ فَضْلُهُ.

7. فضائل قراءة القرآن وتعلمه:

وقد ورد في فضلها:

أ. الأجر العظيم: عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (ع)، قَالَ: "وَمَنْ قَرَأَ حَرْفًا وَهُوَ جَالِسٌ فِي صَلَاتِهِ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ خَمْسِينَ حَسَنَةً، وَمَحَا عَنْهُ خَمْسِينَ سَيِّئَةً، وَرَفَعَ لَهُ خَمْسِينَ دَرَجَةً؛ وَمَنْ قَرَأَ حَرْفًا وَهُوَ قَائِمٌ فِي صَلَاتِهِ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ مِائَةَ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ مِائَةَ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ مِائَةَ دَرَجَةٍ"².

ولكون القرآن كلام الله تعالى، فعلى قارئه أن يُعْظِمَهُ وَيُفَضِّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ، وَأَلَّا يَعْدَلَ عَنْهُ وَيَهْجُرَهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): "وَمَنْ أُوتِيَ الْقُرْآنَ فَظَنَّ أَنَّ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أُوتِيَ أَفْضَلَ مِمَّا أُوتِيَ، فَقَدْ عَظَّمَ مَا حَقَّرَ اللَّهُ، وَحَقَّرَ مَا عَظَّمَ اللَّهُ"³.

وقال (ص): "وَمَا عَدَلَ أَحَدٌ عَنِ الْقُرْآنِ إِلَّا إِلَى النَّارِ"⁴.

وَكُلُّ مَنْ أُوتِيَ الْقُرْآنًا .. فَظَنَّ خَيْرًا مِنْهُ أَيًّا كَانَ

كَانَ مُعْظَمًا لِمَا قَدْ حَقَّرَا .. وَعَكْسُهُ أَعْظَمُ بِأَجْرٍ مَنْ قَرَأَ.

وَكُلُّ مَنْ عَنِ الْقُرْآنِ عَدَلَا .. صَارَ إِلَى النَّارِ فَبُئِستَ بَدَلًا.

ب. الغنى وعدم الفقر: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع): "مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَهُوَ غَنِيٌّ وَلَا فَقْرَ بَعْدَهُ، وَإِلَّا مَا بِهِ غِنَى"⁵.

¹ السابق، ج2، ص811.

² السابق، ج2، ص812-813.

³ السابق، ج2، ص807.

⁴ السابق، ج2، ص805.

⁵ السابق، ج2، ص808.

وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَهُوَ ذُو غَنَى .. لَا فَفَرَّ بَعْدَهُ وَقَدْ نَالَ الْمُنَى.

ومن أجل أن يكون تعلم القرآن صحيحًا ودقيقًا، فقد رجح علماء القراءات الإقراء -تعليم القرآن أخذًا من المقرئين- في جماعة مع الأعلم في حال وجوده. فترجيح الجماعة؛ لأن الإقراء في جماعة أجدى للقارئ تعلمًا، وأنفع له مستقبلاً بشهادة أقرانه له.

وترجيح الأعلم؛ لأنه الأوثق في نقل القراءات القرآنية أداءً وروايةً عن الضابطين بالإسناد المتصل إلى رسول الله (ص).

وَرَجَّحُوا الْإِقْرَاءَ فِي الْجَمَاعَةِ .. مَعَ أَعْلَمٍ لَوْ فَرَضُوا اجْتِمَاعَهُ.

ج. مضاعفة أجر من يتعلم القرآن بمشقة: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع): "إِنَّ الَّذِي يُعَالِجُ الْقُرْآنَ وَيَحْفَظُهُ بِمَشَقَّةٍ مِنْهُ وَقِلَّةٍ حِفْظٍ لَهُ أَجْرَانِ"¹.

وَكُلُّ مَنْ عُلِّمَ بِالْمَشَقَّةِ .. ضُوعِفَ أَجْرُهُ وَزِيدَ حَقُّهُ.

ثالثًا: خاتمة بتوصية وتعليل

ثم ختم الشيخ الناظم الباب بتوجيه توصية وتعليل. التوصية تخصّ المؤمن الموالي استفادةً من الأحاديث الشريفة.

وهي: ينبغي للمؤمن الموالي أن يكون متعلمًا للقرآن أو يكون في تعليمه؛ لما روى عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمِ الْقَرَاءِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع)، قَالَ: "يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ لَا يَمُوتَ حَتَّى يَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ أَوْ يَكُونَ فِي تَعْلِيمِهِ"².

وَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ الْمُوَالِي .. أَلَّا يَمُوتَ وَهُوَ غَيْرُ تَالِي

أَوْ لَا يَرَى مُسْتَغَلًّا بِالْعِلْمِ .. كَمَا رَوَاهُ عَنْ عَلِيِّ الْقُمِّيِّ.

وأما التعليل، فلكل ما سبق من فضائل القرآن، فقد هام شوقًا به الأيقاظ الواعون علمًا وعملاً، وجوده الحفظ تلاوةً وذكرًا، وسار يتلوه الرّواة الحملة زرافاتٍ ووحدانًا، وصار يُقرّيه (يعلمه) الثقات الكاملون جيلًا فجيلًا. ابتغاءً منهم للثواب، وطمعًا في القرب والوصول.

¹ السابق، ج2، ص809.

² السابق، ج2، ص809.

لِذَاكَ قَدْ هَامَ بِهِ الْأَيْقَاطُ .. شَوْقًا وَقَدْ جَوَّدَهُ الْحَفَاطُ
وَسَارَ يَتْلُوهُ الرُّوَاةُ الْحَمَلَةَ .. وَصَارَ يُقْرِئُهُ التُّقَاتُ الْكَمَلَةَ.

وقفات تقويمية

يمكن أن نُسجّل وقفات تقويمية حول معالجة الشيخ الناظم لـ"قضية فضائل القرآن"، على شكل النقاط الآتية:

1. ذهب الشيخ الناظم إلى القبول بروايات فضائل القرآن. وإنّ علّة قبوله وأخذه بهذه الفضائل؛ راجع لكونها مأخوذة من القرآن الكريم، ولأنّها أثر مروى عن الرسول(ص) وأهل بيته(ع). ولهذا طالب بعدم إنكار هذه الفضائل أكثر من مرّة، بل استفهم متعجّباً ومستنكراً من التكذيب بها أيضاً.

2. فصّل الشيخ الناظم بقبوله بروايات فضائل القرآن، حيث جاء أخذه بناءً على وثيقة الكتب التي وردت فيها لديه. ويظهر ذلك، من استقائها من الكتب الحديثية والتفسيرية الشيعية فقط، دون الإشارة إلى سند روايتها.

3. ابتدأ الشيخ الناظم الباب بتعداد فضائل القرآن، وأخّر بيان موقفه من قضية الفضائل إلى ما قبل استعراض فضائل السور والآيات وخواصّها مع بقية الفضائل.

وربّما يُفهم من هذا التأخير، أنه يُبعد فضائل القرآن -على وجه الخصوص- عن تجاذبات القبول والردّ. ولذا نجده يعمد إلى:

- الشرح والبيان حين يجد الحاجة إلى التفصيل تارةً، كما في فضيلة إعجاز القرآن بفصاحة البيان وكمال المعاني، وفضيلة أنّ القرآن تبيان كلّ شيء؛ حيث "يَعْرِفُ ذَلِكَ الْإِمَامُ وَالنَّبِيُّ".

- والاستدلال تارةً أخرى، حين يجد أنّ المتلقي قد يصعب عليه تقبّل بعضها، كما في فضيلة تمثّل القرآن في صورة رجل ذي هيئة حسنة عظيمة كالأنبياء والشهداء والملائكة يوم القيامة؛ فيبزرها بتواتر ورودها معنّى وطرفاً، ويقربها عبر التصوير والتمثيل.

- والمحكمة لروايات الآخر المذهبي تارةً ثالثة، حين يفيد معناها النقص في القرآن الكريم، فيعمد إلى الطعن فيها.

4. استقى الشيخ الناظم الفضائل من الكتب التفسيرية والحديثية الخاصة بالمذهب الإمامي الاثني عشري، وسمّى منها: التفسير المنسوب للإمام العسكري(ع)، وكتاب "المحاسن" للبرقي، وكتاب "الكافي" لثقة الإسلام الكليني، والذي أخذ عنه أغلب الفضائل.

وننوّه إلى أمرين فيما يخصّ المصادر الشيعية التي استقى الشيخ الناظم منها الفضائل، الأوّل: أنّه استقى من مصادر حديثة أخرى غير التي سمّاها، ك"الأُمالي" للطوسي، و"ثواب الأعمال" وعقاب الأعمال" و"الأُمالي" للصدوق، و"مكارم الأخلاق" للطبرسي.

الثاني: أنّه استقى من مصادر أخرى لم أستطع تحديدها، كما في خواصّ سورة الرحمن والحشر والقدر، وخواصّ آية {يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ} (الأنبياء: 69).

5. مع أنّ الشيخ الناظم اعتمد على ما ورد في المصادر الشيعية فقط، إلّا أنّه أورد فضائل لم ترد في المصادر الحديثية الرئيسية الشيعية. كما في:

- فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه، والتي من المحتمل أنه نقلها عن كتاب "جامع الأحاديث".

- وفي فضائل حامل القرآن بأنّه من "أهل الله"، والتي أظنّ أنّه أخذها من رواية الطبرسي في "مجمع البيان في تفسير القرآن" نقلًا عن "المسند" لأحمد بن حنبل (ت: 241هـ).

كما إنّهُ أورد من فضائله أنّ الله "يباهي" به، ولم أجد لذلك رواية في مصادر الفريقين.

6. نرصد، من خلال الفضائل التي ذكرت في هذا الباب، إحاطة الشيخ الناظم بأسنة القرآنية والروائية لهذه الفضائل، كما نلمس عمق استيعابه لمؤدياتها. ويتجلّى ذلك عبر تطبيقه:

- آليات الاشتقاق، كما في اشتقاقه لفضيلة كون القرآن أعظم نعمة على العباد من قوله تعالى: {وَإِذْ كُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ} (البقرة: 231).

- والربط، كربطه بين ما ورد في فضيلة آية الكرسي وأولى البقرة وختمها من كونها تري قارئها مكانه في الجنة، وبين مع ما ورد في فضائل سورة "الإخلاص".

- والوصف، كوصفه القرآن بالميراث النبوي "لأنّه ميراثٌ مَنْ قَدِ اصْطَفَيْ" إلى جانب العترة الطاهرة. كما نصّ على ذلك حديث الثقلين المتواتر "إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ".

7. استوعب الشيخ الناظم أغلب مباحث علم الفضائل ذكراً، وكذلك استوعب الفضائل التي تُعدّد فيها. ماعدا مبحث أسماء القرآن ومعانيها، وإنّ تعرّض لبعضها في تنبيهات الباب، في قوله:

وَجُمْلَةُ الْمُنَزَّلِ بِالْقُرْآنِ .. سُمِّيَ وَالْمُحْكَمِ بِالْفُرْقَانِ

وَحَصْرُ أَسْمَاءِ الْقُرْآنِ الْعُظْمَى .. فِي عَدِّ خَمْسَةٍ وَخَمْسِينَ اسْمًا.

8. لم يشر الشيخ الناظم لمبحث مُجربّات السور والآيات، والذي يُعنى بخواصّ السور والآيات التي لم يرد فيها نصّ مروى، وإنّما هي خواصّ مستقاة من التجارب.

وهذا المبحث عند الحافظ السيوطي وعند العلامة الزركشي نوع من أنواع علوم القرآن¹. والفرق بينهما يتمثل في أنّ الأوّل أدخل في الخواصّ -إضافة إلى الروايات- تجارب السلف والصالحين، والثاني اقتصر في الخواصّ على تجارب السلف والصالحين.

9. يمكن اعتبار معالجة الشيخ الناظم لقضيّة فضائل القرآن، إنّ على مستوى التنظير فيما علّله من سبب قبوله بروايات الفضائل، وإنّ على مستوى التطبيق فيما اختاره من مصادر وما عدّده من فضائل، أنّها معالجة متوافقة مع الاتّجاه الأخباري في نظرتّه للأخبار والروايات، والذاهب إلى القول بصحّة كتب الحديث، وخاصّة الكتب الأربعة (الكافي، من لا يحضره الفقيه، التهذيب، الاستبصار)، وغيرها كـ"عيون أخبار الرضا" و"الأمالي" و"الاحتجاج"².

¹ عند الحافظ السيوطي بعنوان "في خواصّه": الإتيان في علوم القرآن، ص2176، وعند العلامة الزركشي بعنوان "في معرفة خواصّه": البرهان في علوم القرآن، ص292.

² انظر: محمّد عبدالحسين محسن الغزّاوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين، ص111-

الفصل الثالث:
قضية حِرَاسَةِ الْقُرْآنِ
عَنِ الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصَانِ

تمهيد

تُعدّ قضية "الزيادة والنقصان في القرآن" بالمصطلح القديم، أو قضية "التحريف في القرآن" و"سلامة القرآن عن التحريف" بالمصطلح الحديث والأحدث، أو "كونه محروسًا عن الزيادة والنقصان" بمصطلح الشيخ الناظم، واحدة من أكثر قضايا علوم القرآن خطورةً، بل الأخطر على الإطلاق؛ ذلك لأنها تمسّ قداسة القرآن الكريم ككتاب سماوي من جانب. ومن جانب آخر، لأنه على فرض حصول التحريف في القرآن، كما يقول الفيض الكاشاني(ت:1091هـ): "لم يبقَ لنا في القرآن حُجّة أصلاً، فتنتفي فائدته وفائدة الأمر باتباعه والوصية بالتمسك به"¹.

والمقصود بالقضية في مصطلحاتها الثلاثة، التغيير في ألفاظ النصّ القرآني المنزل على الرسول الأكرم محمد(ص)، سواءً أكان هذا التغيير بالزيادة أو النقصان، أم التحويل من موضع إلى موضع، أم الاستبدال بلفظ وآخر².

في الباعث إلى بروز هذه القضية، يقول الشيخ محمد بن الحسن الطوسي(ت:460هـ) مُحدِّدًا: "غير أنّه رُويت روايات كثيرة، من جهة الخاصّة والعامة، بنقصان كثير من آي القرآن، ونقل شيء منه من موضع إلى موضع"³.

ولم يكن هذا الباعث ليغيّر من إجماع السنّة والشريعة على سلامة النصّ القرآني. حيث ذهبت السنّة إلى حمل هذه الروايات على نسخ التلاوة والإنشاء، أمّا الشيعة فحملوها على التأويل والتحريف المعنوي، فإنّ لم يكن فالطرح وعدم الاعتبار.

على ما يظهر تاريخيًا، فإنّ بدايات إثارة هذه القضية تعود إلى القرن الثالث الهجري. ولعلّ أقدم نصّ يشير إلى ذلك، ما كتبه الشيخ الفضل بن شاذان(ت:260هـ) في كتابه "الإيضاح"،

¹ الفيض الكاشاني: الصافي في تفسير القرآن، ج1، ص89.

² انظر: السيّد أبو القاسم الخوئي: البيان في تفسير القرآن، ص197-200.

³ الشيخ الطوسي: التبيان في تفسير القرآن، ج1، ص16.

والذي "يُفهم منه أنه اتَّهم بعض فرق أهل السنَّة باعتقادهم بالتحريف، وخطابه يُوجِّه إليهم بما رووا حول نقص القرآن، ولذلك قال في كتابه: "ومما رويتم" ويُكرَّر ذلك في مواضع متعدِّدة"¹.

غير أنّ هذا الاتِّهام المسبِّق، سيقابله سيل من الاتِّهات اللاحقة للمذهب الشيعي الاثني عشري؛ بعد أن صرَّح بعض المحدثين الشيعة -أو فهم من كلامهم- بوجود تحريف في القرآن استناداً إلى تلك الروايات. بدءاً من إشارة أبي الحسن الأشعري (ت:324هـ) في "مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين" إلى فرقة شيعة تزعم أنّ القرآن قد نُقص، ومروراً بالباقلاني (ت:403هـ) بزعم قوم من الرافضة أنّه قد بدّل وحُرِّف في "الانتصار للقرآن"، واتِّهام ابن حزم الظاهري (ت:456هـ) في "الفصل في الملل والأهواء والنحل"، وابن تيمية الحراني (ت:728هـ) في "الصارم المسلول"، وغيرهم حتّى يومنا هذا.

ثمّ ليتفجَّر هذا الاتِّهام في القرن الرابع عشر الهجري، ويصبح لازمة لذكر الشيعة عند بعض المسلمين، بعد صدور كتاب "فصل الخطاب في تحريف كتاب ربِّ الأرباب" للميرزا حسين النوري الطبرسي (ت:1320هـ).

وعموماً، الأقوال في هذه القضية أربعة، كالآتي²:

- الأوَّل: القول بالزيادة في بعض المواضع، والجزم بوقوعها، كما هو ظاهر قبول بعض الروايات التي تُفيد في ظاهرها الزيادة.

- الثاني: القول بالنقيصة، كما هو متبَيِّ بعض المحدثين من الشيعة الإمامية، وكما هو لازم تصحيح الروايات الصريحة في القول بالنقصان عند علماء الجمهور، وإنَّ صرَّحوا بخلافه.

- الثالث: نفي التحريف المخلِّ بأوصاف القرآن، وبما أنزل من أجله، مع احتمال وقوعه بنقيصة، بحيث لا يُوَدِّي ذلك إلى تغيير معاني الآيات ولا يؤثِّر في حجّيته.

- الرابع: القول المشهور، عند علماء المذاهب الإسلامية، والقاطع بنفي التحريف بالزيادة والنقيصة جملة وتفصيلاً.

¹ السيّد عليّ الدارابي: نصوص في علوم القرآن، ج4، ص53. وكتاب "الإيضاح" مطبوع بتحقيق السيّد جلال الدين الحسيني.

² الشيخ عليّ أحمد الجفيري: بحث في تحريف القرآن.

معالجة القضية

خصّص الشيخ الناظم الباب الثاني للحديث عن القضية تحت مسمى "في كونه محروسًا عن الزيادة والنقصان" تضمّن 54 بيتًا، تناول فيه موقفه من القول بالزيادة والنقصان في القرآن، مع بيان المقصود من هذه الزيادة أو النقصان، ثمّ عرض أدلّته ومستنداته الداعمة لموقفه، وختم بتقديم معالجاته للروايات التي قد يُستند إليها في حصول زيادة أو نقصان في القرآن.

أولاً: الحراسة.. الموقف والمقصود

عنون الشيخ الناظم الباب بـ"في كونه محروسًا عن الزيادة والنقصان"، ليقرّر من خلاله موقفه من القضية بالنفي المطلق. فالمصحف الذي بين الدفتين محروس حراسةً تمنع حصول ذلك فيه. وهو كما أنزل على الرسول الكريم(ص) من قبل ملك الوحي جبرائيل(ع).

ووضّع الشيخ الناظم لفظ "محروسًا" بصيغة اسم المفعول المشتقّ من الفعل المبني للمجهول، ضمن مفردات العنوان، فيه دلالة بارزة على إيمانه بالحفظ الغيبي للقرآن، فلا طاقة لأحد على حراسته حراسةً تامة غير القدرة الإلهية المهيمنة.

ثمّ شرع الشيخ الناظم أبيات الباب، ببيان أنّ كلّ ما أنزله جبرائيل(ع) على الرسول(ص) من القرآن موجود/حاضر بين الدفتين، ولم يُزد فيه شيء، أو يُحسب عنه، أو يُنقص منه.

وبهذا، فإنّ مقصوده من "الزيادة والنقصان" ينحصر في اللفظية منهما لا المعنوية؛ فليس بين الدفتين ظاهرًا غير الألفاظ، ولو قصد الثانية لتغير مسار تناوله للقضية أمثلةً واستدلالاتٍ ومعالجةً.

كما إن إجماع المسلمين قائم على أن الرسول(ص) بلغ لفظ القرآن للأمة، أما تبليغه(ص) لتفسيره وتأويله كاملاً لأحد من الأمة، فلم يقله غير أمير المؤمنين علي بن أبي طالب(ع)¹.

مَا هُوَ بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ حَاضِرٌ .. وَلَيْسَ فِيهِ زَائِدٌ وَقَاصِرٌ².

ثانياً: الأدلة والمستندات

على هذا، قدّم الشيخ الناظم أدلته بمستنداتها على بيانه السابق، وفق أهميتها، كالآتي:

1. الدليل القرآني: وهذا الدليل يستند إلى ثلاث آيات قرآنية، هي:

أ. آية عدم الريب فيه: {ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ.. هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ} (البقرة:2)، و{تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ} (السجدة:2).

وهي تشهد بحقّ على عدم وقوع الريب فيه، بدلالة استغراق النفي كلّه لجميع أفراد الريب على وجه الحقيقة لا الاحتمال، فلا ريب في سلامته وصحته وصدقه ومصدره و...

ب. آية الحفظ: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} (الحجر:9).

وهي تدلّ بصدق على التكفل بحفظه وحراسته، بدلالة توكيدات الخمسة (إِنَّا، نَحْنُ، نَزَّلْنَا، وَإِنَّا، لَحَافِظُونَ).

ج. آية نفي الباطل عنه: {لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ} تنزيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ {فُصِّلَتْ:42}.

وهي الأقوى دلالة على سلامته من الزيادة والنقصان، بدلالة إطلاق النفي في "لَا يَأْتِيهِ"، واستغراق الجنس في (أَل) "الْبَاطِلُ"، وكناية الظرفية عن جميع الجهات والجوانب في "مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ".

¹ قال أمير المؤمنين(ع): "فَمَا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ(ص) آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَقْرَأْنِيهَا، وَأَمْلَاهَا عَلَيَّ فَكَتَبْتُهَا بِحَظِّي، وَعَلَّمَنِي تَأْوِيلَهَا وَتَفْسِيرَهَا وَنَاسِخَهَا وَمَنْسُوحَهَا، وَمُحْكَمَهَا وَمُتَشَابِهَهَا، وَخَاصَّهَا وَعَامَّهَا، وَدَعَا اللَّهَ أَنْ يُعْطِيَني فَهَمَّهَا وَحَفِظَهَا، فَمَا نَسِيتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَلَا عَلِمْتُ أُمَّلَاهُ عَلَيَّ وَكَتَبْتُهُ، مُنْذُ دَعَا اللَّهَ لِي بِمَا دَعَا". الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج1، ص50.

² قَاصِرٌ: الْقَصْرُ هُوَ الْحَبْسُ وَالنَّقْصُ.

فلا يعرض له باطل مطلقاً؛ فهو تنزيل حكيمٍ في فعله، محمودٍ في وفائه بوعدِهِ.

واعتباره آية نفي الباطل (فُصِّلَتْ: 42) هي الأقوى دلالة على حراسته عن الزيادة والنقصان؛ لاحتمال عود الضمير {لَهُ} في آية الحفظ (الحِجْر: 9) على الرسول(ص) لا القرآن، أي: "إنَّا لمحمّد(ص) لحافظون".

أما آية نفي الريب عنه (البَقْرَة: 2، والسَّجْدَة: 2)؛ فلكونها تنفي وقوع الريب فيه على وجه عام ومطلق لا خاص ومقيّد بسلامته عن الزيادة أو النقصان، كما يمكن تقييد معناها من خلال تقدير المضاف المحذوف بصدقه وصحّته في آية (البَقْرَة: 2)، ومصدره في آية (السَّجْدَة: 2) تبعاً لدلالة السياق.

وقد أطبق المفسّرون على أنّ هذه الآية (فُصِّلَتْ: 42) أصرح الآيات دلالة على أنّ القرآن الموجود بين الدفتين هو ما أنزل على الرسول الكريم(ص)، فلا تناله يد مغيّرٍ بزيادة أو نقيصة أبداً¹.

"لَا رَيْبَ فِيهِ" شَاهِدٌ بِحَقِّ .. كَذَاكَ فِي (الْحِجْرِ) دَلِيلٌ صِدْقِي

كَذَلِكَ الْبَاطِلُ "لَا يَأْتِيهِ" .. أَقْوَى دَلَالَةً لَنَا عَلَيْهِ.

2. الدليل السندي: الدليل السندي هو الدليل الذي عضّد به الشيخ الناظم الدليل القرآني على حراسة القرآن عن الزيادة أو النقصان بين دفتيه.

وقد ساق هذا الدليل على لسان مَنْ صنّف في علم الأصول من الفريقين²؛ لذهاب "كثير من الأصوليين إلى أنّ التواتر شرط في ثبوت ما هو من القرآن بحسب أصله"³.

حيث انتهى هؤلاء الأصوليون إلى القطع بتواتر متن القرآن عبر متابعة صحّة أسانيده؛ ذلك لأنّ القرآن نُقل متواتراً عن جماعة لا يمكن تواطؤهم على الكذب ولا وقوع الخطأ منهم

¹ الشيخ محمّد هادي معرفة: التمهيد في علوم القرآن، ج8، ص47.

² وهم بحسب ذكرهم: العلامة عليّ بن محمّد الأمدي(ت:631هـ)، والمفسّر محمّد بن عمر بن الحسين الرازي(ت:606هـ)، والمحقّق الشيخ جعفر بن الحسن الهذلي الحلّي(ت:676هـ)، والشريف المرتضى عليّ بن الحسين الموسوي(ت:436هـ)، والشيخ المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان(ت:413هـ)، والشيخ محمّد بن الحسن الطوسي(ت:460هـ)، والعلامة محمّد بن الطيّب الباقلائي(ت:403هـ)، وإبراهيم بن عليّ بن أحمد الطرطوسي(ت:758هـ).

³ الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ص509.

صدفة، عن جمع مثلهم، وهكذا إلى الرسول الأكرم محمد(ص)، بما يفيد العلم اليقيني بثبوت نسبه إلى الله تعالى. وهذه خصيصة للقرآن الكريم دون الكتب السماوية الأخرى¹.

وَكُلُّ مَنْ صَنَّفَ فِي الْأُصُولِ .. كَالْأَمْدِيِّ وَصَاحِبِ (الْمَحْصُولِ)

وَجَعْفَرِ مُحَقِّقِ الشَّرِيعَةِ .. وَالْمُرْتَضَى مُصَنِّفِ (الذَّرِيعَةِ)

ثُمَّ الْمُفِيدِ وَالْجَلِيلِ الطُّوسِيِّ .. وَالْبَاقِلَانِيِّ وَالْفَتَى الطَّرْطُوسِيِّ

مُصَرِّحُ بَأَنَّهُ قَطْعِيٌّ .. فِي مَثْنِهِ وَأَمْرُهُ جَلِيٌّ.

ثالثاً: طوائف الروايات

إنّ تأكيد الشيخ الناظم على سلامة القرآن عن الزيادة والنقصان يصطدم بالروايات التي يفهم منها حصول تغيير بزيادة أو نقصان فيه. لذا راح يُقدّم معالجاته لها، من خلال تصنيفها إلى ثلاث طوائف، هي كالآتي:

1. الطائفة الأولى: روايات الزيادة أو النقصان في عدد الآيات

هذه الطائفة من الروايات نصّت على زيادة في عدد آيات القرآن أو نقصها. ومثّل لها بثلاثة أمثلة، هي:

- المثال الأول: رواية هاشم بن سالم الجواليقي الجعفي(ت:ق2هـ): عن أبي عبد الله الصادق(ع)، قال: "إِنَّ الْقُرْآنَ الَّذِي جَاءَ بِهِ جِبْرَائِيلُ(ع) إِلَى مُحَمَّدٍ(ص) سَبْعَةَ عَشَرَ أَلْفَ آيَةٍ"².

وَقَدْ رَوَى هَاشِمُ الْجُعْفِيُّ .. رِوَايَةً سَنَدُهَا نَقِيٌّ

فِي أَنَّ عَدَّ آيَةَ سَبْعَةَ عَشَرَ .. أَلْفًا وَفِي مَضْمُونِهَا يَأْتِي النَّظَرُ.

ربّما تكون هذه الرواية أهمّ روايات الزيادة في القرآن -حسب تقييمه- لورودها في كتاب (الكافي)، وكون سندها صحيحاً "نقيّاً". فقدّمها على الأخريات، واستفاض في مناقشتها بثلاث

¹ د. نور الدين عتر: علوم القرآن، ص11.

² الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص826.

معالجات قائمة على (قاعدة الطرح أو التأويل)، بافتراض احتمالات لها، وتعيين إمكانية قبول أو طرح كل احتمال على حدة. والاحتمالات في هذه الرواية، هي إمّا:

- أنّها رواية موضوعة فتطرح، فأيات القرآن بإجماع المسلمين ليست هكذا، وطرحها عن الاعتبار حسن في نفسه، أخذًا في الاعتبار إمكانية وقوع خطأ فيها من قبل النسخ، فزادوا كلمة (آلاف) على النص، فيكون الرقم مقارنًا للأعداد المشهورة لعدد الآيات.

وهذا التأويل/التفسير غير ممتنع واقعيًا، فجواز الخطأ عليهم وارد.

- أو أنّ هذا العدد هو عدد الآيات التي أنزلت على الرسول (ص) لكنّه (ص) حبس بعضه فلم يُبلّغه، وبالتالي لم يُثبت تدوينًا في المصحف.

وهذا التأويل/التفسير معارض بقول الله تعالى: {فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ} (الحجر: 94)؛ حيث يأمر الله تعالى رسوله (ص) بإبلاغ ما بعثه به والصدع به، فكيف له (ص) ألاّ يبلغ ما أمر بتبليغه؟

- أو أنّ هذا العدد هو عدد آيات المصحف في جمع الإمام عليّ (ع)، والذي حصل بعد أن رأى (ع) من الناس طيرة بعد وفاة الرسول (ص)¹، وهو عند ورثته المعصومين (ع).

وفيه ما قد قيل في السابق؛ فهم أوصياؤه المأمورون ببيان ما أرسل إليه بعده.

فَيَنْبَغِي تَأْوِيلُهَا إِمَّا بِأَنَّ .. الْآيَةَ لَيْسَ هَكَذَا وَذَا حَسَنٌ

وَأَنَّهُ مِنْ قَبْلِ نَسْخٍ وَقَعَا .. وَلَيْسَ تَأْوِيلًا بَدَأَ مُمْتَنِعًا

أَوْ أَنَّ هَذَا عَدَدُ الدِّيِّ أَيْ .. دُونَ الدِّيِّ فِي جَمْعِهِ قَدْ أُثْبِتَا

وَلَيْسَ هَذَا خَالِيًا مِنْ نَظَرٍ .. لِكَوْنِهِ مُعَارَضًا فَلْيَنْظُرِ

بِقَوْلِهِ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ .. {فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ} يَا خَلِيلُ

أَوْ أَنَّهُ فِي الْجَمْعِ أَيْ جَمْعِ عَلِيٍّ .. لِكِنَّهُ لِعَظِيمِهِ لَمْ يَصِلِ

إِلَّا لِمَنْ كَانَ إِمَامًا مِثْلَهُ .. وَفِيهِ مَا قَدْ مَرَّ فِيمَا قَبْلَهُ.

¹ "أَخْرَجَهُ عَلِيُّ (ع) إِلَى النَّاسِ حِينَ فَرَعَ مِنْهُ وَكَتَبَهُ، فَقَالَ لَهُمْ: هَذَا كِتَابُ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- كَمَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ (ص)، وَقَدْ جَمَعْتُهُ بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ، فَقَالُوا: هُوَ ذَا عِنْدَنَا مُصْحَفٌ جَامِعٌ فِيهِ الْقُرْآنُ، لَأَحَاجَةَ لَنَا فِيهِ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا تَرَوْنَهُ بَعْدَ يَوْمِكُمْ هَذَا أَبَدًا، إِنَّمَا كَانَ عَلِيٌّ أَنْ أُخْبِرْتُكُمْ حِينَ جَمَعْتُهُ لِتَقْرُؤِهِ". الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج 2، ص 825.

- المثل الثاني والثالث: وهما: ما روي عن عبدالله بن مسعود(ت:32هـ): "كان يُنكر كون سورة الفاتحة والمعوذتين من القرآن" و"كَانَ يَحْكُمُ الْمَعُودَتَيْنِ مِنَ الْمُصْحَفِ، وَيَقُولُ إِنَّمَا أَمَرَ النَّبِيُّ (ص) أَنْ يُتَعَوَّذَ بِهِمَا"¹.

ورواية أبي بن كعب(ت:30هـ): عن زب بن حبيش قال: قَالَ لِي أَبِي بِنُ كَعْبٍ: كَأَيِّنْ [كَمْ] تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَحْرَابِ؟ أَوْ كَأَيِّنْ تَعُدُّهَا؟ قُلْتُ: اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ آيَةً أَوْ ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ آيَةً. قَالَ: إِنْ كَانَتْ لَتَعْدِلُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَإِنْ كُنَّا لَنَقْرَأُ فِيهَا آيَةَ الرَّجْمِ"².

فحكم الشيخ الناظم على الروایتين، وفق القاعدة التي أسسها، بالاستبعاد وعدم الإثبات؛ فابن مسعود وأبي بن كعب أعلى وأجلّ من أن يقولوا ذلك.

وَمَا رَوَوْا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَلَا .. نُثْبِتُهُ فَهُوَ أَعْلَى مَنزِلًا

وَمِثْلُهُ مَا قَدْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي .. أَيِ ابْنِ كَعْبٍ فِي الْفُنُونِ يَا أَخِي.

وتعزيزاً لما سبق، أورد الشيخ الناظم أقوال علماء من الفريقين، ممن قال بقاعدة الطرح أو التأويل، أو يمكن البناء على أقوالهم في هذه القاعدة. وهم كالآتي:

(أ) أفتى العلامة الحلّي الحسن بن يوسف بن المطهر: "ويجب أن يقرأ بالمتواتر من الآيات وهو ما تضمنه مصحف علي عليه السلام، لأن أكثر الصحابة اتفقوا عليه (...). لأن غير المتواتر ليس بقرآن"³.

فالحكم الفقهي فيما يجب القراءة به في الصلاة من القرآن، هو وجوب القراءة بما تواتر منه باتفاق المسلمين، وغير المتواتر ليس من القرآن. وما صرّحت به الرواية يفوق ما تواتر عند المسلمين؛ فتطرح.

وَقَالَ شَيْخُنَا جَمَالُ الدِّينِ .. مَعَ حِرْصِهِ فِي طَلْبِ الْيَقِينِ

وَأَنَّهُ قَدْ طَبَّقَ الْمِفْصَلَ⁴ فِي .. كُلِّ فَضِيلَةٍ وَكُلِّ شَرَفٍ

فِي خَيْرِ كُتُبِهِ كِتَابِ (التَّذَكُّرَةِ) .. بِمِثْلِ مَا قُلْنَا فَكُنْ مُعْتَبَرَةً.

¹ انظر: الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ص 517-522.

² السابق، ص 1457.

³ العلامة الحلّي: تذكرة الفقهاء، ج 3، ص 141.

⁴ طَبَّقَ الْمِفْصَلَ: أَصَابَ وَنَالَ.

(ب) سأل السيد مهنا بن سنان بن عبد الوهاب المدني (ت: 745هـ) العلامة الحلبي: "مسألة (١٣): ما يقول سيدنا في الكتاب العزيز، هل يصحّ عند أصحابنا أنّه نقص منه شيء أو زيد فيه أو غير ترتيبه أم لم يصحّ عندهم شيء من ذلك. أفدنا أفادك الله من فضله وعاملك بما هو من أهله.

الجواب: الحقّ أنّه لا تبديل ولا تأخير ولا تقديم فيه وأنّه لم يزد ولم ينقص. ونعوذ بالله تعالى من أن يُعتقد مثل ذلك وأمثال ذلك، فإنّه يُوجب التطرّق إلى معجزة الرسول عليه السلام المنقولة بالتواتر"¹.

ولازم هذا الجواب وجوب طرح روايات الزيادة أو النقص؛ فإنّ العقل الفطري يحكم أنّه لو لم يكن القرآن كما زُبر وكُتب، وتسرب ما ليس منه إليه من أخبار الآحاد، فقتضى ذلك الطعن في معجزة الرسول (ص)، فلا تبقى حُجة على نبوته. فالقول بالزيادة أو النقص في الجزء يؤدي إلى عدم إحراز التواتر في الكلّ. وهو ما لا يرتضيه فاضل من العلماء، بل عاقل من العقلاء.

وَقَالَ أَيضًا فِي جَوَابِ السَّيِّدِ .. أَعْنِي مُهَنَّأَ بَنِ سِنَانِ الْأَوْحَدِ

بِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ كَمَا زُبِرَ .. تَطَرَّقَ الطَّعْنُ لِكُلِّ مُعْتَبِرٍ

فِي مُعْجَزِ النَّبِيِّ وَهُوَ بَاطِلٌ .. لَا يَرْتَضِيهِ فَاضِلٌ بَلْ عَاقِلٌ.

(ج) قال الشيخ الصدوق محمّد بن بابويه القمي: "اعتقدنا أنّ القرآن الذي أنزله الله تعالى على نبيه محمّد (ص) هو ما بين الدفتين، وهو ما في أيدي الناس، ليس بأكثر من ذلك، ومبلغ سوره عند الناس مائة وأربع عشرة سورة (...). بل نقول: إنّهُ قد نزل الوحي الذي ليس بقرآن، ما لو جمع إلى القرآن لكان مبلغه مقدار سبعة عشر ألف آية"².

فروايات الزيادة والنقصان بدلالاتها تتعارض مع المجمع عليه بين المسلمين في شأن القرآن. وهذا ما حمل الشيخ الصدوق على القول بالتأويل في رواية الجعفي. فالقرآن هو مجموع ما بين الدفتين، والزائد -الوارد في رواية الجعفي- ما نزل من الوحي على الرسول (ص) دون القرآن، إذ ليس كلّ وحي قرآنًا³.

ويؤيد هذا التأويل قول السيوطي: "قال (ص): "أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ" يعني السنّة".

¹ العلامة الحلبي: أجوبة المسائل المهنية، ج1، ص121.

² الشيخ الصدوق: كتاب الاعتقادات، ص84-85.

³ الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ص2274.

وَنَحْوُهُ الشَّيْخُ الفَقِيهُ الأَقْدَمُ .. أَيِ ابْنِ بَابُوئِيهِ المُعَظَّمِ

فِي (الأَعْتِقَادَاتِ) مُصَرِّحٌ بِمَا .. قُلْنَا وَحُطَّ بِمَا هُنَاكَ وَأَفْهَمَا

وَجَعَلَ الرَّايِدَ مَا سِوَاهُ .. مِنْ صُحُفٍ أَنْزَلَهَا الإِلَهِ.

(د) قال الشهيد الثاني الشيخ زين الدين بن عليّ العاملي (ت: 965هـ)¹، والشيخ المقداد بن عبدالله السيوري: "والقرآن ستة آلاف وستمائة وستة وستون آية"².

فالأعداد المشهورة التي قيلت في عدّ آيات القرآن الكريم، خمسة أقوال، هي: في العدّ البصري: 6204 آية، والعدّ الدمشقي: 6227 آية، والعدّ الحمصي والكوفي: 6232 آية، والعدّ المدني: 6214 أو 2217 آية، والعدّ المكي: 6210 آية³.

وليس، في هذه الأقوال الخمسة وسابقها، عدد متواتر يوافق العدد الذي ذكرته رواية الجعفي. وعليه يجب طرحها.

وَهَكَذَا الشَّيْخُ الشَّهِيدُ قَالَا .. فِي عَدِّهِ⁴ أَكْرَمُ بِهِ مِفْضَالًا

سِتَّةَ أَلْفٍ وَسِتِّ مِئَةٍ .. سِتِّ وَسِتُّونَ لَهَا قَدْ تَلَّتْ

وَنَحْوُهُ المِقْدَادُ فِي (الكَنْزِ) ذَكَرَ .. وَذَا مُقَارِبٍ لِعَدِّ مُسْتَطْرَ

وَجَاءَتِ الأَقْوَالُ فِي خِلَافِهِ .. فَبَعْضُهُمْ مَا زَادَ عَنِ أَلْفِهِ

وَبَعْضُهُمْ زَادَ عَلَيْهِ وَبَدَأَ .. حَمْسَةَ أَقْوَالٍ وَكُلُّ نُبْدَا⁵

إِذْ لَيْسَ فِيهَا عَدَدٌ تَوَاتَرًا .. وَلَا مُوَافِقٌ لَهُ كَمَا تَرَى.

(هـ) قال الحافظ جلال الدين السيوطي: "الاخلاف في أنّ ما هو من القرآن يجب أن يكون متواترًا في أصله وأجزائه، وأمّا في محلّه ووضعه وترتيبه فكذلك عند محققي أهل السنّة؛ للقطع بأنّ العادة تقضي بالتواتر في تفاصيل مثله؛ لأنّ هذا المعجز العظيم الذي هو أصل

¹ لم أقف على قوله.

² المقداد السيوري: كنز العرفان في فقه القرآن، ج1، ص5.

³ د. محمّد بن عبدالرحمن الشايع: معجم مصطلحات علوم القرآن، ص106-107.

⁴ يُحتمل أن تقرأ الكلمة (غنية) إشارة إلى كتاب الشهيد الثاني "غنية القاصدين في اصطلاحات المُحدّثين" وهو كتاب مفقود.

⁵ قال العلامة الزركشي: "اعلم أنّ سبب اختلاف العلماء في عدّ الآي والكلم والحروف أنّ النبي (ص) كان يقف على رؤوس الآي للتوقّف، فإذا علم محلّها وصل للتمام، فيحسب السامع أنّها ليست فاصلة". البرهان في علوم القرآن، ص177.

الدين القويم والصراط المستقيم ممّا تتوافر الدواعي على نقل جُمَله وتفصيله، فما نُقل
آحادًا ولم يتواتر يُقطع بأنّه ليس من القرآن قطعًا¹.

فإنّ القرآن الكريم قوام أصل الدين، وهذا يوفّر الدواعي إلى نقله، ويبعث على العناية به؛
وعليه يمتنع أن تمتدّ إليه يد بزيادة أو نقيصة أو تقديم أو تأخير أو تبديل. وهذا يقتضي طرح
أيّ رواية يمكن أن تُحمل على القول بذلك.

وكما إنّ القرآن الوارد عن الله تعالى على لسان الرسول الأكرم(ص) أخو تواتر في أصله،
فكذلك أجزاءه -من: أجزاء وسور وآيات وكلمات وحروف، محلّها ووضعها وترتيبها- هي في
حكم الأصل متواترة بلا نزاع، أو مثل تواتره، أو ملازمة لتواتره.

ومن مظاهر عناية المسلمين بالقرآن الكريم:

- أنّهم ضبطوا عدد سوره وآياته وكلماته وحروفه.
 - أنّهم ضمّنوا السور أعداد الآيات.
 - أنّهم بيّنوا أجزاءه وأحزابه وأرباعه وأسباعه².
 - أنّهم كتبوا مادون النصّ القرآن، أي: التفسير بالخُمرة³.
- وَهَكَذَا الْجَلَالُ فِي (الْإِتْقَانِ) .. فِي غَايَةِ التَّصْرِيحِ وَالْبَيَانِ

بأنّه في أصله قد جاء .. أختا تواترٍ وع الأجزاء

كحكم أصله بلا نزاع .. لكونه موقر الدواعي

إذ ضبطوا حروفه تعدادًا .. وضمّنوا آياته الأعدادًا

وبيّنوا الأجزاء والأسباعا .. وعيّنوا الأنصاف والأرباعا

وكتبوا ما دونه بالخُمرة .. ونحوها كي يوضحون أمره.

وفي نهاية معالجته لهذه الروايات الدالة على الزيادة أو النقص في العدد، يقرر الشيخ الناظم
ما كان قد بدأ به:

¹ الحافظ السيوطي: الإِتْقَانِ في علوم القرآن، ص509.

² هنالك العديد من التقسيمات للمصحف الشريف، والتقسيم المشهور هو تقسيمه إلى ثلاثين جزءًا،
والجزء إلى حزبين، وكلّ حزب إلى أربعة أرباع. وهنالك تقسيم بحسب عدد الآيات، ومنها تسبيع الآيات،
أي: تقسيم القرآن إلى سبعة أقسام.

³ الخُمرة: الورس، نبت من الفصيلة القرنية ينبت في بلاد العرب والحبشة والهند، وثمرته قرن مغطى
بغدد حمراء.

إنّ كلّ رواية أتت بما هو مخالف لما انتهى إليه في شأن الروايات السابقة، فحكمها اثنان: إمّا الطرح أو التأويل؛ ذلك لأنّه مخالف لصريح القرآن بالحفظ الغيبي، ومخالف لشهرة الأصحاب -الشهرة: اتّفاق أغلب العلماء دون الإجماع¹- من سلامة القرآن عن الزيادة والنقصان.

وَمَا أَتَى مُخَالَفًا لِمَا مَضَى .. بَأَنَّ تَغْيِيرًا عَلَيْهِ عَرَضًا
لِحُكْمِهِ الطَّرْحُ أَوْ التَّأْوِيلُ .. لِمَا عَلَيْهِ حَصَلَ الدَّلِيلُ
لَأَنَّهُ مُخَالَفُ الكِتَابِ .. وَمَا عَلَيْهِ شُهْرَةُ الْأَصْحَابِ.

2. الطائفة الثانية: روايات "كذا نزوله"

هذه الطائفة من الروايات صرّحت بأنّ نزول بعض الآيات جاء بخلاف النصّ القرآني الموجود، مع تحديد النازل المخالف بعبارة "هكذا نزلت" وشبهها². ولم يمثل لها بمثال.

وافترض الشيخ الناظم، لمعالجة هذه الطائفة، عدّة فروض، فهي إمّا:

- أنّ المقصود منها: كذلك نزول "تأويله". وهذا اختياره؛ وفق قاعدة "الطرح أو التأويل"، ولاستخدامه أسلوب الحصر "إنّما مقصودهم تأويله".

- أو أنّ النازل قرآن فعلاً، وهذا شاذّ فحكمه بين، كحكم القراءات الشاذة التي لا يُعمل بها.

- أو أنّه هكذا كان القرآن قبل النقص "لو سلّموه" -أي الرسول(ص) والأئمة(ع)-، "فانعمنّ بالفحص" الذي مرّ في الطائفة الأولى.

كما إنّ فقهاء المسلمين على فرض القرآنية، لم يجوّزوا القراءة به في الصلاة. ومن ذهب منهم إلى جواز القراءة بالقراءات الشاذة تنزيلاً لها منزلة خبر الآحاد³ كالقاضيين: أبو الطيّب طاهر بن عبدالله بن طاهر(ت:450هـ)، وأبو عليّ المرّوذني الحسين بن محمّد بن أحمد(ت:462هـ)، فحجّتهما غير ناهضة، وله "فيها نظر".

¹ الشهرة دليل عامّ حين إطلاقها في الإطار الإسلامي، على من يقول بوجود زيادة أو نقصان في القرآن. وكذلك هي دليل خاصّ في الإطار الشيعي الاثني عشري، على من يرميهم بهذه التهمة، فالشهرة تعني وجود المخالف لما اشتهر عندهم من نفي الزيادة والنقصان عنه.

² انظر "باب فيه نُكْتٌ وَتُتْفٌ مِنَ التَّنْزِيلِ فِي الْوَلَايَةِ" في: الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج1، ص311-330.

³ الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ص534-535.

وَمَا رَوَوْا أَنَّ كَذَا نُزِلَهُ .. فَإِنَّمَا مَقْصُودُهُمْ تَأْوِيلُهُ
وَلَوْ فَرَضْنَا كَوْنَهُ قُرْآنًا .. فَهُوَ عَلَى حُكْمِ الشُّذُوذِ بَانَ
أَوْ أَنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ النَّقْصِ .. لَوْ سَلَّمُوهُ فَأَنَعِمْنَا بِالْفَحْصِ
وَلَمْ يُجَوِّزْ أَحَدٌ قِرَاءَتَهُ .. لِذِي صَلَاةٍ فَيُرِي بَرَاءَتَهُ
نَعَمْ رَأَاهَا الْقَاضِيَانِ كَالْخَبَرِ .. فِي حُجَّةٍ بِهَا وَلي فِيهَا نَظَرٌ.

3. الطائفة الثالثة: الروايات التفسيرية

هذه الطائفة من الروايات تضمنت إلى جانب النصّ القرآني إضافات تفسيرية. وقد غلط فيها بعض الرواة فألحقوها بالقرآن.

قال الحافظ السيوطي بعد ذكره لأنواع القراءات القرآنية: "وظهر لي سادس يُشبهه من أنواع الحديث: المُدْرَج، وهو ما زيد في القراءات على وجه التفسير: كقراءة سعد بن أبي وقاص: "وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ" من أم" (النساء: 12) (...)، وقراءة ابن عباس: "لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ" في مواسم الحج" (البقرة: 198)"¹.

ومثل لهذه الطائفة برواية واحدة، هي رواية أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي (ت: 3هـ). الذي قال: دَفَعَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ (ع) مُصْحَفًا، وَقَالَ:

"لَا تَنْظُرْ فِيهِ" فَفَتَحْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيهِ {لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا} (البينة: 1) فَوَجَدْتُ فِيهَا اسْمَ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ.

قَالَ: فَبَعَثَ إِلَيَّ: "ابْعَثْ إِلَيَّ بِالْمُصْحَفِ"².

وهي رواية "لَيْسَتْ لِنَقْصٍ تُعْطِي" في القرآن. وهذا مؤسس على ما ورد قبلها في "أصول الكافي" من رواية إسماعيل بن أبي زياد السكوني (ت: 3هـ)، ومرسلة هارون بن مسلم بن سعدان (ت: 3هـ).

فرواية السكوني تأمر بترك الروايات المخالفة لكتاب الله. فعن أبي عبد الله (ع) قال:

¹ الحافظ السيوطي: الإتيان في علوم القرآن، ص 506-507.

² الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج 2، ص 824.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): "إِنَّ عَلَى كُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةً، وَعَلَى كُلِّ صَوَابٍ نُورًا، فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَخَذُوهُ، وَمَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَدَعُوهُ"¹.

ومرسلة ابن مسلم تؤكد أن علم القرآن كله عند الإمام المعصوم (ع). فعن أبي عبد الله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): "إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَرْسَلَ إِلَيْكُمْ الرَّسُولَ (ص) وَأَنْزَلَ إِلَيْهِ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ (...). ذَلِكَ الْقُرْآنُ فَاسْتَنْطِقُوهُ وَلَنْ يَنْطِقَ لَكُمْ، أُخْبِرْكُمْ عَنْهُ، إِنَّ فِيهِ عِلْمَ مَا مَضَى، وَعِلْمَ مَا يَأْتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَحُكْمَ مَا بَيْنَكُمْ وَبَيَانَ مَا أَصَبَحْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ، فَلَوْ سَأَلْتُمُونِي عَنْهُ لَعَلَّمْتُكُمْ"².

إذًا، رواية البنزطي تتضمن إلى جانب النصّ القرآني تفسير الإمام (ع) له. وليس التفسير نصًّا قرآنياً.

وَبَعْضُهُمْ قَدْ يُدْخِلُ التَّفْسِيرَ .. فِي أَصْلِهِ فَيُوهَمُ التَّغْيِيرَ

كَذَا حَكَاهُ الْفَاضِلُ السِّيُوطِيُّ .. وَهُوَ حَرِّ بِالْمَوْضِعِ الْمَحْضُوطِ

فَقَدْ يَكُونُ مَا رَوَوْا مُحْتَمَلًا .. لِأَنَّ يَكُونُ مِنْ هُنَا فَاخْتِمَالًا

وَهَكَذَا رِوَايَةُ الْبِرْزَنْطِيِّ .. فَإِنَّهَا لَيْسَتْ لِنَقْصِ تَعْطِي

وَقَبْلَهَا رِوَايَةُ السَّكُونِيِّ .. وَمُرْسَلُ ابْنِ مُسْلِمٍ الْأُمُونِ.

وأخيراً، ختم الشيخ الناظم معالجته لهذه الروايات بالنتيجة الآتية:

إِنَّ "القرآن كان على عهد رسول الله (ص) مجموعاً مؤلفاً على ما هو عليه الآن"، و"أنّ من خالف في ذلك من الإمامية والحشوية لا يُعتدّ بخلافهم"³.

وهذا قول الشريف المرتضى في "المسائل الطرابلسيات"، والذي وافقه فيه الشيخ الطبرسي الفضل بن الحسن (ت: 548هـ) بقوله: "الكلام في زيادة القرآن ونقصانه فإنّه لا يليق بالتفسير. فأما الزيادة فيه: فمُجمع على بطلانه.

وأما النقصان منه: فقد روى جماعة من أصحابنا، وقوم من حشوية العامة، أنّ في القرآن تغييراً أو نقصاناً، والصحيح من مذهب أصحابنا خلافه، وهو الذي نصره المرتضى، قدس الله روحه، واستوفى الكلام فيه غاية الاستيفاء في جواب المسائل الطرابلسيات، وذكر

¹ السابق، ج1، ص53.

² السابق، ج1، ص48.

³ نقلاً عن: الشيخ الطبرسي: مجمع البيان في تفسير القرآن، ج1، ص42-43.

في مواضع أنّ العلم بصحة نقل القرآن، كالعلم بالبلدان. والحوادث الكبار، والوقائع العظام، والكتب المشهورة، وأشعار العرب المسطورة، فإنّ العناية اشتدّت، والدواعي توقّرت على نقله وحراسته، وبلغت إلى حدّ لم يبلغه فيما ذكرناه؛ لأنّ القرآن معجزة النبوة، ومأخذ العلوم الشرعية، والأحكام الدينية، وعلماء المسلمين قد بلغوا في حفظه وحمايته الغاية، حتى عرفوا كلّ شيء اختلف فيه من إعرابه، وقراءته، وحروفه، وآياته، فكيف يجوز أن يكون مغيّراً أو منقوصاً، مع العناية الصادقة، والضبط الشديد¹.

وغير ما اختاره هذان العَلَمَان، هو قول منقوض بما سبق.

وَشَيْخُنَا فِي (مَجْمَعِ الْبَيَانِ) .. أَغْنِي الطَّبْرَسِيُّ عَظِيمَ الشَّانِ
وَأَفَقَ فِي ذَلِكَ الشَّرِيفِ الْمُزْتَصَى .. وَغَيْرُ مَا اخْتَارَاهُ قَوْلُ نُقِضَا.

¹ السابق، ج1، ص43.

وقفات تقويمية

يمكن أن نُسجّل وقفات تقويمية حول معالجة الشيخ الناظم لـ"قضية حراسة القرآن عن الزيادة والنقصان"، على شكل النقاط الآتية:

1. يقطع الشيخ الناظم بحراسة القرآن عن الزيادة والنقصان. ويضعنا هذا أمام مفارقة بين ما قطع به، وما نستظهره من كونه ينتمي في اتجاهه العلمي إلى الاتجاه الأخباري، من حيث قول أبرز معتنقي هذا الاتجاه بالتحريف.

لكنّ هذه المفارقة قد لا تكون واردة أصلاً؛ فلا تلازم بين الاتجاه الأخباري والقول بالتحريف، وإن شاع عنهم. كما لا تلازم بين الاتجاه الأصولي والقول بعدم التحريف، فبعضهم ذهب إليه، وإن قلّ.

2. أعرض الشيخ الناظم عن استخدام ما يُسيء إلى قداسة القرآن، كمصطلح (التحريف) عند عنونته لهذا الباب؛ تأدّباً مع القرآن، وكون القضية محسومة لصالح نزاهة القرآن عن كلّ شائبة. فاختر عنوان: "في كونه محروساً عن الزيادة والنقصان". مع الأخذ في الاعتبار، أنّ كلمة (تحريف) استخدمت قبل نشأة القضية، إلّا أنّه لم يشع استخدامها كمصطلح مقابل مصطلح "الزيادة والنقصان في القرآن".

3. لم يتطرّق الشيخ الناظم للزيادة أو النقصان في المعنى -التحريف المعنوي-، "أيّ التصرّف في معنى الكلمة وتفسيرها على غير وجهها، المعبر عنه بسوء التأويل أو التفسير بالرأي"¹؛ لتسالم حصوله، ف"لا خلاف بين المسلمين في وقوع مثل هذا التحريف في كتاب الله؛ فإنّ كلّ من فسّر القرآن بغير حقيقته، وحمله على غير معناه فقد حرّفه"².

¹ الشيخ محمّد هادي معرفة: التمهيد في علوم القرآن، ج8، ص23.

² السيّد أبو القاسم الخوئي: البيان في تفسير القرآن، ص196.

4. قدّم الشيخ الناظم دليلاً قرآنياً وآخر سندياً لإثبات دعواه بكون القرآن الكريم محروساً عن الزيادة والنقصان، لا أدلة عدم التحريف، التي يُنكر إمكانية وقوعه تكوياً.

ودليله الرئيس والمعول عليه هو الدليل القرآني، ومستنده العمدة فيه هو آية نفي الباطل (فصّلت:42)، ثم يأتي الدليل السندي كعاضد للدليل الرئيس. وهذا ما يُستنتج من سوقه للدليل القرآني ومستنداته على لسانه باستخدام ضمير الفاعلين(نا)، وسوقه للدليل السندي ومستنده بلسان الآخرين.

5. انتقى الشيخ الناظم أصرح الآيات دلالة على حفظ القرآن عن الزيادة والنقصان، كما إنّه نظم ترتيبها عرضاً من الأقلّ إلى الأقوى دلالة.

مع ملاحظة أنّ هنالك آيات أخرى يمكن إضافتها كمستندات قرآنية، لكنّه لم يذكرها. كقوله تعالى: {فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ* إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ} (الحجر:94-95)، و: {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ} (المائدة:67)، و: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ} (الحج:52)، و: {لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ* إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ* فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ* ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ} (القيامة:16-19)؛ ربّما لأنّه يمكن إدراج هذه الآيات -في دلالتها- ضمن آية نفي الريب عنه (البقرة:2) وآية الحفظ (الحجر:9).

6. لم يستعن الشيخ الناظم بالدليل الروائي في إثبات كون القرآن محروساً عن الزيادة والنقصان، إلى جانب الدليل القرآني والدليل السندي. كروايات العرض على القرآن وروايات التمسك بالقرآن وغيرهما. وهذا، إمّا لوجود مناقشات في دلالة الروايات أو وجود المعارض لها، وإمّا لحصره الدليل القرآني كدليل وحيد وكافٍ على إثبات المدعى.

7. أورد الشيخ الناظم أسماء المصنّفين في الأصول من السنّة والشريعة في دليله السندي على تواتر متن النصّ القرآني عبر الرواة الثقات. وقد حاولت تتبّع نصوص أقوالهم في مسألة القطع بصحة متن القرآن، فكانت، وفق ما ذكرهم، كالتالي:

- العلامة عليّ بن محمّد الآمدي: "اتفقوا على أنّ ما نُقل إلينا من القرآن نقلاً متواتراً وعلمنا أنّه من القرآن أنّه حجة"¹.

¹ العلامة الآمدي: الإحكام في أصول الأحكام، ج1، ص216.

- المفسّر محمّد بن عمر بن الحسين الرازي: "قد عرفت أنّ أصول الفقه عبارة عن: مجموع طرق الفقه، وكيفية الاستدلال بها، وكيفية حال المستدلّ بها. أمّا الطرق: فإنّما عقلية أو سمعية (...). وأمّا السمعية: فإنّما أن تكون منصوبة، أو مستنبطة. أمّا المنصوص فهو إمّا قول أو فعل يصدّ عنّ لايحوز الخطأ عليه. والذي لايحوز الخطأ عليه هو الله تعالى ورسوله (ص) ومجموع الأمة"¹.

وقال في تفسيره: "اتفقوا على أنّه لايحوز في الصلاة قراءة القرآن بالوجه الشاذّة (...).؛ لأنّ الدليل ينفي جواز القراءة بها مطلقاً، لأنّها لو كانت من القرآن لوجب بلوغها في الشهرة إلى حدّ التواتر، ولمّا لم يكن كذلك علمنا أنّها ليست من القرآن"².

- المحقّق الحلّي الشيخ جعفر بن الحسن الهذلي: لم أقف له على نصّ صريح في مسألة القطع بصحة المتن القرآني في كتابه الأصولي³.

- الشريف المرتضى عليّ بن الحسين الموسوي: لم أقف له على نصّ صريح في مسألة القطع بصحة المتن القرآني في كتابه الأصولي⁴.

- الشيخ المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان: "والطرق الموصلة إلى علم المشروع في هذه أصول ثلاثة: أحدها: العقل، وهو السبيل إلى معرفة حجّة القرآن ودلائل الأخبار. والثاني: اللسان، وهو السبيل إلى المعرفة بمعاني الكلام. وثالثهما: الأخبار، وهي السبيل إلى إثبات أعيان الأصول من الكتاب والسنة وأقوال الأئمة (ع)"⁵.

- الشيخ محمّد بن الحسن الطوسي: "اعلم أنّه لا يمكن معرفة المراد بخطاب الله تعالى إلّا بعد ثبوت العلم بأشياء: منها أن يعلم أنّ الخطاب خطاب له، لأنّ متى ما لم نعلم أنّه خطاب له لم يمكنّا أن نستدلّ على معرفة مراده"⁶.

¹ المفسّر فخر الدين الرازي: المحصول في علم أصول الفقه، ج1، ص167.

² المفسّر فخر الدين الرازي: تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير، ج1، ص70.

³ راجع: المحقّق الحلّي: معارج الأصول. لكنّه قال في "المسلك في أصول الدين": "إنّ معجزاته (ص) تنقسم إلى قسمين: فمنها ما هو الآن موجود، وهو القرآن، ومنها ما هو منقول بالتواتر"، ص172.

⁴ راجع: الشريف المرتضى: الذريعة إلى أصول الشريعة. لكنّه قال في "المسائل الطرابلسيات": "إنّ العلم بصحة نقل القرآن كالعلم بالبلدان والحوادث الكبار، والوقائع العظام، والكتب المشهورة، وأشعار العرب المسطورة". نقلًا عن: الشيخ الطبرسي: مجمع البيان في تفسير القرآن، ج1، ص43.

⁵ الشيخ المفيد: التذكرة بأصول الفقه، ص28.

⁶ الشيخ الطوسي: العدة في أصول الفقه، ج1، ص42.

- العلامة محمد بن الطيّب الباقلاني: لم أقف له على نصّ صريح في مسألة القطع بصحة المتن القرآني في كتابه الأصولي¹.

- إبراهيم بن عليّ بن أحمد الطرطوسي "الفتى الطرطوسي"، لم أقف على كتبه.

والذي نلحظه من ترتيب أسماء المصنّفين في الأصول بهذه الكيفية، بجمع كلّ علمين إلى بعضهما في بيت أو شطر بيت، أنّهم -حسب رأيه- على قسمين: الأول: قطع بصحة متنه؛ فصّح لفظًا بقطعية المتن القرآني في كتبه الأصولية. كالأمدي والرازي من السنة، والمفيد والطوسي من الشيعة.

والثاني: سلّم بجلاء أمره؛ فصّح عمليًا باعتماده على النصّ القرآني في كتبه الأصولية دون إثارة أو مناقشة لموضوع القطع بالصحة. كالمرتضى والمحقق الحلّي من الشيعة، والباقلاني والفتى الطرطوسي من السنة.

8. أسّس الشيخ الناظم (قاعدة الطرح أو التأويل) التي عالج بها روايات الزيادة والنقصان في القرآن، من قول الشيخ محمد بن الحسن الطوسي: "طريقها [روايات الزيادة والنقصان] الآحاد التي لا توجب علمًا ولا عملاً، والأولى الإعراض عنها، وترك التشاغل بها؛ لأنّه يمكن تأويلها. ولو صحّت لما كان ذلك طعنًا على ما هو موجود بين الدفتين، فإنّ ذلك معلوم صحّته، لا يعترضه أحد من الأمة ولا يدفعه.

ورواياتنا متناصرة بالحثّ على قراءته والتمسك بما فيه، وردّ ما يرد من اختلاف الأخبار في الفروع إليه وعرضها عليه، فما وافقه عمل عليه، وما خالفه تجنّب ولم يلتفت إليه"².

9. لم يقدّم الشيخ الناظم معالجته لطائفة من الروايات التي يدعى من خلالها حصول التحريف في القرآن، وهي المرتبطة بالقراءات القرآنية؛ ذلك لأنّه يرى تواتر هذه القراءات، وخصوصًا القراءات القرآنية السبع. كما بيّن ذلك في الباب الثالث من المنظومة، والذي حمل عنوان: "في تواتر القراءات السبع".

10. أقام الشيخ الناظم معالجته لطوائف روايات التحريف على آلية اقتراح الفروض للحلّ، والمناقشة والتمحيص فيها، ومن ثمّ القبول أو الرفض، مع تعزيز الفرض المقبول -

¹ راجع: القاضي الباقلاني: التقريب والإرشاد (الصغير). لكّته ذكر: "ويجب مع ذلك تقديم الكتاب على السنة لكونه كلام الله عزّ وجلّ المرسل لصاحب السنة، ولأنّ القرآن آية نبوته" ج1، ص312.

² الشيخ الطوسي: التبيان في تفسير القرآن، ج1، ص16.

إنّ أمكن- بالشواهد من أقوال العلماء والتاريخ. وهي آلية مثمرة من حيث المحاكمة العقلية للوصول إلى الحقائق العلمية.

وقد يؤخذ عليه، أنّه لم يمارس هذه الآلية مع ما رُوي عن عبد الله بن مسعود من إنكاره لكون المعوذتين من القرآن، وما رُوي عن أبي بن كعب في عدد آي سورة الأحراب. فحكم على الروایتين بالاستبعاد؛ لجلالة قدرهما من قول ذلك.

ولو طبّق ذات الآلية، بافتراض أنهما جانبا الصواب في ذلك؛ كونهما غير معصومين عن الخطأ. لبدا رفضه علمياً بدل التعويل على الاستبعاد الشخصي، خصوصاً فيما يتعلّق بابن مسعود؛ لما ورد من الأخبار عند الفريقين.

11. عالج الشيخ الناظم قضية حراسة القرآن عن الزيادة والنقصان في بعدها الإسلامي الواسع لا المذهبي الضيق.

ففي الوقت الذي نعتقد أنّه خصّص هذا الباب لنفي تهمة التحريف عن المذهب الإمامي الاثني عشري، إلّا أنّه جعل التهمة منطلقاً للدفاع عن قدسيّة القرآن وحجّيته لدى جميع المذاهب؛ وعياً منه بأنّ القضية أبعد خطراً على الإسلام من حدودها المذهبية. فلم يُحدّد مصدر التهمة، ولم يرم بها أحداً. وفوق هذا، استعان بتحقيقات علماء المذاهب الأخرى لتدعيم موقفه.

12. وظّف الشيخ الناظم خبريّته في علم الحديث بالجمع بين الأخبار والتفريع عليها، إضافة إلى أنّه أظهر سعة اطلاعه في الفقه والأصول والرجال والتفسير عند معالجة هذه القضية الحساسة والخطيرة.

فجاء تناوله لها، بحسب التتبع، تناولاً فريداً من نوعه مقارنة بما سبقها، ونموذجياً لما لحقها، إنّ من حيث تحديد عنوان القضية واستدلالاتها، وإنّ من حيث محاصرة الروايات ومعالجتها على قاعدة التأويل أو الطرح.

الفصل الرَّابِع:
قضية تواتر القراءات السَّبع

تمهيد

يُنظر إلى القراءات القرآنية على أنّها أحد أهمّ علوم القرآن عنايةً من قبل المسلمين والعلماء؛ لارتباطها بكيفيات أداء كلمات القرآن الكريم.

ما يجدر ذكره بدايةً، أنّ كثيرًا من مباحث هذا العلم صارت أقرب إلى البحث التاريخي بعد انتشار قراءة واحدة في معظم بلدان العالم الإسلامي، وهي قراءة عاصم بن أبي النجود الكوفي (ت: 127 أو 128هـ) برواية حفص بن سليمان بن المغيرة الكوفي (ت: 180هـ)¹.

وتُعرّف القراءات القرآنية بأنّها: "العلم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقله"².

فهذه الكيفيات الأدائية المختلفة لكلمات القرآن الكريم مسندة ومنسوبة إلى ناقلها عن أئمة القراءة؛ ذلك أنّ أئمة القراءة ورواتهم اختاروا القراءة بذلك الوجه من اللّغة حسبما قرأوا به، فأثروه على غيره، وداوموا عليه ولزموه حتّى اشتهروا به وأخذ عنهم، فأضيفت إليهم دون غيرهم. "وهذه الإضافة إضافة اختيار ودوام ولزوم لا إضافة اختراع ورأي واجتهاد"³.

في تاريخ القراءات القرآنية، شهد القرنان الهجريان الثاني والثالث ازديادًا في عدد رواتها، ورافق ذلك ازديادًا في الاختلاف بينهم.

مما حدا بأبي بكر أحمد بن مجاهد التميمي (ت: 324هـ) إلى اختيار سبع قراءات منها، هي قراءات سبعة من القراء الأئمة الذين عاشوا في القرن الثاني الهجري، "وتلقوها عن أوليهم تلقياً، وقام بها في كلّ مصر من الأمصار رجل ممّن أخذ عن التابعين، وأجمعت الخاصّة والعامّة على قراءته وسلكوا فيها طريقته، وتمسّكوا بمذهبه". وصفة هؤلاء السبعة، أنّ كلّ

¹ د. غانم قدّوري الحمد: محاضرات في علوم القرآن، ص 105.

² الحافظ ابن الجزري: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ص 39.

³ الحافظ ابن الجزري: النشر في القراءات العشر، ج 1، ص 52.

واحد منهم هو "من حملة القرآن المُعرب العالم بوجوه الإعراب والقراءات، العارف باللغات ومعاني الكلام، البصير بعيب القراءات، المنتقد للآثار"¹.

عند القرن التاسع الهجري، انتقل الحافظ أبو الخير ابن الجزري (ت: 833هـ) بشرط التواتر في قبول القراءات ورفضها، من معناه الأصولي إلى المعنى القرآني المتمثل في صحّة السند والاستفاضة. فضمّ إلى القراءات السبع ثلاث قراءات قرآنية؛ لأنّها تشارك السبع في الشهرة والثبوت. ف"كلّ قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصحّ سندها فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردّها"².

ثمّ أتبع الشيخ أحمد بن محمّد البنا (ت: 1117هـ) القراءات العشر بأربع قراءات أخر، تتميماً للفائدة، فالاتفاق على شذوذ هذه الأربع لا يمنع "من جواز تدوينها، والتكلم على ما فيها"³. والأقوال، تجاه قضية تواتر القراءات القرآنية السبع، جمعت الإفراط والتفريط وما بينهما. وهي بحسب الشيخ الزرقاني (ت: 1367هـ) تعدّدت إلى:

- الأوّل: يبالغ في الإشادة بالقراءات السبع ويقول: من زعم أنّ القراءات السبع لا يلزم فيها التواتر فقله كفر؛ لأنّه يؤدّي إلى عدم تواتر القرآن جملة.

- الثاني: يبالغ في توهين القراءات السبع، فيزعم أنّه لافرق بينها وبين القراءات، ويحكم بأنّ الجميع روايات آحاد.

- الثالث: القراءات السبع متواترة تواتراً تامّاً، حيث نقلها عن النبي (ص) جمع يمتنع تواطؤهم على الكذب لمثلهم، وهلمّ جرّاً.

- الرابع: القراءات السبع متواترة باستثناء ما كان من قبيل الأداء كالمدّ والإمالة وتخفيف الهمزة.

- الخامس: القراءات السبع متواترة فيما اتّفقت الطرق⁴ على نقله عن القرّاء، أمّا ما اختلفت الطرق في نقله فليس بمتواتر، سواء أكان الاختلاف في أداء الكلمة أم في لفظها.

¹ ابن مجاهد: كتاب السبعة في القراءات، ص 49 و 45.

² الحافظ ابن الجزري: النشر في القراءات العشر، ج 1، ص 9.

³ الشيخ أحمد بن محمّد البنا: إتحاف فضلاء البشر بقراءات الأربعة عشر، ج 1، ص 65.

⁴ كلّ ما يُنسب إلى أئمة القراءة كعاصم فهو قراءة، وكلّ ما يُنسب إلى الرواة عنهم مباشرة كحفص فهو رواية، وكلّ ما يُنسب إلى الرواة عن الرواة أنفسهم فهو طريق، وكلّ ما رجع إلى اختيار القارئ من الجائز في القراءة فهو الوجه.

أما القراءات الثلاث المكّمة للعشر، فقليل فيها بالتواتر، وقليل فيها بالصحة، وقليل فيها بالشذوذ¹. في حين اتّفق على أنّ القراءات الأربع المكّمة للأربعة عشر شاذّة².

¹ الشيخ محمّد عبدالعظيم الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن، ج1، ص353-357.
² الشيخ أحمد بن محمّد البنا: إتحاف فضلاء البشر بقراءات الأربعة عشر، ج1، ص72.

معالجة القضية

خَصَّصَ الشيخ الناظم بابًا كاملاً من المنظومة للقراءات القرآنية تحت عنوان: "في تواتر القراءات السبع" تضمّن 73 بيتًا، تناول فيها قضية تواتر القراءات القرآنية من جهة حكم (الموقف) تواتر القراءات مع الاستدلال عليه، وردّ الإشكالات التي تُثار عند القول بالتواتر، وختمها بذكر ثلاث مسائل في القراءات.

أولاً: القراءات القرآنية.. الحكم والاستدلال

موقف العلماء واستدلالهم

يُخبر الشيخ الناظم عمّا عليه العلماء "الْفُضَّلَاءُ النَّبَلَاءُ الْعُظَمَاءُ" من تواتر القراءات السبع عن أئمتها¹.

وتوصيف هؤلاء العلماء بهذه الصفات مشعر بغلبة قولهم لديه، كالزركشي وأبوشامة المقدسي (ت: 665هـ) وابن الجزري من السنّة، والعلامة الحلّي والشهيد الأوّل الشيخ محمّد بن مكيّ العاملي (ت: 786هـ) من الشيعة.

ومن نافلة القول، إنّ توصيف القائلين بتواتر السبع بهذه الصفات لا ينفىها عمّن عداهم من القائلين بعدم تواترها.

والقراءات السبع هي قراءة كلّ من: عبدالله بن عامر اليحصبي (ت: 118هـ)، وعبدالله بن كثير الداري (ت: 120هـ)، وأبو عمرو بن العلاء البصري (ت: 154هـ)، ونافع بن عبدالرحمن

¹ قال العلامة الزركشي في: البرهان في علوم القرآن، ص 222 "القراءات السبع متواترة عند الجمهور، وقيل: بل مشهورة (...). والتحقيق أنّها متواترة عن الأئمة السبعة، أمّا تواترها عن النبي (ص) ففيه نظر؛ فإنّ إسناد هؤلاء الأئمة السبعة موجود في كتب القراءات".

المدني(ت:169هـ)، وعاصم بن أبي النجود الأُسدي(ت:127 أو 128هـ)، وحمزة بن حبيب الكوفي(ت:156هـ)، وعليّ بن حمزة الكسائي(ت:189هـ).

كما يُخبر الشيخ الناظم أنّ هؤلاء العلماء نقلوا إجماعهم على تواترها، قال ابن الجزري: "وأما العشر فأجمع الناس على تلقيها بالقبول لا يُنازع في ذلك إلا الجاهل"¹.

وأهمّ قرّروا أنّ كلّ حكم فقهي مستنبط من القرآن يعود إلى تواتر القراءات السبع؛ قال الحافظ السيوطي: "باختلاف القراءات يظهر الاختلاف في الأحكام"².

ولهذا، أوجبوا القبول بها؛ حيث - كما قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح(ت:646هـ) - "يُشترط أن يكون المقروء به قد تواتر نقله عن رسول الله(ص) قرآنًا، واستفاض نقله كذلك، وتلقّته الأمة بالقبول كهذه القراءات السبع؛ لأنّ المعتمد في ذلك اليقين والقطع على ما تقرّر وتمهّد في الأصول"³.

تَوَاتُرُ السَّبْعِ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ .. ءِ الْفُضَّلَاءِ النَّبَلَا الْعُظَمَاءُ

وَنَقَلُوا إِجْمَاعَهُمْ عَلَيْهِ .. وَكُلُّ حُكْمٍ رَاجِعٌ إِلَيْهِ

فَوَاجِبٌ قَبُولُهُ مُعَيَّنًا .. وَذَلِكَ حُكْمٌ فِي الْأُصُولِ بَيِّنًا.

وليس مقصودهم من التواتر معناه الأصولي، وهو ما نقله جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم إلى منتهاه. بل معناه القرآني، أي صحّة سند ما رواه كلّ راوٍ عن أئمّة القراءة، سواء أكان فيما اتّفق أم انفرد به عن بقيّة القراء. فإنّ كلّ راوٍ اختار ممّا وصل إليه من وجوه القراءات أوجهًا لزمها فنسبت إليه.

فالمائز بين صحّة القراءة وشدوذها، هو أنّ يتّفق الأعيان من رواة القراءات على نقل هذا القراءة، وألا تكون واضحة الشذوذ في انفرادها. فما اتّفق عليه منها هو القرآن، وما لم يتّفق عليه ليس بقرآن.

والشذوذ الواضح، عند الشيخ الناظم، هو وجود علة في أسانيد القراءة منسوبة إلى القراء، كما في القراءات الشاذّة، ومثالها ما انفرد به أبو الفرج محمّد بن أحمد الشوطي

¹ الحافظ ابن الجزري: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ص90.

² الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ص531.

³ نقلًا عن: الحافظ ابن الجزري: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ص71.

الشنبوذى(ت:388هـ) في روايته لقراءة سليمان بن مهران الأعمش(ت:148هـ). وهذا الشذوذ الواضح، يختلف عن الشذوذ المتفق عليه لصحة أسانيدِهِ وإن كانت آحاداً¹.

أَيَّ إِنَّ كَلَّ وَاحِدٍ تَوَاتَرًا .. بَلْ كُلُّ رَاوٍ حَزَفَهُ كَذَا يَرَى

بِشَرْطِ أَنْ يَتَّفِقَ الْأَعْيَانُ .. فِي نَقْلِهِ فَذَلِكَ الْقُرْآنُ

لَا أَنْ يَكُونَ وَاضِحَ الشُّذُودِ .. كَقَوْلِهِمْ وَأَنْفَرَدَ الشُّنْبُوذِي.

غير أن أبانصر تاج الدين بن عبد الوهّاب بن عليّ بن عبد الكافي السبكي(ت:771هـ) زاد بالقول: إنَّ كلَّ ما في القراءات السبع من أوجه الوفاق والخلاف "متواترة معلومة من الدين بالضرورة" و"إنه منزل على رسول الله(ص) لا يكابر في شيء من ذلك إلا جاهل، وليس التواتر في شيء منها مقصوراً على مَنْ قرأ بالروايات، بل هي متواترة عند كلِّ مسلم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله"².

وموقف الشيخ الناظم من هذا القول هو الاحتياط؛ وهذا ناشئ عن فقدان الدليل؛ وحيث فُقد الطريق اليقيني في تحقيق حكم واقعة فالواجب الاحتياط والتوقُّف³.

هذا إضافة إلى أن القول بتواترها عن النبي(ص) يستلزم القول بحجّيتها، وما يتفرّع عن ذلك من الاستدلال في المسائل الفقهية والعقدية وغيرها.

يقول ابن الجزري: "ونحن ما ندّعي التواتر في كلِّ فرد ممّا انفرد به بعض الرواة أو اختصّ ببعض الطرق، لا يدّعي ذلك إلا جاهل لا يعرف معنى التواتر"⁴.

وإلى جانب قول ابن عبد الكافي، هنالك مَنْ حصر التواتر في القراءات السبع فقط، ورعى بقية القراءات بالشذوذ حتّى لو وصل سندها إلى رسول الله(ص).

وهذا القول، الاحتياط فيه غير خافٍ كسابقه؛ فحيث صحَّ سند القراءة، فهي قراءة متواترة.

بَلْ بَعْضُهُمْ قَدْ نَقَلَ الْجَمَاعَا .. وَرَأَى بِالسَّبْعِ لَهَا اجْتِمَاعَا

وَهُوَ الْمُحَقِّقُ ابْنُ عَبْدِ الْكَافِي .. هَذَا وَالِاحْتِيَاظُ غَيْرُ خَافٍ

¹ انظر: د. أمين الشنقيطي: الانفرادات عند علماء القراءات.. دراسة وجمع، ص51.

² نقلاً عن: الحافظ ابن الجزري: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ص189.

³ محمّد عبد الحسن محسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والإخباريين، ص271.

⁴ الحافظ ابن الجزري: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ص79.

وَكُلُّ مَا عَنِ غَيْرِهِمْ قَدْ نُقِلَتْ .. شَدَّتْ وَلَوْ إِلَى النَّبِيِّ وَصَلَتْ.

موقفه واستدلاله

أما موقف الشيخ الناظم من القراءات القرآنية بأنواعها، فانتظم كالاتي:

(1) القراءات السبع:

يذهب إلى القول بتواتر القراءات السبع عن أئمتها بدليل الإجماع. ولما كان الإجماع عند الأخباريين لا قيمة له ما لم يكشف عن قول المعصوم¹، فقد عول في تثبيت الاستدلال بالإجماع على تواتر السبع بمستند روائي رواه الشيخ الصدوق (ت:381هـ) بسند معتبر في "كتاب الخصال" تحت عنوان "نزل القرآن على سبعة أحرف".

فقد أورد الشيخ الصدوق روايتين، اختار الشيخ الناظم واحدة منهما؛ لقرب دلالتها على أن المقصود بالحرف هو القراءة، وهي:

"حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوْنِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ (ع) قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): أَتَانِي آتٍ مِنَ اللَّهِ فَقَالَ:

إِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ.

فَقُلْتُ: يَا رَبِّ وَسَّعَ عَلَى أُمَّتِي.

فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ.

فَقُلْتُ: يَا رَبِّ وَسَّعَ عَلَى أُمَّتِي.

فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ.

فَقُلْتُ: يَا رَبِّ وَسَّعَ عَلَى أُمَّتِي.

¹ محمد عبدالحسن محسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والإخباريين، ص164.

فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ¹.

وَقَدْ رَوَى ابْنُ بَابُوَيْهِ أَنَّهُ .. لِسَبْعَةِ أَنْزَلٍ فَأَعْرِفَنَّهُ
فَصَحَّ تَعْوِيلِي عَلَى ذَا الْخَبَرِ .. لِكُونِهِ فِي سَنَدٍ مُعْتَبَرٍ.

2. القراءات الثلاث المُكَمَّلة للعشرة:

لايستبعد الشيخ الناظم الحكم على القراءات الثلاث المُكَمَّلة للعشرة بالتواتر فقد حققت شروط التواتر كالسبع. وهي قراءة كل من: يزيد بن القعقاع المخزومي (ت:130هـ)، ويعقوب بن إسحاق الحضرمي (ت:205هـ)، وخلف بن هشام البزاز (ت:229هـ).

وَجَوَّزُوا الثَّلَاثَ كَالسَّبْعِ وَذَا .. غَيْرُ بَعِيدٍ أَنْ يُرَى وَيُحْتَدَى.

3. القراءات ما فوق العشر:

يُعَمِّمُ الشيخ الناظم حكم الاحتياط في القولين المُتَشَدِّدَيْنِ بتواتر القراءات السبع -قول المحقق ابن عبدالكافي في تواترها "اجتماعاً" والقول الحاصر للتواتر فيها- إلى القول بتواتر القراءات القرآنية فيما فوق العشر. فيحكم بالاحتياط في القول بتواترها؛ "لكثرة انفرادها عن الجادة"².

وهي قراءة كل من: الحسن بن يسار البصري (ت:110هـ)، وعبدالرحمن بن محيصة السهمي (ت:123هـ)، وسليمان بن مهران الأعمش (ت:148هـ)، ويحيى بن المبارك اليزيدي (ت:202هـ) وغيرها.

وممن حصر التواتر في العشر فقط، ابن الجزري، حيث قال "لا يوجد اليوم قراءة متواترة وراء العشر"، ثم تراجع عنه³.

وَنَحْوُهُ مَا زَادَ فَوْقَ الْعَشْرَةِ .. وَبَعْضُ الْجَائِزِ فِيهِ حَصْرُهُ.

¹ الشيخ الصدوق: كتاب الخصال، ج2، ص358.

² الحافظ ابن الجزري: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ص89.

³ السابق، ص69.

ثانياً: ردُّ الاعتراضات

حصر الشيخ الناظم الاعتراضات التي تواجه موقفه في ثلاثة، هي:

(1) الاعتراض الأول: نزل القرآن على حرف واحد، والاختلاف من الرواية

ينصّ هذا الاعتراض على أنّ القرآن نزل من عند الله سبحانه وتعالى بحرف (قراءة) واحد على رسوله الكريم (ص)، وأنّ الاختلاف في القراءات هو من عند الرواة أنفسهم.

ويستند هذا الاعتراض إلى مستندين روائيين، هما:

- الأول: رواية الفضيل: الحسين بن محمد، عن عليّ بن محمد، عن الوشاء، عن جميل بن درّاج، عن محمد بن مسلم، عن زُرارة، عن أبي جعفر (ع) قال: "إِنَّ الْقُرْآنَ وَاحِدٌ نَزَلَ مِنْ عِنْدِ وَاحِدٍ وَلَكِنَّ الْإِخْتِلَافَ يَجِيئُ مِنْ قِبَلِ الرُّوَاةِ"¹.

- الثاني: رواية زُرارة: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن الفضيل بن يسار قال: "قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع): إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَقَالَ: كَذَبُوا أَعْدَاءُ اللَّهِ وَلَكِنَّهُ نَزَلَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ مِنْ عِنْدِ الْوَاحِدِ"².

كما قال بهذا علماء من الفريقين، فقد صرح نجم الدين الطوفي (ت: 716هـ) بذلك: "اعلم أنّي سلكت في هذه المسألة طريق الأكثرين في نصرة أنّ القراءات متواترة، وعندني في ذلك نظر، والتحقيق أنّ القراءات متواترة عن الأئمة السبعة، أمّا تواترها عن النبي (ص) إلى الأئمة السبعة فهو محلّ نظر"³.

وأيضاً الشيخ الطوسي، حيث قال: "واعلموا أنّ المعروف من مذهب أصحابنا، والشايخ من أخبارهم ورواياتهم، أنّ القرآن نزل بحرف واحد، على نبيّ واحد"⁴.

وَمَا هُوَ الطُّوفِيُّ قَدْ صَرَّحَ بِهِ .. وَشَيْخُ نَيْشَابُورَ فَأُفْهِمَ وَأَنْتَبِهْ

وَمَا تَمَسَّكُوا بِهِ دَلِيلًا .. فَإِنِّي وَجَدْتُهُ عَلِيًّا.

¹ الشيخ الكليني: أصول الكافي، ج2، ص630.

² السابق.

³ نجم الدين الطوفي: شرح مختصر الروضة، ج2، ص22-23.

⁴ الشيخ الطوسي: التبيان في تفسير القرآن، ج1، ص26.

لكن الشيخ الناظم وجد قولهما عليلاً، ويين وجه العلة والخلل فيه، بالآتي:

- أولاً: معنى الحرف في الروايات غير واضح الدلالة، فأقوال العلماء في معنى الأحرف السبعة متعددة¹، بل في بعضها لا يمكن جعل القراءة معنى راجحاً للحرف.

كما في رواية حماد: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الصَّبْرِيِّ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ قَالَ، قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع): إِنَّ الْأَحَادِيثَ تَحْتَلِفُ عَنْكُمْ.

قَالَ، فَقَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، وَأَدْنَى مَا لِلْإِمَامِ أَنْ يُفِيَّ عَلَى سَبْعَةٍ وَجُوهٍ ثُمَّ قَالَ: {هَذَا عَطَاؤُنَا فَأَمْنٌ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ} (ص:39)"².

لِأَنَّ مَعْنَى الْحَرْفِ لَيْسَ وَاضِحًا .. وَلَيْسَ فِي بَعْضِ الْمَعَانِي رَاجِحًا.

- ثانيًا: لو سلّمنا، بأنّ الحرف هو بمعنى القراءة - "كلّ كلمة تُقرأ على وجوه من القرآن"³ كما عرّفها الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت:170هـ)-.

فهذا لا ينافي صحّة تعدّد القراءات وتواترها؛ "لأنّه قد كان فردًا يُتلى"، فلا مثيل له ولا نظير في نفسه، أو في تلاوته من قبل رسول الله (ص).

غير أنّ الرسول (ص) قد طلب من الله التخفيف على أمّته رحمةً بهم، بأنّ تقرأ القرآن قدر استطاعتها، ففيها الصغير والكبير والحرّ والعبد والسيدة والأمة والمتعلّم والجاهل والبدوي والحضري..، فأجابه الله تعالى لذلك. كما روى ذلك البخاري (ت:256هـ) ومسلم (ت:261هـ) والنسائي (ت:303هـ).

فقد روى البخاري: "حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثني الليث قال، حدثني عقيل عن ابن شهاب قال، حدثني عبيد الله بن عبد الله أنّ عبد الله بن عباس (رض) عنهما حدثه أنّ رسول الله (ص) قال:

¹ حصر د. عبد الحليم بن محمد الهادي قابة الأقوال في الأحرف السبعة بتفريعاتها في تسعة أقوال. انظر: القراءات القرآنية.. تاريخها، ثبوتها، حجيتها، وأحكامها، ص101-141.

² الشيخ الصدوق: كتاب الخصال، ج2، ص358.

³ نقلًا عن: د. عبد العلي المسئول: معجم مصطلحات علم القراءات القرآنية، ص172.

"أَفْرَأَيْ جِبْرِيلُ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ، فَيَزِيدُنِي، حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ"¹.

لِكِنَّهُ صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ .. وَآلِهِ الرَّاقِينَ مُرْتَقَاهُ
مَنْ رَبِّهِ قَدْ طَلَبَ التَّخْفِيفَا .. فِي دِينِهِ أَكْرَمَ بِهِ حَنِيفًا
وَاللَّهُ قَدْ أَجَابَهُ لِذَلِكَ .. فَصَارَ مَغْبُوطًا بِمَا هُنَالِكَ
حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ .. وَذَلِكَ مِنْهُ رَحْمَةً لِلْأُمَّةِ
وَفِي الصَّحِيحَيْنِ مُصَرِّحٌ بِذَا .. كَذَا النَّسَائِيُّ لِتَدْرِ الْمَأْخِذَا.

- ثالثًا: إنّ نسبة الخلاف للرواة فيما أتى به الرسول(ص)، كما صرّحت به رواية الفضيل ورُزارة، تعني أنّ القرآن نزل بحرف واحد، والرسول(ص) قرأ بهذا الحرف.

غير أنّ الرواة قد اختلقوا القراءات كذبًا على النبي(ص)، ونسبوا صدور الأحرف(القراءات) السبعة عن لسانه(ص)، كما نقل عن الشيخ برهان الدين إبراهيم بن عمر الجعبري(ت:732هـ) في رسالته التي ذكر فيها "أنّ القرآن وصل إلينا متواترًا بأحرفه السبعة التي نزل بها القرآن على النبي(ص)"².

وهذا الفهم للرواية الشريفة ليس ببعيد على ذي لبٍ معتنٍ بدقّة المعاني، ولا يتعارض مع دعوى التواتر³؛ فنسبة صدور الأحرف السبعة إليه(ص) كذبًا شيء، والتخفيف على الأمة بأنّ تقرأ حسب الوسع شيء آخر. ودعوى التواتر مستمدة من هذا الأخير.

¹ صحيح البخاري: باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، ص1276، حديث رقم: 4991. وفي صحيح مسلم: باب أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه، ص562، حديث رقم: 819: "يَا أَيُّ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوِّنْ عَلَيَّ أُمَّتِي، فَرَدَدْتُ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ أَقْرَأُهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوِّنْ عَلَيَّ أُمَّتِي، فَرَدَدْتُ إِلَيَّ الثَّلَاثَةَ أَقْرَأُهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَلَمَّ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلُنِيهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، وَأَخْرَجْتُ الثَّلَاثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ، حَتَّى إِبْرَاهِيمَ".

وفي سنن النسائي الصغرى: باب جامع ما جاء في القرآن، ص131، حديث رقم: 941: "يَا أَيُّ إِنَّهُ أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ كُلُّهُنَّ شَافٍ كَافٍ".

² الحافظ ابن الجزري: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ص185.

³ قال معاصره الفيض الكاشاني(ت:1091هـ) في: الصافي في تفسير القرآن، ج1، ص99، تعقيبًا على رواية الفضيل: "القراءة الصحيحة واحدة إلا أنه(ع) لما علم أنهم فهموا من الحديث الذي رواه صحّة القراءات جميعًا مع اختلافها كذبهم".

وَنِسْبَةُ الْخِلَافِ لِلرُّوَاةِ .. أَيُّ فِي الَّذِي بِهِ الرَّسُولُ آتٍ
قَالَ الْإِمَامُ إِنَّهُ فِي الْوَاقِعِ .. بِوَاحِدٍ آتَى بِلَا مُمَانِعِ
لَكِنَّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ كَذَّبُوا .. وَعَنْهُ بِالسَّبْعَةِ أَيْضًا نَسَبُوا
وَلَيْسَ هَذَا بِبَعِيدٍ الْمَعْنَى .. عَلَى لَيْبٍ بِالْمَعَانِي يُعْنَى.

(2) الاعتراض الثاني: مخالفة القراءات للقياس اللغوي

منشأ هذا الاعتراض هو مخالفة بعض القراءات القرآنية لنظام اللغة، حيث خالفت ما نُقل من الصحيح في القياس، وهذا يضرّ بصحة التواتر:

وَبَعْضُهُمْ أَوْزَدَ فِيهَا خَلَلًا .. بِأَنَّهَا قَدْ خَالَفَتْ مَا نُقِلَا
مِنَ الصَّحِيحِ فِي الْقِيَاسِ يُزَوَى .. وَفَاشِيًا عِنْدَ كَثِيرٍ يُزَوَى
كَمَا آتَى فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ .. مِنْ "قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ" لِلشَّامِيِّ.

ومثل الشيخ الناظم لهذا الاعتراض بقراءة عبدالله بن عامر اليحصبي الشامي للآية: {كَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاءُهُمْ} (الأنعام: 137)، حيث قرأ بضم الزاي وكسر الياء من "زَيْن"، ورفع لام "قتل"، ونصب دال "أولادهم"، وخفض همزة "شركائهم" بإضافة "قتل" إليه وهو فاعل في المعنى. وقد فصل على هذه القراءة بين المضاف وهو "قتل" وبين "شركائهم" وهو المضاف إليه بالمفعول وهو "أولادهم".

وليس هذا الاعتراض، بحسب الشيخ الناظم، واضح الإيراد مطلبًا، بل هو متّضح الفساد تمثيلاً، للآتي:

- أولًا: إنَّ مَنْ يقرأ يلتزم بما صحَّ عنده من النقل، وليس لما وافق اللغة، أو لرأي بلغه. يقول أبو عمرو الداني عثمان بن سعيد(ت:444هـ) في "جامع البيان في السبع": "وأئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفضى في اللغة وألقى في العربية، بل على الأثبت في الثر والأصح في النقل، وإذا ثبتت الرواية لم يردّها قياس عربية ولا فُشو لغة؛ لأنّ القراءة سنّة متّبعة يلزم قبولها والمصير إليها"¹.

¹ نقلًا عن: الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ص494.

لَأَنَّ مَنْ يَفْرَأُ لَيْسَ لِلُّغَةِ .. وَلَا لِرَأْيٍ وَدَلِيلٍ بَلَّغَهُ
بَلِ الَّذِي صَحَّ لَهُ فِي النَّقْلِ .. لَأَزِمُهُ مُبْتَغِيًا لِلْفَضْلِ.

- ثانيًا: ليس شرطًا أن تكون القراءة موافقة لأفصح اللغات، بل يكفي أن توافق العربية بوجه فصيح. والكلام الفصيح (الفصيح المستعمل) أعلى مراتب اللغة مكانةً وتذوقًا واستعمالًا وقبولًا، وإليه يُنمى.

وَلَيْسَ شَرْطًا أَنْ يَكُونَ أَفْصَحًا .. مِنْ غَيْرِهِ فِي ذِي اللُّغَاتِ أَرْجَحًا
بَلِ الْفَصِيحُ فِي الْجَوَازِ كَافٍ .. وَذَا عَلَى اللَّبِيبِ غَيْرُ خَافٍ
فَصَارَ مَسْمُوعًا وَهَذَا يُسَمَّى .. مُسْتَعْمَلًا لَا لِلشُّذُودِ يُنَمَى.

- ثالثًا: إن مخالفة القراءات لوجه من وجوه اللغة لا يعني مخالفتها للغة، فاللغة تستوعب المشهور والمهجور، والأفصح والفصيح، والنادر والغريب والشاذ، والقبيح والضعيف والرديء.

ففي قراءة ابن عامر الشامي، الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول، وهو غير جائز عند البصريين إلا للضرورة، وخالفهم آخرون بجواز ذلك، كالنحوي ابن مالك (ت: 672هـ) في ألفيته اعتمادًا على هذه القراءة¹.

هَذَا وَقَالَ الْفَاضِلُ ابْنُ مَالِكٍ .. أَكْرَمَ بِهِ مِنْ كَامِلٍ وَسَالِكٍ
"وَعُمْدَتِي قِرَاءَةُ ابْنِ عَامِرٍ .. فَكَمْ لَهَا مِنْ عَاضِدٍ وَنَاصِرٍ".

- رابعًا: على افتراض أن القراءات خالفت القياس اللغوي، فهذه القراءات تأتي مستثناة من القياس اللغوي، كما جاء في كلام العرب.

والمستثنى من القياس، كما صرح سعد الدين التفتازاني (ت: 792هـ) في "المطوّل": "أن تكون الكلمة على خلاف القانون المستنبط من تتبع لغة العرب، أعني أفاظهم الموضوعة أو ما هو في حكمها (..) وما أشبه ذلك من الشواذّ الثابتة في اللغة فليست من المخالفة في شيء؛ لأنها كذلك ثبتت عن الواضع، فهي في حكم المستثناة، فكأنه قال: القياس كذا وكذا إلا في هذه الصور، بل المخالف ما لا يكون على وفق ما ثبت من الواضع"².

¹ العلامة ابن مالك: شرح الكافية الشافية، ص 979.

² سعد الدين التفتازاني: المطوّل شرح تلخيص مفتاح العلوم، ص 143.

ومثله قال ابن مالك، حيث ذكر ذلك في أكثر من موضع في "شرح الشافية الكافية"، مثل:
"فهذا ومثله يُحفظ ولا يُقاس عليه"¹.

وَلَوْ فَرَضْنَا أَنَّ فِيهَا مِثْلَ مَا .. قَالَ لَكَانَ مِثْلَ يَأْتِي وَكَمَا
وَأَنَّهُ اسْتُثْنِيَ مِنَ الْقِيَاسِ .. وَذَلِكَ وَاصِحُّ بِلَا التَّبَاسِ
كَمَا وَعَاهُ السَّعْدُ فِي الْمُطَوَّلِ .. مُصَرِّحٌ بِهِ بِلَا تَحْوُلِ
وَمِثْلُهُ ابْنُ مَالِكٍ فِي شَرْحِهِ .. لِتَظْمِهِ فَإِنْ تُرِدُهُ فَانْحَهُ.

(3) الاعتراض الثالث: لا تواتر في القراءات.. للعدد وللانفراد

يقوم هذا الاعتراض على أساس أن التواتر أصوليًا لا يتحقق إلا بتعین عدد من الرواة في كل طبقة من طبقات السند، "قيل: ستة، وقيل: اثناعشر، وقيل: عشرون، وقيل: أربعون، وقيل: سبعون"².

وعليه، فلا تواتر في هذه القراءات؛ لأنها في العدد سبعة، وهو بعيد عن الاقتداء. وكل قراءة فيها ما هو متواتر وفيها ما هو آحاد. هذا فضلًا عما انفرد به بعضهم من الحروف.

وَآخَرُونَ اعْتَرَضُوا وَقَالُوا .. لَيْسَ تَوَاتُرٌ هُنَا يُقَالُ
لِأَنَّهُمْ فِي الْعَدِّ سَبْعَةٌ وَذَا .. لَيْسَ بَعِيدًا يُقْتَدَى وَيُحْتَدَى
فَضْلًا عَنِ الْحَرْفِ الَّذِي بِهِ انْفَرَدَ .. أَحَدُهُمْ وَلَيْسَ ذَا بِمُعْتَمَدٍ.

وهذا الاعتراض غير ناهض؛ إذ المراد من تواتر سند القراءة هو إفادة العلم سواءً أكان السند متواترًا أم مستفيضًا أم آحادًا، وبأي عدد وصلت إليه رواية الحرف (القراءة).

بل إنَّ الشيخ الناظم يذهب -على سبيل المبالغة في الكثرة- إلى القول: إنَّ الأصل الذي بُني عليه قبول القراءات هو صحّة السند. فمتى ما كان السند صحيحًا وبمستوى إفادة العلم مطلقًا قبل الحرف (القراءة)، ولو روي بألف وجه.

¹ العلامة ابن مالك: شرح الكافية الشافية، ص 193 و 573.
² الحافظ ابن الجزري: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ص 68.

ومثل هذا حُكي في النفود(مصدر نَفَدَ يَنْفُدُ) في الآية القرآنية: {قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي} (الكهف:109).

فقد اختلفوا في التاء والياء في {تَنْفَدَ}، فقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وعاصم بالتاء، وقرأ حمزة والكسائي بالياء¹. لكنّ قراءاتهم كلّها مقبولة؛ لأنّها رويت عن كلّ قارئ فاضل مجيد.

إِذُ الْمُرَادُ مَا أَفَادَ الْعِلْمَا .. بِأَيِّ عَدِّ فِي الْكَلَامِ يُنْمَى
بَلْ إِنِّي أَقُولُ كُلُّ حَرْفٍ .. فِي كُلِّ عَصْرِ قَدْ رُوِيَ بِالْفِ
وَمِثْلُ ذَا حَكَاهُ فِي النُّفُودِ .. عَنْ كُلِّ شَيْخٍ فَاضِلٍ مُجِيدٍ.

وليس ثمة فرق بين أن يكون تواتر القراءة في جوهر الكلم أو فيما هو من قبيل أدائها، كالمَدِّ والإمالة وتخفيف الهمزة ونحوها. على ما نُسب إلى ابن الحاجب أبو عمرو عثمان بن أبي بكر الكردي(ت:646هـ)².

وهذا ما أفاده الحافظ السيوطي في شرحه لنظم كتاب "جمع الجوامع في أصول الفقه" لعبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، بالقول: "وإنّما الآحاد وكيفيّته المختلف فيها من تقدير المدّ بألف وألفين، وأكثر والمبالغة في الإمالة بالقرب من الكسرة، والمقصود بالقرب من الفتحة، وتخفيف الهمزة بالنقل، أو التسهيل، أو الإسقاط. فهذا الذي لا تواتر فيه. وأمّا أصل المدّ، والإمالة، والتخفيف فمتواتر"³.

فما نسب إلى ابن الحاجب من قوله بتواتر القراءات فيما ليس من قبيل الأداء، بتفريقه بين الألفاظ وكيفيّة أدائها، ردّه عليه المحققون كابن الجزري، بقوله: "الذي أشار إليه أبو عمرو بن الحاجب بقوله (...). وهو وإنّ أصاب في تفرقة بين الخلافين في ذلك، كما ذكرناه، فهو واهم في تفرقة بين الحالتين نقله وقطعه بتواتر الاختلاف اللفظي دون الأدائي، بل هما في

¹ ابن مجاهد: كتاب السبعة في القراءات، ص402.

² شكك د. عبد الحليم بن محمّد الهادي قابة في نسبة هذا القول إليه؛ لزيادة ونقص عبارته في كتابيه "شرح المختصر" و"منتهى الوصول"، ثمّ عاد وقال: "غير أنّ شهرة نسبة هذا القول إليه واستفاضته عند كلّ من كتب في مسألة التواتر قديماً وحديثاً تكاد تُبدّد هذا الشك". انظر: القراءات القرآنية.. تاريخها، ثبوتها، حجّيّتها، وأحكامها، ص183.

³ الحافظ السيوطي: شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع، ص191.

نقلهما واحد، وإذا ثبت تواتر ذلك كان تواتر هذا من باب أولى، إذ اللفظ لا يقوم إلا به أو لا يصح إلا بوجوده"¹.

وإن اختلف القراء، كاختلافهم في تحريك الدال وتسكينها في (القدر) من قوله تعالى: {عَلَى الْمَوْسَىٰ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرُهُ} (البقرة:236)، فقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر بإسكان الدالين، وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائي وحفص عن عاصم الدالين متحركتين²، إلا أنها جميعها أثرت متواترة بجوهر حروفها وأدائها، نقلها كل قارئ عن الآخر.

كما إن ابن الجزري قد أفرد بعض الصفحات في كتابه "منجد المقرئين" لبيان تواتر كل ما استثناه ابن الحاجب. ثم قال: "فليت شعري من الذي تقدمه قبل هذا القول فقفي أثره"³.

والتواتر في الكلمة وأدائها هو ما أثر عن كل عالم فاضل نحري ك"شيخ نيسابور" نظام الدين الحسن النيسابوري (ت: بعد 850هـ) في تفسيره، والذي قال: "إن القراءات متواترة؛ لأنه لو لم تكن كذلك لكان بعض القرآن غير متواتر ك"مَلِك" و"مَالِك" ونحوهما، إذ لا سبيل إلى كون كليهما غير متواتر، فإن أحدهما قرآن بالاتفاق، وتخصيص أحدهما بأنه متواتر دون آخر تحكّم باطل لاستوائهما في النقل، فلا أولوية فكلاهما متواتر"⁴.

وَلَيْسَ فَرْقٌ بَيْنَ جَوْهَرِ الْكَلِمِ .. وَلَا إِذَا آتَى لِكُلِّ مَنْ عِلْمٌ

كَذَا أَفَادَ شَيْخُنَا الْمَجَلَى .. أَعْنِي جَلَالَ الدِّينِ بَحْرَ الْفَضْلِ

فِي شَرْحِهِ عَلَى كِتَابِ السَّبْكِ .. وَذَلِكَ الْحَقُّ بَغَيْرِ شَكٍّ

إِذْ قَدْ وَعَيْتُ مِثْلَهُ مِمَّنْ سَلَفَ .. مِنَ الَّذِي فِي فَضْلِهِ لَا يُخْتَلَفُ

وَالْحَاجِبِيُّ بَيْنَ دَيْنِ فَرَقًا .. وَرَدَّهُ عَلَيْهِ مَنْ قَدْ حَقَّقَا

بِأَنَّهُ كَمَا تَوَاتَرَ الْقَدْرُ .. لِذَلِكَ الْهَيْئَةُ عِنْدَ مَنْ نَظَرَ

وَكُلُّ وَاحِدٍ بِحَيْثُ مَا ذَكَرَ .. لِغَيْرِهِ وَإِنَّ هَذَا قَدْ أُثِرَ

عَنْ كُلِّ حَبْرٍ فَاضِلٍ نَحْرِي .. كَشَيْخِ نَيْسَابُورٍ فِي التَّفْسِيرِ

¹ الحافظ ابن الجزري: النشر في القراءات العشر، ج1، ص30.

² ابن مجاهد: كتاب السبعة في القراءات، ص184.

³ انظر: الحافظ ابن الجزري: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ص200-205.

⁴ العلامة نظام الدين النيسابوري: تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان، مج1، ص23.

وَالسَّيِّدِ الْفَاضِلِ ذَاكَ الْفَخْرِ .. حَقَّقَهُ عَلَى حَوَاشِي (النَّشْرِ)¹.

ثالثاً: مسائل في القراءات

انتهى مقام ردّ الاعتراضات على تواتر القراءات، بالشيخ الناظم إلى الحديث عن ثلاث مسائل مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالقراءات القرآنية، وهي:

(1) المسألة الأولى: التفاضل في القراءات

التفاضل: "موازنة بين قراءتين أو أكثر غرضها الحكم على إحدى القراءات بفضلها وتطولها على ما سواها، بسبب ما تمتاز به من الفضل وزيادة الحسن، وبوجود ما يؤيدها من قرائن تُعلي من شأنها بغض النظر عن قبول القراءة الأخرى أو ردّها"².

وفي مسألة التفاضل هنالك فريقان، أحدهما جوّز التفاضل بين القراءات، والآخر منع التفاضل بينها³.

وقد فصل الشيخ الناظم في المسألة. فمنع التفاضل في أمرين، هما:

- الأول: حين يكون التفاضل بين القراءات المتواترة صادراً عن استحسان لا عن نصّ.

ومثّل له بالعلامة الحلّي الذي قال: "وأحبّ القراءات إليّ ما قرأه عاصم من طريق أبي بكر بن عيَّاش، وقراءة أبي عمرو بن العلاء، فإنهما أولى من قراءة حمزة والكسائي؛ لما فيهما من الإدغام والإمالة وزيادة المدّ"⁴.

- الثاني: حين يكون صادراً عن قياس القراءة على اللّغة وقواعد النحو والأسلوب العربي، كما فعل بعض العلماء والمفسّرين، وعلى رأسهم الطبري (ت:310هـ) والقرطبي (ت:671هـ) وابن جُزّي الكلبّي (ت:741هـ) ومكيّ القيسي (ت:437هـ)⁵.

¹ لم أتبيّن اسم السيّد ولا حواشيه على النشر.

² د.رياض رحيم ثعبان المنصوري وزميله: موقف علماء الحلّة من القراءات القرآنية والمفاضلة بينها، ص270.

³ انظر أدلّة الفريقين في: د. شادي بن أحمد الملحم: التفضيل بين القراءات المتواترة، ص214-224.

⁴ العلامة الحلّي: منتهى المطلب في تحقيق المذهب، ج5، ص64.

⁵ د. شادي بن أحمد الملحم: التفضيل بين القراءات المتواترة، ص214.

ومثّل لهذا التفاضل بالطيالسي (=الأعجمي) أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري، الذي قال: "وإنّما يجوز اختيار بعض القراءات على بعض؛ لبينونة المختارة على غيرها بزيادة معنى أوجب لها الصحّة دون غيرها، وأمّا إذا كانت المعاني في جميعها متّفقة، فلا وجه للحكم لبعضها بأنّه أولى أن يكون مقروءًا به من غيره"¹.

فلا مدخليّة للاستحسان والقياس في التفاضل بين القراءات؛ لأنّها إمّا قراءات صحيحة متواترة أو مردودة شاذّة.

وَلَيْسَ بَيْنَ جَائِزِ تَفَاضُلٍ .. إِلَّا عَلَى مَا قَدْ وَعَاهُ الْفَاضِلُ
فِي (الْمُنْتَهَى) وَفِيهِ عِنْدِي نَظْرٌ .. إِذْ كُتِبَتْ قَدْ صَحَّ عَنْهُ الْأَثَرُ
وَمَا حَكَى عَنْ قَوْلِهِ بَيَانًا .. وَإِنِّي أَظُنُّهُ اسْتِحْسَانًا
وَنَحْوُ هَذَا قَالَهُ الطَّيَالِسِيُّ .. وَذَلِكَ عِنْدِي قَوْلٌ كُلِّ قَائِسٍ.

وجوّز الشيخ الناظم التفاضل بين القراءات المتواترة في أمرين، هما:

- الأوّل: عند انعقاد إجماع الإمامية على تفضيل قراءة على غيرها، كإجماعهم على إثبات البسملة في فواتح سور القرآن الكريم؛ تبعّدًا بما روي عن المعصومين (ع) خلافًا للبعض². وتمثيله على هذا الجواز بالبسملة يأتي بمعنى الترجيح، أي وجوب قراءتها في فواتح السور وإهمال ما دونها، ولهذا أفتى الإمامية بعدم جواز تركها في الصلاة.

- الثاني: عند المفاضلة بين القراءات الواردة من طرق الإمامية مقابل قراءات الآخر المذهبي، فتفضّل القراءة الواردة من طرق الإمامية دائمًا.

إِلَّا إِذَا الْإِجْمَاعُ مِنَّا انْعَقَدَا .. عَلَى خِلَافِهِ بِهِ تَعَبُّدًا
كَتَرِكَ بَعْضٍ مِنْهُمْ لِلْبِسْمَلَةِ .. إِذْ لَا يَجُوزُ فِي الصَّلَاةِ فَاعْقِلَهُ
وَاعْتَقِدِ الْإِجْمَاعَ أَيضًا مِنَّا .. عَلَى جَوَازِ أَيِّ حَرْفٍ عَنَّا.

¹ ابن جرير الطبري: تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج4، ص307.
² "قد بنى المالكية وغيرهم ممّن قال بإنكار البسملة قولهم على هذا الأصل، وقرّروه بأنّها لم تتواتر في أوائل السور، وما لم يتواتر فليس بقرآن". انظر: الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ص510-517.

(2) المسألة الثانية: الخلط بين القراءات

الخلط (التخليط/التركيب/التلفيق): "هو التنقل بين القراءات أثناء التلاوة"¹.

وموقف العلماء منه بين المجوّز بعد استيفاء كلّ حرف أثبته قارئ، أو بعد انقضاء ارتباط الكلام في تلك القراءة، والأولى الدوام على الأولى، وبين المانع بالمطلق².

أمّا الشيخ الناظم فأورد قول المرجحين للخلط بشرط عدم ترتّب إحدى القراءتين على الأخرى من حيث اختلال الإعراب بما لا يجيزه نظام اللّغة، وبالتالي اختلال نسق الكلام وترابط المعنى. قال ابن الجزري: "إذا كانت إحدى القراءتين مترتبة على الأخرى، فالمنع من ذلك منع تحريم، كمن يقرأ {فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ} (البقرة:37) بالرفع فيهما أو النصب آخذًا رفع (آدم) من قراءة غير ابن كثير ورفع (كلمات) من قراءة ابن كثير (...). وشبهه ممّا يركّب بما لا تجيزه العربية ولا يصحّ في اللّغة.

وأما ما لم يكن كذلك، فإنّنا نفرّق بين مقام الرواية وغيرها، فإنّ قرأ بذلك على سبيل الرواية فإنّه لا يجوز أيضًا من حيث إنّ كذب في الرواية وتخليط على أهل الدراية، وإن لم يكن لم يكن على سبيل النقل والرواية بل على سبيل القراءة والتلاوة فإنه جائز صحيح مقبول لامانع منه ولا حذر وإن كُتّب نعيبه"³.

وَرَجَّحُوا الْخَلْطَ بِشَرْطِ أَلَّا .. يَبِينُ إِعْرَابًا بِهِ مُخْتَلًا.

(3) المسألة الثالثة: التفريد في القراءات

عرّف الشيخ الناظم التفريد والتجريد بأنّه: "جَعْلُ بَعْضِ حَرْفِهِ فَرِيدًا"، أي: إفراد حرف (قراءة) واحدة بالقراءة دون سواه من الأحرف.

وموقف العلماء منه هو كراهة التفريد. قال الشيخ أبو جعفر الطوسي: "وكرّهوا تجريد قراءة بعينها، بل أجازوا القراءة بالمجاز الذي يجوز بين القراء، ولم يبلغوا حدّ التحريم والحظر"⁴.

وقد لاحظ الشيخ الناظم شياع التفريد والتجريد في القراءات في العراقين (البصرة والكوفة)، واليمن والهند. وراح يتساءل متعجبًا: ما الحجّة التي ألزمتهم بذلك من بين كلّ الحجج؟

¹ د. محمّد بن عبدالرحمن الشايع: معجم مصطلحات علوم القرآن، ص 58.

² الحافظ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ص 704.

³ الحافظ ابن الجزري: النشر في القراءات العشر، ج 1، ص 19.

⁴ الشيخ الطوسي: التبيان في تفسير القرآن، ج 1، ص 26.

فإن كانت حجّتهم دفع ما علق في الأذهان من أنّ الأحرف السبعة هي القراءات السبع التي اختارها ابن مجاهد واعتبرها الصحاح وما عداها شواذ¹. فلماذا لم يأخذوا بما أقرّه العلماء من جواز القراءة بما تواتر من القراءات القرآنية؟ وهي حجة أقوى من سابقتها.

وجملة من الأمصار، أفردت وجردت قراءة بعينها تبعًا لما أُلّف فيها من القراءات المتواترة، ولهذا اختلفت القراءات المفردة والمجرّدة الشائعة في بعض الأمصار الإسلامية.

وَكَرَّهُوا التَّفْرِيدَ وَالتَّجْرِيدَ .. أَي جَعَلُ بَعْضِ حَرْفِهِ فَرِيدًا

وَفِي الْعِرَاقَيْنِ أَرَاهُ قَدْ شَهَرَ .. وَيَمَنٍ وَالْهِنْدُ مِثْلُ مَا ذُكِرَ

وَلَيْتَ شِعْرِي مَا الَّذِي حَدَاهَا .. فِي حُجَّةٍ مِنْ دُونِ مَا عَدَاهَا

وَجُمْلَةٌ عَلَى الَّذِي قَدْ أَلْفَا .. شَيَاءُهُمْ أَظُنُّهُ مُخْتَلِفًا.

¹ الشيخ عبدالهادي الفضلي: القراءات القرآنية.. تاريخ وتعريف، ص58.

وقفات تقويمية

يمكن أن تُسجّل وقفات تقويمية حول معالجة الشيخ الناظم لـ"قضية تواتر القراءات السبع"، على شكل النقاط الآتية:

1. قال الشيخ الناظم بتواتر القراءات السبع والثلاث المكتملة لها (القراءات العشر) عن أئمتها لا عن الرسول (ص). وهو في هذا يُصنّف على القليلين القائلين بذلك من الشيعة الإمامية الاثني عشرية.

2. تبنى الشيخ الناظم المعنى القرآني للتواتر والمتمثل في صحّة السند، لا معناه الأصولي؛ لجهة كون التواتر بمعناه الأصولي دخيل على مجال القراءات القرآنية، ولجهة ضعفه في مجال نقل القرآن¹.

3. استدللّ الشيخ الناظم، في قوله بتواتر القراءات العشر، بدليل الإجماع الكاشف عن قول المعصوم. لكنّ مستنده الروائي في سنده إرسال، ومع ذلك عوّل عليه ووصّف سنده بالمعتبر.

و"وصف المعتمد في استعمال الفقيه يعكس تأهّل الحديث أو الخبر للاستدلال، حسب مبنى المستدلّ؛ من خلال مجموعة عوامل أدّت -مجتمعة أو منفردة- إلى الوثوق بالصدور، بحيث يشترك -حكماً- مع سائر الأقسام المعتمد عليها والمستدلّ بها"².

4. علّل الشيخ الناظم مشروعية ظهور القراءات القرآنية من إجابة الله -سبحانه وتعالى- طلب رسوله (ص) التخفيف على الأمة رحمةً بهم، فتقرأ القرآن قدر استطاعتها. وهو تعليل مستمدّ ممّا ورد في المصادر الحديثية عند السنّة والشيعة.

¹ د. محمّد حسن جبل: من القضايا الكبرى في القراءات القرآنية، ص 97-98.
² السيّد محمّد صادق الخرسان: محاضرات في علم الحديث المقارن، ج 1، ص 103.

5. تنطبق القراءة المتواترة، بمقياس الشيخ الناظم، على القراءة المقبولة، والقبول منحصر في صحّة الإسناد. ويُقابلها القراءة المردودة، والرّد منحصر في الشذوذ الواضح والمتمثّل في خلل الإسناد. قال العلامة الزركشي: "السنة أن تؤخذ القراءة إذا اتّصلت روايتها نقلًا وقراءةً ولفظًا، ولم يوجد طعن على أحد روايتها"¹.

وهذا المقياس القرآني يتوافق مع المقاييس القرائية التي اشترطت صحّة السند بمستوى إفادة العلم مطلقًا، سواء أكان متواترًا أم مستفيضًا أم آحادًا².

وما كان اشتراط موافقة العربية ومطابقة الرسم في القراءات إلا للوقاية، ولاستبعاد ما من شأنه أن يؤدي إلى الفوضى والضعف في القراءات³.

6. فصل الشيخ الناظم في مسألة حقيقة القرآن والقراءات القرآنية المتواترة.

فخالف الاتجاه المغاير بين حقيقتي القرآن والقراءات، كالعلامة الزركشي، حيث قال: "القرآن: هو الوحي المنزل على محمّد (ص) للبيان والإعجاز، والقراءات: هي اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كُتّبة الحروف أو كيفيّتها"⁴.

وخالف الاتجاه المطابق بين الحقيقتين، كابن دقيق العيد أبو الفتح تقي الدين محمّد بن عليّ بن وهب القشيري (ت: 702هـ)، وهو ظاهر قوله: "الشواذ نُقلت نُقل آحاد عن رسول الله (ص)، فيعلم ضرورة أنّه (ص) قرأ بشاذّ منها وإن لم يُعيّن"⁵.

وهو، وإن وافق الاتجاه المفصل في المسألة، ففرّق بين ما توافرت فيها شروط القراءة الصحيحة (صحّة السند وموافقة العربية ومطابقة الرسم) فاعتبرها قرآنًا، وما نقص فيها أحد الشروط فاعتبرها قراءة فقط، وهو رأي العلماء والمقرئين. إلا أنّه ذهب إلى حصر الشروط في صحّة السند، وبمستوى إفادة العلم مطلقًا.

7. سارت ردود الشيخ الناظم على الاعتراضات التي تواجه القول بتواتر القراءات العشر وفق آلية محكمة، قائمة على الإرجاع إلى قاعدة للحكم مستمدة من منشأ الاعتراض، ومن ثمّ البناء عليها في ردّ الاعتراض.

¹ العلامة الزركشي: البرهان في علوم القرآن، ص229.

² انظر تطوّر المقاييس القرائية والموازنة بينها في: الشيخ عبدالهادي الفضلي: القراءات القرآنية.. تاريخ وتعريف: ص121-124.

³ السابق، ص62.

⁴ العلامة الزركشي: البرهان في علوم القرآن، ص225.

⁵ نقلًا عن: الحافظ ابن الجزري: النشر في القراءات العشر، ج1، ص15.

فحين كان الاعتراض ناشئاً عن أساس خبري(حديثي)، ردّه بقاعدة فهم دلالة الخبر بالربط بينه وبين غيره من الأخبار. وحين كان عن أساس لغوي، ردّه بقاعدة القراءة للنقل وفصيح الكلام ورحابة اللغة والاستثناء من القياس. وحين كان عن أساس قرآني ردّه بقاعدة معيار قبول القراءة ورفضها، وعدم الفصل بين جوهر الكلم وكيفية أدائه.

8. تظهر المسائل القرآنية، التي ختم بها الشيخ الناظم باب تواتر القراءات السبع، اهتمامه بالقراءات القرآنية في شقّها العملي، وملاحظته لها في الواقع الإسلامي. كالتفريد في القراءات، والذي اشتهر في العراقيين واليمن والهند.

9. حصر الشيخ الناظم تجويز الشيخ الناظم التفاضل بين القراءات المتواترة عند انعقاد إجماع الإمامية على تفضيل قراءة على غيرها، وعند المفاضلة بين القراءات الواردة من طرق الإمامية مقابل قراءات الآخر المذهبي، فتفضّل القراءة الواردة من طرق الإمامية دائماً¹؛ لما تمتاز به من قرائن تُعلي من شأنها كوجود المعصوم(ع) في سندها، وخصوصاً رواية حفص بن سليمان الكوفي عن عاصم بن أبي النجود عن أبي عبد الرحمن السلمي عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب(ع) عن رسول الله(ص).

10. ذكر الشيخ الناظم نوعاً واحداً من أقسام القراءات، وهو تقسيمها من حيث القبول والردّ. أمّا تقسيمها من حيث السند: المتواترة والمشهورة والآحاد والشاذّة والمدرجة والموضوعة. وكذلك، تقسيمها من حيث الدلالة: القراءة المتّحدة المعنى والمتعدّدة المعنى²، فلم يشر إليهما؛ ربّما لتضمّن التقسيم من حيث السند في التقسيم الأوّل، فالمقبولة هي الأنواع الثلاثة الأولى فيه، والمردودة هي الأنواع الثلاثة المتبقّية. والتقسيم الثالث من حيث الدلالة لا مدخليّة له في موضوع التواتر.

11. لم يشر الشيخ الناظم لمسألة حكم القراءة بالقراءات القرآنية المتواترة في الصلاة، إلّا أنّه يُستنتج، لأخذه بتواتر السبع، أنّ حكمها عنده لا يختلف عمّا اتّفقت عليه مقالة الإمامية من جواز القراءة بها في الصلاة³.

¹ "كان أربعة -إن لم نقل ستّة- من القراء السبعة شيعة. فضلاً عن غيرهم من أئمّة قراء كبار". الشيخ محمّد هادي معرفة: التمهيد في علوم القرآن، ج2، ص228.

² انظر: د. نبيل آل إسماعيل: علم القراءات.. نشأته، أطواره، أثره في العلوم الشرعية، ص35-48.

³ انظر أقوال فقهاء الإمامية في المسألة في: الميرزا محسن آل عصفور: إتحاف الفقهاء في تحقيق مسألة اختلاف القراءات والقراء، ص68-91.

12. لم يأتِ الشيخ الناظم مسألة حكم استنباط الأحكام الشرعية من القراءات القرآنية المتواترة. ولكن يمكن أنّ نذهب إلى تجويزه الأخذ بها في استنباط الحكم الشرعي، لا على نحو المصدر للتشريع، بل على نحو الشاهد والعاقد للحكم المستنبط.

ونستند في هذا القول، إلى تعميم ما توصل إليه الدكتور رياض المنصوري، عند بحثه الموقف الفقهي لعلماء الحلة من القراءات القرآنية، فهي عندهم "ليست مصدرًا من مصادر الاستنباط الفقهي، ولكنهم استأنسوا بها في كتبهم الفقهية؛ لتعضد حكمًا فقهيًا، أو تزيد أدلة إثباته عددًا، أو لبيان علة اختلاف الآراء الفقهية في المسألة المعيّنة"¹.

ويؤيد صحة هذا التعميم قول المحقق الزرندي: "ولم أرَ من استدلّ بجواز القراءة على جواز الحكم، بل ديدن الفقهاء على الاستدلال على جواز الحكم بأدلة أخرى غير أدلة القراءة، ممّا يكشف عن أنّهم يرون أنّ جواز القراءة لا يستلزم جواز الاستدلال بها على الحكم"².

13. يمكن توصيف معالجة الشيخ الناظم لقضية تواتر القراءات القرآنية، بأنها معالجة متميّزة، من حيث تأسيس قوله بالتواتر في معناه القرآني لا الأصولي، فتخلّص من مشكلة إثبات نسبة القراءات القرآنية إلى رسول الله (ص)، وهي حجر الزاوية في حجة القائلين بعدم التواتر.

وأنها معالجة مبتكرة، من حيث استدلاله على تواتر العشر بدليل الإجماع الكاشف عن قول المعصوم، فأقام رأي القائلين بالتواتر على حجة علمية جديدة.

وبهذا، وازن بين القائلين بتواتر القراءات والرافضين له في الوسط الإمامي الاثني عشري، فلم يتطرّف به القول بالتواتر إلى تعليق كلّ حكم على القراءات، ولم يُقصر به الرفض عن اعتماد حيثياتها الحديثة والتاريخية. ولا يُعرف من سبقه إلى ذلك، بحسب ما وسع من تتبّع.

¹ د. رياض رحيم ثعبان المنصوري: الموقف الفقهي لعلماء الحلة من القراءات القرآنية.

² السيّد مير محمّدي زرندي: بحوث في تاريخ القرآن وعلومه، ص 176.

الخاتمة:

الخصائص والمنهج والآراء

لم يدُرْ في خَلْدِ السَيِّدِ عَلِيِّ خَانَ المَدِينِيِّ حَتْمًا، عِنْدَمَا أَشَارَ إِلَى أَسْتَاذِهِ الشَّيْخِ جَعْفَرِ بْنِ كَمَالِ الدِّينِ البَحْرَانِيِّ بِتَصْنِيفِ شَيْءٍ مُوجِزٍ فِي عِلْمِ تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ، أَنَّهُ سَيُتِيحُ لِأَسْتَاذِهِ فَسْحَةً مَعْرِفِيَّةً عَزِيزَةً، يُجَلِّي فِيهَا تَحْقِيقَهُ وَتَنْقِيبَهُ الْقُرْآنِيَّ، تَفْسِيرَهُ وَعِلْمَهُ وَقَضَايَاهُ.

وَهَكَذَا كَانَ، حَيْثُ جَعَلَ الشَّيْخُ النَّاظِمُ هَذِهِ الإِشَارَةَ مُنْطَلَقًا لِتَدْوِينِ عَصَارَةِ مَعَايِشَتِهِ لِقَضَايَا عِلْمِ الْقُرْآنِ فَكْرًا وَوَاقِعًا.

وَلَقَدْ سَعَتِ الدِّرَاسَةُ الحَالِيَّةُ إِلَى تَظْهِيرِ مَا ضَمَّنَتْهُ هَذِهِ المَنْظُومَةُ مِنَ البِرَاعَةِ، عَلَى حَدِّ قَوْلِ نَازِمِهَا:

سَمَّيْتُهُ الكَامِلَ فِي الصَّنَاعَةِ .. لِأَنَّهُ قَدْ ضَمِنَ البِرَاعَةَ.

عَبْرَ تَحْلِيلِ مَا تَضَمَّنَتْهُ أَبْيَاتُ أَبْوَابِ المَنْظُومَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ مَعَانِي وَفِكَرٍ وَأَرَءَاءٍ، وَكَشَفِ مَا كَانَتْ تَتَأَسَّسُ عَلَيْهِ مِنْ مَنَهْجٍ عِلْمِيٍّ، وَمَا تَتَوَسَّلُ بِهِ مِنْ آيَاتٍ عَقْلِيَّةٍ.

وَمَادَامَ لِابْدِّ مِنْ خَاتِمَةِ تَسْتَقَرَّ عِنْدَهَا أَهَمُّ نَتَائِجِ الدِّرَاسَةِ، فَإِنَّ تَنَوُّعَهَا يَقْتَضِي أَنْ تَتَوَزَّعَ عَلَى ثَلَاثَةِ مَحَاوِرٍ، هِيَ:

الأول: خصائص الناظم والمنظومة:

1. ففيما يخصّ الشيخ الناظم، فقد:

- سَاهَمَتْ عَوَامِلٌ مُخْتَلِفَةٌ فِي تَكْوِينِ شَخْصِيَّتِهِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَمِنْ أَهْمِّهَا: الرِّعَايَةُ الْقُرْآنِيَّةُ الخَاصَّةُ الَّتِي تَلَقَّاهَا مِنْ وَالِدِهِ "شَيْخِ الإِقْرَاءِ" فِي البَحْرَيْنِ، وَالتَّوَاظُرُ عَلَى مَجْمُوعَةٍ مِنَ المَعْلَمِينَ الأَكْفَاءِ فِي التَّجْوِيدِ والقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، إِضَافَةً إِلَى شُغْفِهِ بِالعِلْمِ وَحُبِّ المَعْرِفَةِ وَالمِغَامَرَةِ فِي طَلِبِهَا.

- اتَّسَمَ بِالعَدِيدِ مِنَ الصِّفَاتِ العِلْمِيَّةِ كَالْمَوْسُوعِيَّةِ وَسَعَةِ الإِطْلَاقِ، وَأَمَانَةِ النِّقْلِ، وَحِذَاقَةِ التَّفَكِيرِ، وَمُنْطَقِيَّةِ العَرَضِ وَالتَّنْظِيمِ. إِلاَّ أَنَّ أَبْرَزَهَا اثْنَتَيْنِ:

الأولى: الجرأة العلمية في الرأي قبالة آراء أساطين الفقه والحديث والتفسير. والثانية: الذهنية المتوازنة والمرنة التي تميل إلى التعاطي مع القضايا والمسائل العلمية بالتفصيل، من خلال النظر إلى أبعادها وحيثياتها المختلفة.

- انتمى في اتجاهه العلمي إلى الاتجاه الأخباري. لكنّها أخبارية عميقة الفهم؛ فلم تكن حشوية لا همّ لها سوى تكديس الأخبار والتسمّر أمام ظواهر النصوص. ومعتدلة؛ فلم تجنح به نحو التطرّف في الآراء، ولم تحلّ بينه وبين الاستفادة من الآخر المذهبي أو الخارج مذهبي، عبر مصنّفاته أو التلمذ عليه.

2. وفيما يتعلّق بالمنظومة، فقد تبين:

- أنّ النسخة المخطوطة لها -على الأظهر- إمّا أن تكون غير تامّة الأبواب؛ لأنّه لم يكملها، أو لأنّ بقيّتها مفقودة. وإمّا أنّها تامّة الأبواب؛ باستخدامه الألفية في العدد.

- أنّ موضوعها الصناعة القرآنية أو صناعة علوم القرآن، وليس صناعة التجويد، كما أشار طالبها السيّد عليّ خان المدني.

- أنّها مثلت علامة فارقة، لا في تاريخ ونوعية مصنّفات المدرسة العلمية البحرانية فقط، بل في مصنّفات الإمامية الاثني عشرية كذلك.

الثاني: المنهج والآليات:

1. بالنسبة لمنهج الشيخ الناظم في معالجة قضايا علوم القرآن الثلاث: فضائل القرآن، وحراسة القرآن عن الزيادة والنقصان، وتواتر القراءات السبع، فقد سار وفق الخطوات الآتية:

- عنوانة القضية المعالجة، وبطريقة تكشف عن رأيه فيها.

- توظيف المقدمة لإبراز جوانب القضية، أو الإشارة إلى موقف الآخرين منها. والتخلّي عن ذلك عند حسم الموقف من القضية.

- بيان رأيه (موقفه) في القضية، والاستدلال عليه، بحسب طبيعة كلّ قضية، بلسانه أو بلسان الآخرين.

- عرض ما يُكمل تفصيل جوانب القضية، أو معالجة ما قد يواجه موقفه من معارضة حديثة أو اعتراضات.

- استغلال الخاتمة لتقديم نصيحة، أو تلخيص رأي، أو استعراض مسائل مرتبطة بالقضية التي يتحدث عنها.

2. وبالنسبة للآليات العقلية التي توصل بها في معالجته، فإننا نجده نوع فيها بما يتناسب والقضية القرآنية المعالجة. ف:

- عمد إلى آليات الشرح والبيان والتصوير والتمثيل والمحاكمة للروايات في إبعاد فضائل القرآن عن تجاذبات القبول والرفض.

- وطبق آليات الاشتقاق والربط والوصف، لعرض أسئلة فضائل القرآن القرآنية والحديثة.

- واستند إلى آلية اقتراح الفروض وتمحيصها، في تحليل روايات الزيادة والنقصان في القرآن الكريم.

- واحتكم إلى آلية قواعد العلوم، في رد الاعتراضات على القول بتواتر القراءات القرآنية.

الثالث: خلاصة الآراء:

نلخص آراء الشيخ الناظم في القضايا القرآنية الثلاث: فضائل القرآن، وحراسته عن الزيادة والنقصان، وتواتر قراءاته، كما يلي:

1. ذهب الشيخ الناظم إلى القبول بروايات فضائل القرآن على تفصيل. وإنّ علة قبوله وأخذه بها؛ راجع لكونها مأخوذة من القرآن الكريم، ولأنّها أثر مروي عن الرسول (ص) وأهل بيته (ع).

2. قطع الشيخ الناظم بحراسة القرآن عن الزيادة والنقصان؛ اعتماداً على الأدلة القرآنية، وتأويل روايات التحريف أو طرحها. كما أعرض عن استخدام ما يُسيء إلى قداسة القرآن، كمصطلح (التحريف)؛ تأدّباً مع القرآن، وكون القضية محسومة لصالح نزاهة القرآن عن كلّ شائبة.

3. قال الشيخ الناظم بتواتر القراءات السبع والثلاث المكتملة لها عن أئمتها لا عن الرسول(ص)، بناء على معنى التواتر القرآني لا الأصولي، واستدلّ بدليل الإجماع الكاشف عن قول المعصوم(ع).

وبتوصيف ختامي جامع، جاء تناوله للقضايا القرآنية الثلاث بارعاً، إن من حيث طبيعة المعالجة، وإن من حيث الآراء العلمية والاستدلال عليها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين،

وصلّى الله على رسوله الكريم وآل بيته الطّيبين الطّاهرين.

المصادر والمراجع

أولاً: المخطوطات والكتب:

- إتحاف فضلاء البشر بقراءات الأربعة عشر: الشيخ أحمد بن محمد البنا، تح: د. شعبان محمد إسماعيل، بيروت: عالم الكتب، ط1407/1هـ.
- إتحاف الفقهاء في تحقيق مسألة اختلاف القراءات والقراء: الميرزا محسن آل عصفور، قم: مكتبة العزيزي، ط1410/1هـ.
- الإتقان في علوم القرآن: الحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تح: مركز الدراسات القرآنية، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، (د.ت).
- أجوبة المسائل المهنية: العلامة الحلي الحسن بن يوسف بن المطهر، قم: مطبعة الخيام، ط1401/1هـ.
- الإحكام في أصول الأحكام: العلامة علي بن محمد الآمدي، تص وتعل: الشيخ عبدالرزاق عفيفي، الرياض: دار الصميدعي، ط1424/1هـ.
- أصول الكافي: ثقة الإسلام الشيخ محمد بن يعقوب الكليني، بيروت: دار المرتضى، ط2005/1م.
- أعلام الثقافة الإسلامية في البحرين خلال 14 قرناً: د. سالم النويدري، بيروت: مركز أوال للدراسات والتوثيق، ط2015/2م.
- الأمالي: الشيخ الصدوق أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي، تح: قسم الدراسات بمؤسسة البعثة، قم: مؤسسة البعثة، ط1417/1هـ.
- الأمالي: شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تح: قسم الدراسات بمؤسسة البعثة، قم: دار الثقافة، ط1414/1هـ.
- أمل الآمل: الشيخ محمد الحرّ العاملي، تح: أحمد الحسيني، بيروت: مؤسسة الوفاء، ط1983/2م.
- الانفرادات عند علماء القراءات.. دراسة وجمع: د. أمين محمد أحمد الشيخ أحمد الشنقيطي: بحث قدّم لنيل الدرجة العالمية العالية [الدكتوراة]-كلية القرآن/الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، سنة1421هـ.

- أنوار البدرين في تراجم علماء القطيف والأحساء والبحرين: الشيخ عليّ البلادي، تص: محمّد عليّ الطبسي، قم: منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، ط/1407هـ.
- بحوث في تاريخ القرآن وعلومه: السيّد مير محمّدي زرندي، قم: مؤسّسة النشر الإسلامي، ط/1420هـ.
- البرهان في تفسير القرآن: السيّد هاشم البحراني، تح: قسم الدراسات بمؤسّسة البعثة، قم: مؤسّسة البعثة، (د.ت).
- البرهان في علوم القرآن: العلامة بدر الدين محمّد بن عبدالله الزركشي، تح: أبي الفضل الدمياطي، القاهرة: دار الحديث، ط/2006م.
- بيان فضل القرآن: عبدالعزيز بن داخل المطيري، معهد آفاق التيسير، ط/1437هـ.
- البيان في تفسير القرآن: السيّد أبو القاسم الخوئي، مؤسّسة إحياء آثار الإمام الخوئي، ط/2009م.
- التبيان في تفسير القرآن: شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي، تح: مؤسّسة آل البيت لإحياء التراث، قم: مؤسّسة آل البيت لإحياء التراث، ط/1431هـ.
- البيان في مباحث علوم القرآن: عبدالوهاب عبدالمجيد غزلان، القاهرة: المؤلف، (د.ت).
- تذكرة الفقهاء: العلامة الحلّي الحسن بن يوسف بن المطهر، تح: مؤسّسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، قم: مؤسّسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، ط/1414هـ.
- التذكرة بأصول الفقه: الشيخ المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان، تح: الشيخ مهديّ نجف، قم: المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، ط/1413هـ.
- التراث العربي المخطوط في مكتبات إيران العامّة: السيّد أحمد الحسيني، قم: منشورات دليل ما، ط/2010م.
- التفسير المنسوب للإمام أبي محمّد الحسن بن عليّ العسكري، تح: مؤسّسة الإمام المهديّ (ع)، قم: مؤسّسة الإمام المهديّ (ع)، ط/1433هـ.
- تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن: أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري، تح: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، الجيزة: دار هجر، ط/1422هـ.
- تفسير غرائب القرآن ورجائب الفرقان: العلامة نظام الدين الحسن بن محمّد بن حسين القميّ النيسابوري، ضبط: الشيخ زكريّا عميرات، بيروت: دار الكتب العملية، ط/1416هـ.
- تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير: المفسّر فخر الدين محمّد بن عمر بن الحسين الرازي، بيروت: دار الفكر، ط/1401هـ.
- التقريب والإرشاد (الصغير): القاضي أبي بكر محمّد بن الطيّب الباقلاّني، تح: د. عبدالحميد بن عليّ أبوزنيد، بيروت: مؤسّسة الرسالة ط/1418هـ.
- التمهيد في علوم القرآن: الشيخ محمّد هادي معرفة، بيروت: دار المعارف للمطبوعات، ط/2011م.

- ثواب الأعمال وعقاب الأعمال: الشيخ الصدوق أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي، قم: منشورات الرضي، ط 1368/2 هـ ش.
- الحركة العلمية في البحرين: د. عيسى السيد جواد الوداعي، بيروت: مركز أوال للدراسات والتوثيق، ط 2015/1 م.
- خاتمة مستدرك الوسائل: الميرزا حسين النوري، بيروت: مؤسسة أهل البيت (ع) لتحقيق التراث، ط 2008/1 م.
- الدرجات الرفيعة في طبقات الإمامية الشيعية: السيد علي خان المدني، تح: محمد جواد المحمودي، قم: مؤسسة تراث الشيعية، ط 1438/1 هـ.
- الذريعة إلى أصول الشريعة: الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي، تح: اللجنة العلمية في مؤسسة الإمام الصادق (ع)، قم: مؤسسة الإمام الصادق (ع)، (د.ت).
- الذريعة إلى تصانيف الشيعية: العلامة الشيخ آغا بزرك الطهراني، بيروت: دار الأضواء، ط 2/ (د.ت).
- رحلة ابن معصوم أو سلوة الغريب: السيد علي خان المدني، تح: شاکر هادي شكر، بيروت: الدار العربية للموسوعات، ط 2006/1 م.
- رسالة في تراجم علماء البحرين: العلامة محمد مكي الجزيني العاملي، تح: إسماعيل الكدار، نسخة إلكترونية.
- روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات: الميرزا محمد باقر الخوانساري، قم: مكتبة إسماعيليان، (د.ت).
- روضة الكافي: ثقة الإسلام الشيخ محمد بن يعقوب الكليني، بيروت: منشورات الفجر، ط 2007/1 م.
- سنن النسائي الصغرى: الحافظ أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، إ.ش: الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، المملكة العربية السعودية: الرياض: دار السلام، ط 1420/1 هـ.
- شرح الكافية الشافية: العلامة محمد بن عبدالله بن مالك، تح: د. عبدالمنعم أحمد هريدي، دار المأمون للتراث، ط 1402/1 هـ.
- شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع: الحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تح: د. محمد إبراهيم الحفناوي، المنصورة: مكتبة الإيمان، ط 1420 هـ.
- شرح مختصر الروضة: نجم الدين سليمان بن عبدالقوي بن الكريم الطوفي، تح: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، ط 1419/2 هـ.
- الشعر العربي الديني بإيران منذ العصر الصفوي الثاني حتى عصر القاجار: د. حسين عبدالأمير مرعشي، رسالة دكتوراة قُدمت لجامعة القديس يوسف، 2012 م.
- الصافي في تفسير القرآن: المولى محسن المعروف بالفيض الكاشاني، تح: محسن الحسيني الأميني، طهران: دار الكتب الإسلامية، ط 1419/1 هـ.

- صحيح البخاري: أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، دمشق: دار ابن كثير، ط1/1423هـ.
- صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1/1412هـ.
- العدة في أصول الفقه: شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تح: محمد رضا الأنصاري القمي، قم: مطبعة ستارة، ط1/1417هـ.
- العقل وفهم القرآن: الحارث بن أسد المحاربي، تح: حسين القوتلي، دار الفكر، ط1/1971م.
- علم القراءات.. نشأته، أطواره، أثره في العلوم الشرعية: د. نبيل بن محمد إبراهيم آل إسماعيل، الرياض: مكتبة التوبة، ط1/1421هـ.
- علوم القرآن الكريم: د. نور الدين عتر، دمشق: مطبعة الصباح، ط1/1993.
- علوم القرآن.. مدخل إلى تفسير القرآن وبيان إعجازه: د. عدنان محمد زرزور، بيروت: المكتب الإسلامي، ط1/1981م.
- فنون الأفتان في عيون علوم القرآن: العلامة عبدالرحمن بن الجوزي، تح: د. حسن ضياء الدين عتر، بيروت: دار البشائر، ط1/1408هـ.
- فهرست علماء البحرين: الشيخ سليمان بن عبدالله الماحوزي، تح: فاضل الزاكي، المحقق، ط1/1421هـ.
- فهرستواره دست نوشت ملي إيران(دنا)، د. مصطفى درايتي، مشهد: مؤسسة فرهنگي بروهشي الجواد(ع)، (د.ت).
- القراءات القرآنية.. تاريخها، ثبوتها، حجيتها، وأحكامها: عبدالحليم بن محمد الهادي قابة، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط1/1999م.
- القراءات القرآنية.. تاريخ وتعريف: الشيخ عبدالهادي الفضلي، بيروت: مركز الغدير للدراسات، ط4/1430هـ.
- الكامل في الصناعة: الشيخ جعفر بن كمال الدين البحراني، مخطوط مصور تفضل علينا بها الدكتور عيسى السيد جواد الوداعي.
- الكامل في فضل القرآن الكريم وقراءاته ونعوته: الشيخ جعفر بن كمال الدين البحراني، تح: مركز المصطفى للتحقيق والدراسات الإسلامية، (د.ت).
- كتاب الاعتقادات: الشيخ الصدوق أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي، تح: مؤسسة الإمام الهادي(ع)، قم: مؤسسة الإمام الهادي(ع)، ط3/1435هـ.
- كتاب الخصال: الشيخ الصدوق أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي، تص: علي أكبر الغفاري، قم: منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، د.ت.

- كتاب السبعة في القراءات: أبوبكر بن مجاهد البغدادي، تح: د. شوقي ضيف، مصر: دار المعارف، ط2/1400هـ.
- كتاب سليم بن قيس: التابعي سليم بن قيس الهلالي، تح: محمّد باقر الأنصاري، قم: مطبعة الهادي، ط1/1420.
- كشّاف اصطلاحات الفنون والعلوم: العلامة محمّد عليّ التهانوي، إيش: د. رفيق العجم، بيروت: مكتبة لبنان، ط1/1996م.
- كنز العرفان في فقه القرآن: الشيخ المقداد بن عبدالله المعروف بالفاضل السيوري، طهران: انتشارات مرتضوي، ط/1384هـ.
- لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث: الشيخ يوسف البحراني، تح: محمّد بحر العلوم، المنامة: مكتبة فخراوي، ط1/2008م.
- مباحث في علوم القرآن: د. صبحي الصالح، بيروت: دار العلم للملايين، ط10/1977م.
- المحرّر في علوم القرآن: د. مساعد بن سليمان الطيّار، جدّة: معهد الإمام الشاطبي، ط2/2008م.
- مجمع البيان في تفسير القرآن: الشيخ الفضل بن الحسن الطبرسي، تح: لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، بيروت: منشورات مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات، ط/1415هـ.
- المحاسن: الشيخ أبو جعفر أحمد بن محمّد بن خالد البرقي، تح: جلال الدين محدّث، قم: دار الكتب الإسلامية، ط/1371هـ.
- محاضرات في علم الحديث المقارن: السيّد محمّد صادق الخرسان، تق: محمّد عليّ الرحيمي، النجف: الكلمة الطيّبة، ط1/2015م.
- محاضرات في علوم القرآن: د. غانم قدّوري الحمد، عمّان: دار عمّار، ط1/2002م.
- المحصول في علم أصول الفقه: المفسّر فخر الدين محمّد بن عمر بن الحسين الرازي، تح: د. طه جابر فيّاض العلواني، بيروت: مؤسّسة الرسالة، ط2/1412هـ.
- المسلك في أصول الدين: المحقّق الحليّ الشيخ جعفر بن الحسن بن سعيد، تح: رضا الأستادي، مشهد: مؤسّسة الطبع التابعة للأستانة الرضوية المقدّسة، ط2/1421هـ.
- مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين: محمّد عبدالحسين محسن الغزّاوي، بيروت: دار الهادي، ط1/1992م.
- مُصنّفات المدرسة العلمية البحرانية في علوم القرآن.. من القرن السابع الهجري حتّى منتصف القرن الرابع عشر: إبراهيم عليّ السفسييف، مخطوط.
- المطوّل شرح تلخيص مفتاح العلوم: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، تح: د. عبدالحميد هندراوي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط3/2013م.

- معارج الأصول: المحقق الحلّي الشيخ جعفر بن الحسن بن سعيد، إ:ع: محمّد حسين الرضوي، مؤسّسة آل البيت (ع) للطباعة والنشر، ط1403/1هـ.
- معجم مصطلحات علم القراءات القرآنية: د. عبدالعلي المسئول، القاهرة: دار السلام، ط2007/1م.
- معجم مصطلحات علوم القرآن: د. محمّد بن عبدالرحمن الشايع، الرياض: دار التدمرية، ط1433/1هـ.
- مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير: د. مساعد بن سليمان الطّيار، الرياض: دار المحدث، ط1435/1هـ.
- مكارم الأخلاق: الشيخ الفضل بن الحسن الطبرسي، الكويت: مكتبة الألفين، (د.ت).
- من القضايا الكبرى في القراءات القرآنية: محمّد حسن جبل، القاهرة: مكتبة الآداب، ط1433/1هـ.
- مناهل العرفان في علوم القرآن: الشيخ محمّد عبدالعظيم الزرقاني، تح: فوّاز أحمد زمري، بيروت: دار الكتاب اللبناني، ط1415/1هـ.
- منتهى المطلب في تحقيق المذهب: العلامة الحلّي الحسن بن يوسف بن المطهر، تح: قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلامية، مشهد: مجمع البحوث الإسلامية، ط1429/3هـ.
- منجد المقرئين ومرشد الطالبين: الحافظ أبي الخير محمّد بن محمّد الدمشقي الشهير بابن الجزري، تح: ناصر محمّدي محمّد جاد، القاهرة: دار الآفاق العربية، ط1431/1هـ.
- موسوعة شعراء البحرين: الشيخ محمّد آل مكباس، المؤلف، ط1418/1هـ.
- موسوعة طبقات الفقهاء: الشيخ جعفر السبحاني، قم: مؤسّسة الإمام الصادق (ع)، ط1420/1هـ.
- الميسر في علوم القرآن: د. عبدالرسول عبدالغفّار، بيروت: دار الرسول الأكرم (ص)، ط1995/1م.
- النشر في القراءات العشر: الحافظ أبي الخير محمّد بن محمّد الدمشقي الشهير بابن الجزري، تص: عليّ بن محمّد الضباع، بيروت: دار الكتب العلمية، (د.ت).
- نصوص في علوم القرآن: السيّد عليّ الموسوي الدارابي، مشهد: مجمع البحوث الإسلامية، ط1429/2هـ.

ثانياً: المجالات والدرويات:

- التفضيل بين القراءات المتواترة: د. شادي بن أحمد الملحم، مجلّة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية/جامعة قطر، مج35، ع(1) 2017م.
- التنزيل وترتيبه: الحسن بن محمّد النيسابوري، تح: نورة الورثان، مجلّة جامعة الملك سعود، مج14، ع(2) 1422هـ.

- الدرس القرآني وتجاذبات المناهج.. قراءة في علوم القرآن عند د. حامد أبوزيد: حيدر حبّ الله، مجلّة الكلمة الطيبة، ع(13)1424هـ.
- علوم القرآن.. تاريخه وتصنيف علومه: د. مساعد بن سليمان الطّيار، مجلّة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، ع(1)1427هـ.
- علوم القرآن.. مفهوم المصطلح ومراحل التصنيف -دراسة تحليلية-: عائشة الغويل، مجلّة دراسات(علوم الشريعة والقانون/الجامعة الأردنية)، مج46، ع(1)2019م.
- المهاجر إلى بلاد الهند.. الشيخ جعفر بن كمال الدين البحراني: إبراهيم عليّ السفسيف: مجلّة تراثنا، ع(152)2021م.
- موقف علماء الحلّة من القراءات القرآنية والمفاضلة بينها: د. رياض رحيم ثعبان المنصوري وعليّ سعيد جاسم، مجلّة مركز بابل للدراسات الإنسانية، مج9، ع(4)2019م.

ثالثاً: المواقع الإلكترونية:

- بحث في تحريف القرآن الكريم: الشيخ علي أحمد الجفيري، مجلّة رسالة القلم، ع(42)، على الإنترنت: <https://www.ralqalam.com/article>، تاريخ: 2021/2/1م.
- الموقف الفقهي لعلماء الحلّة من القراءات القرآنية: د. رياض رحيم ثعبان المنصوري، على الإنترنت: http://quranic.uobabylon.edu.iq/service_showarticle.aspx?pubid=18953، تاريخ: 2021/4/5م.

